




أبحاث المؤتمر الدولي



محمد صلى الله عليه وسلم

برعاية خادم الحرمين الشريفين
الملك / عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله -

المجلد الثاني





معالم الرحمة في أحكام الأسرة

«الأسرة المسلمة بين الرحمة النبوية والدعوة الغربية»

إعداد

أ. د. أحمد محمد هليل

قاضي القضاة - إمام الحضرة الهاشمية

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

الحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا، ولم يكن له شريك في الملك فكان على دوام الزمان واحدا فردا، جعل لنا من أنفسنا أزواجا، وأسبغ على قلوبنا السكينة فأنزل عليها بقرهين ماء ثجاجا، وأودع نفوسنا بأنسهن طمأنينة فأقر بذلك الأعين، تفضلا منه وتلطفا فلهجت بحمده الألسن.

ثم صلاة ربي وسلامه على من سن سننا ظهرت مع سلامة الفطرة في صورة من نهاية التضام وكمال الالتحام، تجعل المختلف مؤتلفا، والمنفصل متصلا، يأخذ بها من الخليقة من أوتي حسن الفهم، ويرغب عنها منهم من عاش في باطل ووهم، أصحابها لهم نور وبريق، وغيرهم في تباب وحريق، فنبد عنهم بذلك لذة القرب والتبعية، فقال «من رغب عن سنتي فليس مني»^(١)، ففقدوا

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في باب الترغيب في النكاح برقم (٤٦٧٥)، ومسلم باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه برقم (٢٤٧٨)، ونص الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه يَقُولُ: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَفَالُوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ =

بذلك شرف الصحبة والمعية.

وعلى آله وصحبه خير من سار على نهجه واقتفى، فحازوا بذلك عصي السبق والأولية في التشريف فكانوا بحق أهل الإقسط والوفى، وفضلوا على سائر الورى.

ثم أما بعد:

فإن الإسلام قد شرع الزواج حفظا للبقاء، وتحصيلا للأمن والسكينة ما بين الفرقاء، وجعل الأسرة المتأتية منه حصن الإنسان المنيع، وقوام المجتمع الرفيع، فغلظ لذلك حرمتها، وشرع من الأحكام ما يضمن به سلامتها، فحيث كان موضعها من المجتمع موضع الركن من الدار، كان لا بد أن يكون لها من التشريعات ما يحقق لها القرار.

ولقد كان الأمر كذلك عندما عظم عند الناس الميثاق الغليظ، فأدركوا ما له من قدسية وحرمة وصانوه عن الحل بعين الرقيب والحفيظ، فتشكل لوقاية

مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذَا أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَّقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي.



الأسرة وحمايتها حواجز مجتمعية، فضلا عن تتبع الأحكام الشرعية لصيانتها، وحرص النخب المثقفة في كل المجتمعات على قدسيتها.

إلا أن الواقع المعاصر بما شهده من تسارع في الأحداث وانفتاح في العلاقات ما بين المجتمعات، وما أدى ذلك من تداخل في الثقافات، وورود أيولوجيات إلى المجتمع المسلم العربي هي عنه بمعزل، عرض الأسرة إلى عديد من التحديات التي باتت تهدد ثباتها واستقرارها، وتخرجها عن أهدافها الطبيعية ومسارها الصحيح، كما تعمل على إنتاج العديد من العوارض غير السوية التي تهدد الكيان الأسري.

ولأن الأسرة ركن المجتمع وأساسه، لم يقتصر تهديد الثقافات الواردة عليها فحسب، بل امتد ليטال كل فعاليات المجتمع المدني، فبات إيلاء هذا الموضوع أهمية خاصة، والوقوف وقفة فاحصة لكل ما يواجه الأسرة من التحديات، بحثا عن أطواق النجاة في ظلمات بحر -العولة والحداثة والانفتاح غير المدروس - اللجي الذي يحاول أن يجرف الأسرة إلى أعماق الانحلال؛ أولولية لأرباب الثقافة وأصحاب القرار وأهل العلم في المجتمعات الإسلامية.

ولن يظفر دارس أو باحث عن مخرج لكل ما يعترض الأسرة أو يعتور طريقها كما في الشرع والدين الحنيف، فالله الذي خلق الأشياء أدري بصلاحيها،

ومن هنا تتجلى معالم الرحمة في أحكام الدين المتعلقة بالأسرة، وتظهر آثار رحمة النبي ﷺ بهذه الأمة، وبضدها تتمايز الأشياء.

فتأتي هذه الأوراق لتبين مظاهر تلك الرحمة في ما شرعه الإسلام من أحكام تتعلق بالأسرة، وتبين على سبيل ذكر الضد ما يهدد الأسرة من مخاطر إذا ما انجرفت في تيار التغريب أو التنكر لهذا الدين وأحكامه، وتثبت بما لا يحتمل الشك أن الخير كل الخير للأسر والمجتمعات في السير على هدي النبي ﷺ وتتبع آثاره.

وتحققا بما يملي علي واجبي الشرعي بوصفي قاضيا لقضاة الأردن، وطالبا من العلم لكل ما قد يجد أو ما في تركات الأولين ألقاه، تقلدت قلادة العهد في حفظ أمر الأسرة التي عظم حرمتها الله، وإن كنت لا أرى أني لذلك أهل، ولكن معذرة إلى ربكم وأملا في مزيد منة منه وفضل، وتأدية للأمانة استجابة لقول الله تعالى ذكره: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١).

وإنني هنا وإذ أضع بين أيديكم هذه الأوراق لأتوجه بالشكر الجزيل



للأخوة القائمين على هذا اللقاء، وللعاملين في الجمعية العلمية السعودية للسنّة
وعلمومها، على إتاحتهم الفرصة لي للمشاركة في الجمع المبارك هذا، سائلاً المولى
أن يجعله في ميزان حسناتهم.

والله الكريم أرجو أن يلهمني الصواب ويجنبني الزلل.

خطة الدراسة

- مقدمة.
- المبحث الأول: مظاهر الرحمة التشريعية في أحكام الأسرة.
 - المطلب الأول: معالم الرحمة في التشريعات العامة
 - أولاً: مراعاة أحوال الناس عند التشريع.
 - ثانياً: المرونة والتجديد.
 - ثالثاً: تردد أحكام الدين بين ثوابت ومتغيرات.
 - رابعاً: منطقة الفراغ التشريعي.
 - خامساً: الاعتدال.
 - سادساً: الوسطية في الأحكام.
 - سابعاً: التيسير.
 - ثامناً: الرخص الشرعية.
 - تاسعاً: التدرج في التشريع.
 - المطلب الثاني: مظاهر الرحمة في أحكام الأسرة خاصة.
 - الأول: الرحمة في أحكام الأسرة قبل تكوينها.

- الثاني: الرحمة بالأسرة بعد التكوين.
- الثالث: الأسرة بعد الانفصال.
- المطلب الثالث: تحقيق الرحمة بمراعاة المصلحة الفردية والجماعية لأفراد الأسرة على السواء، بين مقاصد الشرع ودعوات الغرب.
- المبحث الثاني: مظاهر الرحمة في السيرة العملية للنبي ﷺ.
 - قصة النبي ﷺ مع ابنته زينب وزوجها أبي العاص.
 - رحمة النبي ﷺ بأزواجه.
 - رحمة النبي ﷺ بأحفاده.
 - مظاهر رحمته ﷺ في التشريع لأحكام الأسرة.
- المبحث الثالث: مظاهر الرحمة الإسلامية بالأسرة في ضوء التحديات الواردة عليها من الخارج.
 - المطلب الأول: مؤشرات على التحديات.
 - المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الأسرة.
 - أولاً: اتفاقية سيداو.
 - ثانياً: التغير القيمي في المجتمع.
 - ثالثاً: الآفات المجتمعية.

- رابعاً: الأزمة المالية الدولية.
- خامساً: التوسع المعرفي.
- سادساً: اضطراب وعدم استقرار الأسرة المستقبلية.
- سابعاً: اختلاف المشكلات من بيئة لأخرى واختلاف أسبابها ودواعيها وأساليب علاجها.
- ثامناً: ثقافة الجندر، -فلسفة النوع الاجتماعي (الجندر) وانعكاساته من أدوار نمطية-.
- المطلب الثالث: معالم الرحمة في مواجهة هذه التحديات.
- الأول: السبيل الوقائي.
- الثاني: السبيل العلاجي.
- الخاتمة.



المبحث الأول

مظاهر الرحمة التشريعية في أحكام الأسرة

المطلب الأول: معالم الرحمة في التشريعات العامة:

تتسم الشريعة الإسلامية بعدة ميزات توجب لها التفرد بمراعاة مصالح الناس على مختلف أحوالهم، وهي تلبي الحاجة وفق النظرة المثلى لمصلحة الفرد والجماعة، فلا اعتبار لما يتوهمه الخلق مصلحة، بل الاعتبار لما تقوم عليه مصلحة الفرد الحقيقية بما لا يتضارب مع مصلحة الجماعة والأمة.

ولقد بني على رعاية المصالح في الإسلام نظرية عظيمة، تعد ضابطا لكثير من الأحكام ومحورا لها، ألا وهي نظرية المقاصد.

كما عد الإمام مالك المصالح المرسله دليلا من أدلة التشريع، يصار إليها بعد الكتاب والسنة والإجماع.

وحيث كان أصل الرحمة تعطف بالقلب يفضي إلى إيقاع خير بالآخرين، وحيث كانت رعاية المصلحة مفضية أيضا لذلك الخير، ثبت كون رعاية المصالح مظهرا من مظاهر الرحمة.

وحيث كانت التشريعات العامة مراعية للمصلحة، ثبت كون الرحمة

مقصدا من مقاصد التشريع العامة.

ولتحقيق ذلك المقصد فقد سلك الشارع الحكيم في تشريعه عدة مسالك،
يترتب في بناء الأحكام عليها أو ورعايتها عند استنباط الأحكام تحقق مصالح
العبادة، وبالتالي تحقيق الرحمة وتحصيلها لهم، ويتجلى ذلك في عدة صور أعد منها
ما يلي:

أولاً: مراعاة أحوال الناس عند التشريع:

لا يعد في ديننا كل من حفظ المسائل الفقهية فقيها، إذ إنه في تمام وصفه
مفتقر للقدرة على تنزيل تلك الأحكام على واقع الناس، والنظر في ظروفهم،
وقد أرشد الشارع الحكيم لذلك في مواضع عدة، فمع تحريمه لأكل الميتة مثلاً
أباحها للمضطر، رعاية لأحوال الناس وتلمسا لحاجاتهم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا
حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِرِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ^ط فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ
وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ^(١)﴾.

يقول الإمام الغزالي: «كل سبب منصوب لحكم، إذا أفاد حكمه المقصود،

(١) النحل: ١١٥.



يقال إنه صح، وإن تخلف عن مقصوده يقال إنه بطل»^(١).

وعلى هذا فإذا تخلف مقصود الحكم عن الحكم، بسبب عارض طارئ ناشئ عن مآل غير مقصود للمشرع، لم يصح إعمال الحكم الأول دون نظري في هذا المآل الجديد، ومعالجته بما يرده إلى مآل آخر يرضى عنه المشرع، إذ قد ينشأ عن هذه الظروف دلائل تكليفية أخرى تعارض حكم الأصل، وتلغي أو تغمر مصلحته بالمفسدة، فتتخلف الحكمة عن الحكم، وتبطل علاقة السببية بين السبب وحكمه، كما أشار الغزالي.

وفي هذه الحالة يتعين على المجتهد تحري حكم الله تعالى بين الأدلة المتعارضة: الأدلة الأصلية، والأدلة الناشئة عن المآل الجديد بفعل الظروف، ولا يجوز إبقاء الحالة على ما هي عليه من التعارض، لأنه ليس لله تعالى إلا حكم واحد في المسألة على المجتهد أن يتحراه، ولا يجوز إبقاء الحالة على ما هي عليه من التعارض^(٢).

وفي هذا دلالة على رعاية أحوال الناس في أمور التشريع، وإرشاد للفقهاء ليعتبرها عند تناوله لأحكام القرآن والسنة بالبحث.

(١) المستصفى: ٦١ / ١.

(٢) الموافقات: ٢٩٨ / ٣، وانظر القيود الواردة على سلطة الدولة في الإسلام وضماناتها: ٧٧.

ومن هنا فإن ما تقرر من أن حق التشريع لله تعالى لا يعني إلغاء دور المجتهدين في تفهم النصوص ومعرفة مقاصدها، ثم دراسة وتتبع تحقيق هذه المقاصد وإثباتها على أرض الواقع، فالتطبيق الآلي لا تقره خطط الشريعة المحكمة، وهو أمر مجاف لمنهج الله تعالى في التشريع.

وعلى هذا، فإن الاجتهاد من جانب المجتهدين ثلاثة أنواع:

١. اجتهاد في فهم النص استشرافاً للمقصد الذي شرع النص من أجله.
٢. اجتهاد فيما لا نص فيه قائم على المصالح الحيوية لاستنباط أحكام تناسبها.

٣. اجتهاد في التطبيق مراعاة للمآل وضبطاً للمشروعية، ورعاية لمقاصد الشريعة التي توخاها المشرع غايات للنصوص.

ولقد أدرك علماءنا الأجلاء ذلك من زمن فقالوا: «تغير الأحكام لا ينكر بتغير الأزمان»، بل ولا ينكر بتغير المواضع أيضاً، فهذا إمامنا الشافعي يصنف أتباعه لنا كتابات في مذهبه، مصنفينه - أعني مذهبه - إلى قسمين، القديم والجديد، وهم يعنون بالقديم ما أفتاه إبان وجوده في العراق، ويقصدون بالجديد مذهبه الذي ارتآه بمصر.

وحسبك بهذا دليلاً على مراعاة أحوال الناس بما يحقق الخير، وحسبك من



معالم الرحمة في التشريع أن يكون هذا منها.

ثانياً: المرونة والتجديد:

من مظاهر الرحمة في ميدان التشريع، أن أحكامه تتسم بالمرونة، وقابليتها العالية للتجديد، والتمشي مع مقتضيات العصر والحاجات والمسائل المستجدة، رحمة بالناس، فتعاليم ديننا الحنيف بسيطة وسهلة ومرنة، ويظهر ذلك جلياً في أمر النبي ﷺ بها على صورة تبرز فيها رحمته، ومن ذلك قوله ﷺ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةً مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»^(١).

وهي تتسم بالتطور الخصب كما يقول توماس آرنولد، «وإن بساطة هذه التعاليم ووضوحها هي على وجه التحقيق؛ من أظهر القوى الفعالة في الدين وفي نشاط الدعوة إلى الإسلام...»^(٢).

فالتشريع الإسلامي بعيد عن الجمود رغم تخرصات الكثير من الحاقدين،

(١) أخرجه الإمام مسلم برقم: (٤٣٤٨).

(٢) La propagande chretienne et ses adversaires musulmans, pp (١٧-١٨)،

نقلاً عن كتاب نبي الرحمة.

وتحمل ذاتيته قوة التجدد لما يمتلكه من مرونة في استيعاب التحولات الاجتماعية، فقد ثبتت مكانته العالية ورفعة شأنه.

إلا أن هذا لا ينبغي أن يكون بمعزل عن مراعاة الضوابط، والحرص على عدم المساس بأحكام الدين الثوابت، وتجنب الالتفاف على نصوصه تحقيقاً لمصلحة متوهمة، أو تحققاً بهواوية في الفهم والاستنباط.

ثالثاً: تردد أحكام الدين بين ثوابت ومتغيرات:

الثابت والمتغير، المطلق والنسبي، بُعدان أساسيان في خلود الرسالة الإسلامية وخاتميتها، وصلاحيتهما ورفقهما بالمكلفين.

وحيث كانت الشريعة الإسلامية شريعة البشرية من يوم أرسل الله النبي ﷺ بها إلى يوم يرث الله الأرض ومن عليها، كان لابد لها - لتضمن وتؤمن مصالح البشر دائماً - من أن تكون نصوصها مرنة تحتل كل تطور الأزمنة وتبدل العصور وتواكب الجديد^(١).

إن هذه الشريعة بما فيها من مرونة وشمول، استجابت لمطالب حياة البادية، كما استجابت فيما بعد لحياة الدولة الناشئة في عهد النبي ﷺ، المتوسعة

(١) انظر: أحمد الحجي الكردي: بحوث في علم أصول الفقه، ص ٤٤، ٤٥.

في عهد عمر رضي الله عنه. ثم ظلت تستجيب لحياة الحضارة فيما بعد^(١).

والحق، أن المبدئين كليهما من الثبات والتغير يعملان معاً، في الكون والحياة، كما هو مشاهد وملموس، فلا عجب أن تأتي شريعة الإسلام، ملائمة لفطرة الإنسان و فطرة الوجود، جامعة بين عنصر الثبات وعنصر المرونة، وبهذه المزية يستطيع المجتمع المسلم أن يستمر ويرتقي؛ ثابتاً على أصوله وقيمه وغاياته، متطوراً في معارفه وأساليبه وأدواته.

يقول ابن القيم رحمته الله: «الأحكام نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة، ولا اجتهد الأئمة، كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم، ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير، ولا اجتهد يخالف ما وُضع عليه، والنوع الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً»^(٢).

رابعاً: منطقة الفراغ التشريعي:

ومن مظاهر الرحمة في التشريع؛ تلك المساحة الكبيرة التي يسميها العلماء:

(١) انظر: سيد قطب: معركة الإسلام والرأسمالية، ص ٦٧.

(٢) ابن القيم: إغاثة اللهفان، ج ١، ص ٣٤٦، ٣٤٩.

«منطقة الفراغ التشريعي»، أو «العفو»، وهي المنطقة التي تركتها النصوص - قصداً - لاجتهاد أولي العلم، وقد أشار إليها النبي ﷺ في عدد من الأحاديث فقال: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو! فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئاً، وتلا: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾»^(١)، وقال ﷺ: «إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم؛ من غير نسيان فلا تبحثوا عنها»^(٢).

خامساً: الاعتدال:

جاءت النصوص العامة حاثّة على الاعتدال، ناهية عن التنطع والتكلف، وفي الحديث قصة الثلاثة الذين سألوا عن عبادة الرسول، ﷺ فلما علموا ذلك كأنهم تقالّوها! فقال أحدهم: أمّا أنا فأصوم ولا أفطر، وقال الآخر: أمّا أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: لا أتزوج النساء، فقال ﷺ: «أنتم الذين قلتم

(١) مريم: ٦٤.

(٢) حسنه الألباني في الجامع الصغير برقم: (٥٥١).

(٣) أخرجه الدارقطني، وحسنه النووي وذكره في الأربعين.



كذا وكذ؟ أما والله إني أخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني^(١).

وقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا»، قال أبو مسعود الأنصاري - راوي الحديث -: «فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ»، فقال: «أيها الناس؛ إن منكم منفرين، فأياكم أم الناس فليوجز، فإن من ورائه الكبير، والضعيف، وذا الحاجة»^(٢)، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»^(٣)، وغير ذلك من النصوص كثير.

سادساً: الوسطية في الأحكام:

ومن مظاهر الرحمة تلك الوسطية التي تلمحها بأدنى تأمل في أحكام الإسلام، فإن الشرع الحكيم وسط في أحكامه الشرعية وأنظمتها القانونية

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٥٧٦).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٦٦١)، ومسلم برقم: (٧١٣).

(٣) أخرجه النسائي برقم: (٣٠٥٧).

والاجتماعية، وهو وسط في التحليل والتحرير بين الشرائع التي بالغت في التحريم، حتى كثرت فيها المحرمات، وبين الشرائع التي أسرفت في الإباحة، حتى أحلت الأشياء المنصوص على تحريمها في الكتب السماوية.

فالإسلام قد أحلَّ وحرَّم، ولكنه لم يجعل التحليل ولا التحريم من حق بشر، بل من حق الله وحده، ولم يُحرِّم إلا الخبيث الضار، كما لم يُحلَّ إلا الطيب النافع، ولهذا كان من أوصاف الرسول عند أهل الكتاب أنه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(١).

سابعاً: التيسير:

ومن معالم الرحمة اللازمة لأحكام التشريع؛ التيسير والتخفيف في الأحكام، فالله تعالى وهو الرحيم بعباده لا يكلف نفساً إلا وسعها، وقد امتن على عباده بهذا التيسير؛ فقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٢)، وقال ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء»^(٣)، وعن

(١) الأعراف: ١٥٧.

(٢) البقرة: ١٨٥.

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٨٣٨).



عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْىَ لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ! فَقَالَ: «اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ»، فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ»^(١).

وعنه أيضا ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يَسِرُ وَلَنْ يَشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا»^(٢)، ومما جاء في وصفه ﷺ عن عائشة رضي الله عنها: «مَا خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْتُمْ فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبَعَدَهُمَا مِنْهُ وَاللَّهُ مَا أَنْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ»^(٣)، وقال ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»^(٤).

ثامناً: الرخص الشرعية:

من مظاهر الرحمة في التشريع، ما شرعه الشارع من رخص لأصحاب

(١) أخرجه البخاري برقم: (٨١).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٣٨).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٦٢٨٨).

(٤) رواه الطبراني في الكبير.

الأعذار، عند تطبيقهم للأحكام الشرعية، وأصل الرخصة اليسر والسهولة، وفي الشريعة: هو ما وسع للمكلف في فعله لعذر، مع قيام السبب المحرم، أو «مَا أُرْخِصَ فِيهِ مَعَ كَوْنِهِ حَرَامًا»^(١)، كتناول الميتة عند الاضطرار، وسقوط أداء صيام رمضان عن المسافر، وهو المعنى الحقيقي للرخصة. ويقابلها العزيمة.

وقد شرع الإسلام الرخص لرفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة لفقدان المصالح الضرورية، ورفع الحرج مقصد من مقاصد الشريعة وأصل من أصولها، فإن الشارع لم يكلف الناس بالتكاليف والواجبات لإعناتهم أو إيقاع المشقة بهم، وقد دل على ذلك القرآن والسنة وانعقد الإجماع على ذلك. فمن القرآن قوله تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾^(٢).

وفي الباب عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته»^(٣)، وعن جابر رضي الله عنه قال: «خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَحِدُّونَ لِي

(١) الغزالي: المستصفى ص ١٩٤.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) أخرجه أحمد برقم: (٥٦٠٠).



رُحْصَةً فِي التَّيْمُمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُحْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاعْتَغَسَلَ
فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا
إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ - أَوْ
يَعْصِبَ - عَلَى جُرْجِهِ خِرْقَةً ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ»^(١).

تاسعاً: التدرج في التشريع:

من مظاهر الرحمة في الشريعة التدرج في التشريع، فلا يحمل الناس على
الأحكام جملة واحدة، تهيئة للنفوس وضماناً للاستجابة؛ ورحمة من المشرع بهم، وقد
كان التدرج في التشريع مسلكاً من مسالك علاج المجتمع وإصلاحه، ففي صحيح
الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ
الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ
وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخُمْرَ لَقَالُوا لَا نَدْعُ الْخُمْرَ أَبَدًا وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا لَقَالُوا
لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةُ الْعَبِّ»^(٢).

وإن شئت دليلاً على ذلك فتتبع نزول تحريم الخمر، وغيره من الأحكام.

(١) أخرجه أبو داود برقم: (٢٧٤).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٤٦٠٩).

المطلب الثاني: مظاهر الرحمة في أحكام الأسرة خاصة:

تتجلى رحمة الله ﷻ بخلقه في كل محطة من محطات حياتهم، وبكل مرحلة من مراحلها، ومما لا شك به أن الأسرة بوصفها حصنا للفرد، وأساسا لقوام المجتمع، محطة رعتها العناية الإلهية، وحفتها الرحمة بصورة يدركها ويرها كل من كان له قلب متقد وبصيرة حية.

بل لعل منظومة الأسرة، وما خصت به من أحكام تفصيلية، من أبداع التجليات الرحمانية، لاسيما أن تشريعاته ﷻ الخاصة بشؤونها قد تناولتها -أعني الأسرة- على ثلاثة صعد:

الأول: الرحمة في أحكام الأسرة قبل تكوينها:

لأن التفاعل الأسري من أسمى التفاعلات، إذ تنصهر فيه العلاقات على نحو أوسع من قصرها على فكرة ارتباط الزوج بالزوجة؛ وهما المكون الرئيسي لها، بل تنصهر فيه عائلتان على حد سواء، كان حث الله للإنسان على التعلم والتفقه في أمر دينه ودنياه، لكون التعلم يوسع المدارك ويظهر مساحات في النفس قد لا تكون ظاهرة لمن حرم العلم.

وحاجة الأسرة للعلم حاجة ماسة، وليس المقصود هنا في العلم؛ ذلك



المكتوب في بطون الكتب وأمّهات الكراريس، بل المقصود فضلا عن ذلك العلم المكتسب من جملة الخبرات الحياتية، والذي يعرف بالنضج.

ولكون التفاعل الأسري يتطلب الكثير من المساحات النفسية الواسعة من قبل الزوج والزوجة، كان حث الشارع الحكيم على تزويج ذات الدين وصاحب الدين، كون التدين يشكل اللبنة الأساسية في فهم الحياة بمعناها الصحيح، فالمستمسك بدينه قد امتلك الأساس الذي يريه الحياة على حقيقتها، على أن يكون تدينه عن وعي وفهم، لا مناسك يؤديها دون روح.

ومن هنا كان الأمر الإلهي بإنكاح الصالحين في قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ^(١) إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ^(٢) وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ^(٣)﴾.

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجهالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٤)، وفي الحديث أيضا: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرتة، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحتة في

(١) النور: ٣٢.

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٥٠٩٠).

نفسها وماله»^(١).

وفي الترغيب في إنكاح أصحاب الدين أخرج الترمذي من حديث أبي حاتم عن رسول الله ﷺ: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد قالوا يا رسول الله! وإن كان فيه؟ قال إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، ثلاث مرات»^(٢).

فالتدين جالب للفضائل، ودافع للردائل، والله ﷻ الذي خلق الخلق وصورهم هو من رغب بالارتباط على أساس التدين كي تستقر نفس الفتاة وتطمئن نفس الشاب، فتستقر الأسرة، ويستقر المجتمع، ومن أعظم نعم الله ﷻ على الإنسان أن ينعم عليه بنعمة الأمن والاستقرار النفسي والمجتمعي. هذا أول معلم من معالم الرحمة في تكون الأسر وبنائها.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن منظومة الأسرة بحد ذاتها جاءت تلبية لخصائص طبيعية موجودة في الإنسان، واحدة منها قضية الإشباع الفطري للحاجة الجنسية، وغيرها الكثير من الاحتياجات التي يفتقر إليها كلا الزوجين فيغنيه بها شريكه؛ ليتحقق بتمام وصفه من الرجولة، أو تتحقق المرأة بكمال

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: (١٨٥٧).

(٢) أخرجه الترمذي برقم: (١٠٨٥)، وقال الألباني حسن.



وصفها من الأنوثة، وصدق تعالى إذ قال: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ۚ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝﴾^(١)، وقال أيضا: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالْصَّالِحَاتُ قَنِبَتْنَ حَفِظْتُ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۗ﴾^(٢)، ومن ذلك أيضا قوله تعالى ذكره: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۝﴾^(٣).

فالأسرة بتكامل أحكامها جاءت كي تعزز من مكانة الرجل وتساعد على القيام بدوره في الحياة، كما جاءت أيضا معززة لمكانة المرأة ولدورها في الحياة، وفي ذلك فوق كونه تلبية لنداء الفطرة الإنسانية في الذكر والأنثى، رعاية لما تمثله الأسرة للطفل بوصفها الحاضن الفعلي له.

وهذا وغيره الكثير؛ من مظاهر الرحمة التشريعية في الأسرة، والتي صاحبته قبل الإنشاء ثم رافقتها في كافة مراحل حياتها، وهو ما سنشير إليه لاحقا.

(١) النساء: ٣٢.

(٢) النساء: ٣٤.

(٣) الروم: ٢١.

الثاني: الرحمة بالأسرة بعد التكوين:

وهنا قسم الله تبارك وتعالى الأدوار في الأسر بين الرجال والنساء، فجعل للرجال القوامة، والتي لم تكن للاستعلاء أو الاستكبار، بل هي للحفظ والحماية والرعاية، وجعل طبيعة الرجل متسقة مع ما كُلفه من أحكام القيادة والعمل للإنفاق، وغير ذلك مما تقتضيه القوامة من تكاليف، وحدد للمرأة في الأسرة دورا لا يقل أهمية عن دور الرجل، ولم يقصر وظيفتها على الإنجاب فحسب، بل جعلها ركنا ينبنى عليه استمرارية المجتمع وقوام الحياة، وجعل من رحمة مركزا لانطلاق عدة الأمة في مستقبلها، ونظرا لطبيعة هذا الدور وأهميته، تجلت رحمة الله ﷻ على المرأة بما خصت به من أحكام تخصها بحسن الرعاية وتحفها بكريم العناية.

ومن مظاهر تلك الرحمة أن جعل لها معيلا في كل أحوالها دون النظر إلى حقيقة حاجتها للإعالة من عدمها، فلطبيعة الدور الذي أوجده الله تبارك وتعالى للمرأة؛ أسقط عنها الإعالة لأي أحد، وهذا من كبير رحمته جل وعلا بها. ومن ذلك أيضا نظام النكاح وأحكام العقود، وما انطوت عليه من احترام لطبيعة المرأة ورعاية لرغبتها فيه، وفرض صداق على الرجل إكراما لها، وغير ذلك من أحكام الإشهاد والإشهار.



ومن مظاهر رحمة الله بالرجل في النظام الأسري أن خلق له زوجا من نفسه، فهي ليست بعيدة عنه بحيث يعز عليه التفاهم معها، ولا قريبة منه إلى حد التماثل بينهما في الطباع والرغبات فيملها وتمله، وكذلك الأمر بالنسبة للمرأة.

لهذا جعل الله ﷻ كلا من الزوج والزوجة محط سكن للآخر.

والمتفحص لمنظومة الأحكام التي تضبط توجه سير الحياة بين الرجل والمرأة يرى أنها جاءت على صورة مراعية لما فيه مصلحة كلا الزوجين، وهي مؤسسة على نظرية العضوية التي تعد الأفراد أعضاء في جسم الأسرة، ومناهضة لنظرية الفردية التي تقطع الأوشاج في الأسرة برعاية مصلحة كل فرد على حدة بقطع النظر عن مصلحة بقية أفرادها، وهو ما سنفصله لاحقا بإذن الله.

ومما تتجلى أيضا به رحمة الله ﷻ بالأسرة، تلك الهالة من الأحكام الخاصة بالطفل، فالله كلف كلا الزوجين بالقيام على رعاية الطفل، بل وببره قبل ولادته من حيث الاختيار الحسن لكل منهما للآخر، والتلطف في انتقاء الاسم، فضلا عن تلك المظاهر الاحتفالية التي شرعت على سبيل التجب والترفق كالعقيقة والتحنيك، والأذان والإقامة ثم في فرض الحضانة على الوالدين للأطفال، والأمر بحفظ نسبهم لهما بتحريم التبني وتشريع أحكام الرعاية الخاصة لهم، والأمر بالإرضاع وغير ذلك من موجبات الحفظ والرعاية مظهر جلي من مظاهر الرحمة.

ومن مظاهر رحمة الله ﷻ بالأسرة أن جعل من مهامها موضوع الاستمرارية عن طريق النسل.

فالنسل يحقق للزوج رغبته بأن يكون أباً، والطفل يحقق للمرأة أسمى معانيها؛ فتترجم أمومتها إلى فعل فيه من معنى التعطف والتلطف ما فيه.

إضافة إلى أن الله أوجد المنظومة الأسرية رحمة بالطفل، فلا يتربى دون أب يسعى للكسب له، أو أم تسهر للحنو عليه، فسخر له أباً يرعاه وأماً تقيم على تتبع مصالحه، ضمن منظومة الأسرة المنضبطة بالأحكام لا وفق شريعة الغاب كما هو الحال ببعض المجتمعات التي حادت عن منهج الله تبارك وتعالى.

وبمقارنة بسيطة بين شريعة الله ﷻ والمقصد من وجود هذه المنظومة، وبين الشرائع الغربية التي حادت عن الطريق، نرى مقدار التعاسة التي تعيشها تلك المجتمعات، وهذا ما ورد على ألسنتهم.

فبنظرة سريعة إلى واقع المرأة الغربية؛ نرى أنه ووفقاً للدراسة التي أجريت في جامعة بنسلفانيا ونشرتها المجلة الاقتصادية الأمريكية في (أغسطس ٢٠٠٩)، عن كون شعور المرأة الأمريكية بالسعادة قد قل بانتظام خلال الأربعين سنة الماضية، ووصل إلى أدنى نقطة في هذه السنة بالذات - أي في السنة التي أشرفت فيها المرأة على المنافسة في دخول البيت الأبيض -، وهذه التعاسة ليست



حكرا على المرأة الأمريكية، بل الأمر على عموميه، وقد قيل: «السعيد من اتعظ بغيره»^(١).

الثالث: الأسرة بعد الانفصال:

ومن مظاهر الرحمة بالأسرة تشريع الطلاق بين الرجل والمرأة اللذين تتعسر بينهما الحياة.

إذ إن الطلاق يشكل حلا منطقيا للمسائل التي تعذر فصلها بالحوار العقلي والتلطف القلبي، فليست المنظومة الأسرية سجنًا مؤبدا للرجل والمرأة المتعسرة حياتهما إلى حد الانفصال.

لذا كان الطلاق منظومة أخرى لتستقر بها نفوس من أتعبهم الزواج غير المستقر، وهو أفضل من بقاء الوضع على ما هو عليه من خلافات مشتعلة ومشاعر نارية مكبوتة، الأمر الذي ينعكس سلبا على الصحة الجسدية والنفسية للرجل والمرأة والأبناء على حد سواء.

وتماشيا مع طبيعة النفس التي لا تصل إلى الرغبة بالانفصال بسهولة، إنما هي حالة مؤقتة في الحياة، جعل الله الطلاق على مراحل ثلاث، لكل منها تبعاتها

(١) نقلا عن موقع المجلة الإلكترونية.

إن وصلها المرء، فكأن هذه التبعات أجراس إنذار لكلا الطرفين بضرورة الانتباه إلى المسار الخاطئ الذي انحرفت إليه الأسرة، والذي أصبح بحاجة ماسة إلى التعديل.

والطلاق بالرغم من المحذورات الكبيرة المترتبة على وقوعه، وسعي الشارع الحكيم إلى استقرار الأسر والحفاظ على تماسكها بمنع أسبابه، يعد رحمة من رحمت الله بها، حيث كان بوقوعه رعاية لمصلحة كل أفراد الأسرة التي تعذر عليها العيش بأمان.

لكنه مع ذلك شرع مجموعة من الإجراءات الوقائية والاحترازية ينبغي المصير إليها قبل إيقاع الطلاق، قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّي آلَهُ بَيْنَهُمَا^١ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا^(١)﴾.

وإذا كان تشريع الطلاق رحمة من البداية، فإن الأحكام المترتبة عليه رحمت حتى النهاية، ومن ذلك نظام النفقات الذي يضمن للمرأة السلامة من الانحراف، ويشعرها بالأمن الاجتماعي، ويرتب على الرجل

(١) النساء: ٣٥.



مسؤولياته تجاه من أقيم عليها فترة رعاية لحفظ الوداد، وقد أمر الشارع الحكيم بحفظ وداد ساعة.

كما أن نظام الحضانة يقي للأب حق الأبوة لابنه الذي لا فكاك له منه، وللأم التي لا قوام له بدونها، وهذا مظهر آخر من مظاهر الرحمة، وترفق من الشارع الحكيم بالأبوين والأبناء جميعاً؛ حتى بعد الانفصال، بصورة يحفظ لتلك الأسرة جواً من المودة يشيع بين أفرادها إلى آخر العمر.

كما أن مراعاة النفقة والحضانة والمسكن وغيرها من الأحكام المترتبة على الطلاق، مظهر من مظاهر الرحمة الربانية بأن ترك الباب نصف مغلق بين أفراد الأسرة - أعني الزوجين -، الأمر الذي قد يعيد الأمور إلى أنصبتها الصحيحة على صورة تسمو بها المودة، ويسود فيها اللطف والرفق، وهذا على عكس المظاهر الموجودة عند غير المسلمين من محاكم وقضايا لا تنتهي.

وما امتلاء المحاكم في بلداننا؛ إلا لأن الناس لجأت إلى أحكام الشرع دون وعي منها لطبيعتها، أو رعاية لها من بداية الأمر، أو تحكيمها في النزاعات وهي في مهدها، فلا امرأة مطيعة، ولا رجل قائم متبع لشرع الله في بيته وقوامته، ولا أسرة مستقرة آمنة مطمئنة عندئذ.

المطلب الثالث: تحقيق الرحمة بمراعاة المصلحة الفردية والجماعية

لأفراد الأسرة على السواء، بين مقاصد الشرع ودعوات الغرب.

إن الناظر إلى الثلاثين سنة الماضية بعين الخبير ليرى أن الاهتمام العالمي بالأسرة منصب على محورين اثنين هما الطفل والمرأة، فلا يخلو عام من مؤتمر هنا وندوة هناك تتحدث بمواضيع كالإساءة للأطفال والتحرش بهم والعنف ضدهم وعمالة الأطفال، ومواضيع كالعنف الواقع على المرأة ورفع كل أشكال التمييز بين الرجل والمرأة وغيرها من الندوات التي تعقد في العديد من البلدان العربية والغربية وغيرها.

والمأمل في توصيات ومحاور تلك الندوات يلاحظ أن التعامل مع المرأة والطفل يتم بطريقة أحادية، أي النظر إلى الطفل كوحدة مستقلة بذاتها والمرأة كوحدة مستقلة بذاتها بعيدا عن دور الطفل والمرأة ضمن الكيان الكلي للأسرة. إضافة إلى التلميح إلى أن أحد أفراد هذه الأسرة قد يتم اعتباره خصما للطرف الآخر باعتبار أن الزوج خصم لزوجته إذا ما قام بتعنيفها، مع توسعهم في اعتبار التعنيف فأدخلوا فيه أدنى خلاف.

وأول ما تورثه هذه المؤتمرات على الأسرة هو تحول نمط التفكير من الفكر الجمعي إلى الفردية، حيث إن الأسرة السوية تقوم على طريقة التفكير (نحن) ولا



تقوم على الـ (أنا).

ومن خلال الاهتمام بالمرأة بوصفها فردا وإلغاء المنظومة التي تنتمي إليها المرأة وهي منظومة الأسرة؛ فإن هذا يعزز التفكير الفردي الذي ينظر للمصلحة الفردية على حساب المصلحة الجماعية، وهذا قد يوقع الأسرة في إشكالات عديدة.

فبعض الاتفاقات كاتفاقية (السيداو)^(١) مثلا تعتمد على «تساوي الرجل والمرأة على أساس نفس الحق في عقد الزواج، ونفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه، ونفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم، ونفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة بما

(١) هي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو CEDAW»، وقد اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في (١٨ كانون الأول ١٩٧٩م)، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في (٣ أيلول ١٩٨١م) بوصفها اتفاقية دولية بعد أن صادقت عليها الدولة العشرون، وبحلول الذكرى السنوية العاشرة للاتفاقية عام ١٩٨٩، كان ما يقرب من مائة دولة قد وقعت عليها ووافقت على الالتزام بأحكامها باستثناء بعض الدول التي لم توقع عليها وبعض الدول التي تحفظت على بعض بنودها مع العلم بأن الولايات المتحدة لم توقع على هذه الاتفاقية مع أنها هي التي تدعو دول العالم وكافة الدول العربية والإسلامية إلى توقيعها والموافقة عليها والالتزام ببنودها وتعمل على متابعة تنفيذها.

في ذلك الحق في اختيار اسم الأسرة والمهنة والوظيفة»^(١).

كما أنها تعطي المرأة وإن كانت في بيت الزوجية حق السفر والإقامة بصورة فردية منفكة عن زوجها، وفي هذا من تدمير الأسرة وتشيت الشمل ما فيه.

هذه المادة تمثل نمط حياة واحد، وتتجاهل معتقدات شعوب العالم ومنظوماتها القيمية وأنساقها الإيمانية.

في حين أن الشارع الحكيم بنى منظومة الحقوق والواجبات انسجاماً مع كل من جنس الرجل وجنس المرأة، وما لكل منهما من حقوق وواجبات مراعاة لطبيعتها الخلقية والنفسية والفسولوجية، قال تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

ولم يمايز بينهما باعتبار خيرية مطلقة لأحدهما على الآخر، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾^(٣).

(١) المادة (١٦) من اتفاقية سيداو.

(٢) الروم: (٣٠).

(٣) النساء: (٣٢).



ولما حمل الرجال من المسؤولية في الأسرة فوق ما حمل النساء، جعل ذلك معللاً دونها انتقاص أو حط لقدر أحد الطرفين، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١)، إنها كمال الفطرة التي تراعي الحاجات النفسية لأعضاء الأسرة، وتكلف من المسؤوليات لأفرادها وفق ما تحتمله قدراتهم الجسدية.

إن أي محاولة للعبث بهذه المنظومة ما هي إلا ضرب فارس في غير ميدان، وسينقلب جهدهم عليهم خاسئاً وهو حسير.

إن التشريعات الحديثة في المجتمعات الغربية راعت الفروق بين الذكر والأنثى على اعتبار اختلاف القدرات الجسمية والنفسية، فترى التشريعات الغربية تكلف الرجل من الأعمال ما لا تكلف المرأة، وتمنح المرأة من حقوق العمل والإجازات باعتبار الأمومة والرضاع ما لا تمنح الرجل.

إن المرأة العربية المسلمة علامة عز وفخار في المجتمع العربي المسلم، ولها مكانة خاصة لا يمكن إغفالها فيه، فالنساء شقائق الرجال، وهن مربيات الأجيال.

(١) النساء: (٣٤).

لقد التحق النبي ﷺ بالرفيق الأعلى وهو يقول: «استوصوا بالنساء خيراً»،
فأي مكانة تطمح بها المرأة وقد كان آخر كلام الحبيب من الدنيا الإيصاء بها.
وإنني في هذا المقام لأقسم غير حاث أن المرأة الغربية تتمنى أن تكون على
ما هي عليه المرأة العربية، بل إن فتيات الغرب يطمحن بالزواج من أبناء الشرق
المسلم لما يولون أهل بيوتهم من الرعاية والاهتمام ولما للمرأة المسلمة في الإسلام
من مكانة عظيمة ومنزلة كريمة أم أو زوجة أو بنت أو أخت أو عمة أو خالة أو
قريبة، كما أن لها الحماية والرعاية لمجرد أنها أنثى.

إن الغرب لما أيس من الوصول إلى أهدافه الاستعمارية بقهر السلاح
وقوته، تبنى متطرفوه مخططات عدوانية تبعد المجتمع المسلم عن أساس عزته
وقوته، وتجعله خواء في داخله، ولعل أول ما حاولوا المساس به هو ركنه المتين،
وأساسه القويم، وهي الأسرة المتناسكة، فشنوا الحرب عليها بإعلان الحرب على
الفطرة الإنسانية، من خلال إلغاء نظام الزوجية، ودعوى المساواة المطلقة بين
الرجل والمرأة.

إن الله ﷻ قد جعل أساس الخلق قائماً على نظام الزوجية، قال تعالى:
﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١)، وهي فطرته التي فطر الخلق



عليها، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١)،
فإقرار هذا النظام فطرة، وإلغاؤه حرب عليها وتقويض لأساسها.

إن دعوى بعض متطرفي الغرب -مع بعض من ينشق من بني جلدتنا بكلامهم- إلى إقرار المساواة المطلقة بين الذكر والأنثى حرب على الفطرة، ولا يعني ذلك أنا نثبت أفضلية لجنس على جنس، وقد قال تعالى في شأن ذلك: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٢)، فالذكر مفضل في أمور والأنثى كذلك، وكل منهما ميسر لما خلق له.

وأما حربهم على الفطرة بإباحة المثلية فهي أمر لا يخفى وقد ظهر مؤخرًا في مجتمعاتنا من يدعوا لمطلق المساواة بين الذكر والأنثى، الأمر الذي ينبني عليه حرية التزاوج باعتبار اختلاف النوع لا الجنس.

وقد ترتب على تلك الدعوات دعوات أخرى هدامة تدعوا إلى تحرير المرأة من عقال السيطرة الذكورية في الظاهر، وهي في الباطن مؤسّسة لتحريرها من

(١) الروم: ٣٠.

(٢) النساء: (٣٢).

كل ما يمس الفضيلة بصلة، كما يخرجها عن نطاق أسرتها تقويضاً لها - أعني الأسرة - التي هي ركن الأساس في المجتمع، وبالتالي تقويض المجتمع من أساسه.

فالأسرة والأم (عمادها) هي صانعة الرجال ومربية الأجيال ذلك أن مطلب دعاة الإفساد والضلال هو إيجاد الوهن والاختلال ونشر الضعف والانحلال في المجتمعات العربية والإسلامية فلا تفكر في عزة الأمة وتحقيق الآمال أو صلاح الأحوال والأعمال ولا تبالي بما أصاب الأوطان والمقدسات من عدوان واحتلال.

إن ردنا لهذه الدعوى أعني دعوى تحرير المرأة لا يعني ضمناً إقرارنا بما يقع على المرأة من ظلم لدى بعض المجتمعات والأفراد من الانفلات المطلق أو جحيم مغلق فأصبحت المرأة خاسرة لحقوقها فاقدة لإنسانيتها وأنوثتها محرومة من روح أسرتها وتحقيق زوجيتها وتلكم والله جميعها حقوق ضمنها الإسلام لا بل أوجبها لها في وسطية بعيدة عن الإفراط والتفريط فهي أم وزوجة وراعية في البيت كما الرجل راع في البيت وهي سيدة في المجتمع وهي معلمة ومربية وعالمة وعاملة وفق شرع الله لما يناسب طبيعتها وفطرتها كي تحافظ على أنوثتها وأمومتها وإنسانيتها التي تعزز بها حساسيتها رقيقة رفيعة ورقتها بديعة ودمعتها



سريعة سواء كانت رفيعة أو وضيعة غنية أو فقيرة صغيرة أو كبيرة وسواء أكانت ابنة ملك أو أمير أو وزير أو غني أو فقير، هي هي تحتاج شقها الآخر وهو الزوج وهو يحتاج إليها كذلك فالنساء شقائق الرجال، بل إننا ندعو لأن يقام في ذلك شرع الله معهن.

أوليس أمهات المؤمنين اللاتي نقلن لنا حياة النبي ﷺ من النساء، أولم تلعب المرأة في التاريخ الإسلامي دوراً هز المجتمعات ونشر العلوم.

أولم تقم في الإسلام غزوات ومعارك انتصاراً لامرأة من أقصى المشرق أو المغرب، فالمرأة في الإسلام مكرمة مصونة، والإسلام دعا إلى حفظهن وإكرامهن بوصفهن أعضاء لا أفراداً، قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه إن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً»^(١)، وكل ذلك للحض على مزيد من رعايتهن والعناية بهن والمحافظة عليهن.

أولم يقل معاوية بن أبي سفيان في حقهن: «ملكن كل كريم، وملكنهن كل لئيم».

(١) أخرجه مسلم برقم: (٢٦٧١).

وفي معرض هذا الحديث يجب أن لا ننسى بقية الدعوات التي لا تقسم البشر على أساس الجنس، وإنما على أساس الجندر وهو المفهوم الذي يدعو إلى إلغاء الفوارق بشكل نهائي بين الرجل والمرأة بحجة أن التفريق على أساس الجنس يلغي الإطلاق الكامل لقدرات المرأة.

والفردية، بمعنى النظر للمرأة بوصفها فرداً، وليس بوصفها عضواً في أسرة يتكامل فيها الزوجان.

ذلك أن الحضارة الأوربية تقوم على الفرد والفردية، ولذلك ذهب أصحاب تحرير المرأة إلى النظر إليها باعتبارها فرداً وإنساناً، وهذا ما يتعارض مع نظرية الإسلام الذي وإن اعترف للمرأة بما توجبه إنسانيتها من حقوق، فإنه لا يقوم - أصلاً - على نظرية الغاية الفردية، وله نظرة وسطية متوازنة بين الفردية والجماعية، ويحترم الفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها، وتظهر في مجال المرأة، باعتبارها إنساناً وأنثى، وإنها والرجل صنوان في الحقوق الإنسانية العامة، وفي خطاب التكليف وفي الثواب والعقاب، ولقد وضع قيماً وضوابط لتنظيم العلاقة بينهما، وبين أن تصرفاتهما والعلاقة بينهما تحكمها آداب تكبح جماح الإرادة الشرود، أو العاطفة الجامحة.



المبحث الثاني

مظاهر الرحمة في السيرة العملية للنبي ﷺ

وأعرض هنا لطائفة من مظاهر الرحمة النبوية في سيرته العطرة مع أهل بيته الكرام، وما كان معه ﷺ أيضاً من مواقف تتجلى بها رحمته في تشريع أحكام الأسرة، وقد قال أبو بكر محمد بن طاهر القيسي الإشبيلي -من رجال القرن الخامس-: «زين الله محمداً ﷺ بزيينة الرحمة فكان كله رحمة وجميع شمائله رحمة وصفاته رحمة على الخلق»، وقد أورد هذا القاضي عياض في الشفاء، وعقب عليه ابن عاشور قائلاً: «يعني أن محمداً ﷺ فُطر على خُلُق الرحمة في جميع أحوال معاملته الأمة لتكون مناسبة بين روحه الزكية وبين ما يلقي إليه من الوحي بشريعته التي هي رحمة، حتى يكون تلقيه الشريعة عن انشراح نفس فيجد ما يوحى به إليه ملائماً رغبته وخلقه»^(١).

ومن معالم تلك الرحمة التي عمت حياة رسول الله ﷺ:

قصة النبي ﷺ مع ابنته زينب وزوجها مهشم بن الربيع (أبي العاص):
هي زينب بنت النبي ﷺ، وأما ابن خالتها وزوجها فهو أبو العاص،

(١) تفسير ابن عاشور، قوله تعالى: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين).

وهو ابن أخت السيدة خديجة، وهو رجل من أشراف قريش، وكان النبي ﷺ يحبه.

ذهب أبو العاص إلى النبي ﷺ قبل البعثة، وطلب منه التزوج بزینب ابنة النبي ﷺ الكبرى.

فقال له النبي ﷺ: لا أفعل حتى أستأذنها.

ويدخل النبي ﷺ على زينب ويقول لها: ابن خالتك جائي وقد ذكر اسمك فهل ترضينه زوجاً لك؟
فاحمر وجهها وابتسمت.

وهذا أول معالم الرحمة، فنكاح البنت برضاها ورغبتها، ولا إجبار في ذلك.

وتزوجت زينب أبا العاص بن الربيع، لكي تبدأ قصة من التراحم ظاهرة، وأنجبت منه «علياً» و«أمامة».

ثم بُعث النبي ﷺ، وأصبح نبياً بيننا كان أبو العاص مسافراً، وحين عاد وجد زوجته قد أسلمت، فدخل عليها من سفره، فقالت له: «عندي لك خبر عظيم»، فقام وتركها، فاندھشت زينب وتبعته وهي تقول: «لقد بعث أبي نبياً وأنا أسلمت»، فقال: هلا أخبرتيني قبل أن تسلمي؟



فقالت له ما كنت لأكذب أبي، وما كان أبي كذاباً، إنه الصادق الأمين، ولم أكن وحدي في ذلك، لقد أسلمت أمي وأسلم إخوتي، وأسلم ابن عمي (علي بن أبي طالب)، وأسلم ابن عمتك (عثمان بن عفان)، وأسلم صديقك (أبو بكر الصديق).

فقال: أما أنا فلا أحب الناس أن يقولوا عني خذل قومه وكفر آبائه إرضاءً لزوجته، وما أبوك بمتهم، ثم قال لها: فهلا عذرت وقدّرت؟ فقالت: ومن يعذر إن لم أعذر أنا؟ ولكن أنا زوجتك أعينك على الحق حتى تقدر عليه، فوفت بكلمتها له عشرين سنة، وظل أبو العاص على كفره.

وهذا معلم آخر من معالم الرحمة ظاهر، فلم يفرق ﷺ بين الزوجين للخلاف العقدي، - ولم يكن وقتئذ قد أنزل الله حكم التفريق -، ولم يحمل زوج ابنته على الإسلام قسراً، ولم يتخذ من زينب وسيلة للضغط والتأثير على أبي العاص ليسلم.

ثم جاءت الهجرة، فذهبت زينب إلى النبي ﷺ، وقالت: يا رسول الله؛ أتأذن لي أن أبقى مع زوجي، فقال النبي ﷺ: ابقِي مع زوجك وأولادك. وهذا معلم آخر من معالم الرحمة، فلا تشيت للشمل، ولا تقريع للقلوب بتفريق المتحابين.

وظلت زينب بمكة إلى أن حدثت غزوة بدر، وقرّر أبو العاص أن يخرج للحرب في صفوف جيش قريش، فهذا زوجها يحارب أباه، وهذه زينب تبكي وتقول: «اللهم إني أخشى من يوم تشرق شمس فتيتم ولدي أو أفقد أبي».

ويخرج أبو العاص بن الربيع ويشارك في غزوة بدر، وتنتهي المعركة فيؤسّر أبو العاص بن الربيع، وتذهب أخباره لمكة، فتسأل زينب: وماذا فعل أبي؟ فقيل لها: انتصر المسلمون، فتسجد شكراً لله، ثم سألت: وماذا فعل زوجي؟ فقالوا: أسره حموه، فقالت: أرسل في فداء زوجي، ولم يكن لديها شيء ثمين تفتدي به زوجها، فخلعت عقد أمها الذي كانت تُزَيِّن به صدرها، وأرسلته مع شقيق أبي العاص بن الربيع إلى رسول الله ﷺ، وكان النبي جالساً يتلقى الفدية ويطلق الأسرى، وحين رأى عقد السيدة خديجة سأل «هذا فداء من؟»، قالوا: هذا فداء أبي العاص بن الربيع، فبكى النبي ﷺ وقال: «هذا عقد خديجة»، ثم نهض وقال: «أيها الناس؛ إنَّ هذا الرجل ما ذمناه صهراً فهلا فككت أسره؟ وهلا قبلتم أن تردوا إليها عقدها؟» فقالوا نعم يا رسول الله. فأعطاه النبي العقد، ثم قال له: «قل لزينب لا تفرطي في عقد خديجة».

ثم قال له: «يا أبا العاص هل لك أن أسارك؟ ثم تنحى به جانباً وقال له: يا أبا العاص إنَّ الله أمرني أن أفرّق بين مسلمة وكافر، فهلا رددت إلي ابنتي؟»



فقال: نعم».

وهنا رحمة النبي ﷺ بصهره، فلا تجبر منتصر بمهزوم، ولا أمر غالب على مغلوب، وانظر إلى رحمته ﷺ بترفقه بابنته، ووفائه لزوجته، فأنعم بها من أخلاق وأكرم بها من رحمة.

وخرجت زينب تستقبل أبا العاص على أبواب مكة، فقال لها حين رآها: إنِّي راحل، فقالت: إلى أين؟ قال: لست أنا الذي سيرتحل، ولكن أنت سترحلين إلى أبيك، فقالت: لم؟

قال: للتفريق بيني وبينك. فارجعي إلى أبيك.

فقالت: فهل لك أن ترافقني وتُسَلِّم؟ فقال: لا.

فأخذت ولدها وابنتها وذهبت إلى المدينة، وبدأ الخطاب يتقدمون لخطبتها على مدى ست سنوات، وكانت ترفض على أمل أن يعود إليها زوجها، وهنا رحمة الأب بابنته فلا إكراه على النكاح.

وبعد ست سنوات كان أبو العاص قد خرج بقافلة من مكة إلى الشام، وأثناء سيره يلتقي مجموعة من الصحابة.

فسأل عن بيت زينب وطرق بابها قبيل آذان الفجر، فسألته حين رآته: أجيئت مسلماً؟ قال: بل جيئت هارباً.

قالت: فهل لك إلى أن تُسلم؟ فقال: لا.

قالت: فلا تخف، مرحباً بابن الخالة، مرحباً بأبي علي وأمامة.

وبعد أن أمّ النبي ﷺ المسلمين في صلاة الفجر، إذا بصوت يأتي من آخر

المسجد: قد أجرت أبا العاص بن الربيع، فقال النبي: هل سمعتم ما سمعت؟

قالوا: نعم يا رسول الله.

قالت زينب: يا رسول الله إنّ أبا العاص إن بُعد فابن الخالة وإن قرب فأبو

الولد وقد أجرتك يا رسول الله، فوقف النبي ﷺ، وقال: «يا أيها الناس إنّ هذا

الرجل ما ذمته صهراً، وإنّ هذا الرجل حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي، فإن

قبلتم أن تردوا إليه ماله وأن تركوه يعود إلى بلده، فهذا أحب إليّ، وإن أبيتم

فالأمر إليكم والحق لكم ولا ألوكم عليه».

فقال الناس: بل نعطه ماله يا رسول الله.

فقال النبي ﷺ: «قد أجرنا من أجرت يا زينب».

وهذه الرحمة مفتقة أكمامها، مشرقة أنوارها.

ثم ذهب إليها عند بيتها وقال لها: «يا زينب أكرمي مثواه فإنّه ابن خالتك

وإنّه أبو العيال، ولكن لا يقربنك، فإنّه لا يحل لك، فقالت نعم يا رسول الله».

فدخلت وقالت لأبي العاص بن الربيع: يا أبا العاص أهان عليك فراقنا،



هل لك إلى أن تُسلم وتبقى معنا، قال: لا، وأخذ ماله وعاد إلى مكة.

وعند وصوله إلى مكة وقف وقال: أيها الناس هذه أموالكم هل بقي لكم شيء؟ فقالوا: جزاك الله خيراً وفيت أحسن الوفاء، قال: فإنّي أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم دخل المدينة فجراً وتوجه إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله أجرتني بالأمس واليوم جئت أقول أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله.

وقال أبو العاص بن الربيع: يا رسول الله هل تأذن لي أن أراجع زينب؟ فأخذه النبي وقال: تعال معي، ووقف على بيت زينب وطرق الباب وقال: يا زينب إنّ ابن خالتك جاء لي اليوم يستأذني أن يراجعك فهل تقبلين؟ فأحمر وجهها وابتسمت.

رحمة النبي ﷺ بأزواجه:

ولن أطنب بالحديث هنا، فالموضوع وإن كان شيقاً، والنفس تلذ به وتقر، فإن مقصدنا فيه الاختصار، وأخبار النبي ﷺ في ذلك كثيرة، وقد سارت بها الركبان، وطارت بها الصحف، فنكتفي بالإشارة إلى القليل للتدليل على الكثير، ومن ذلك ما أخرجه الإمام البخاري عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان عند

بعض نسائه فأرسلت إحداهن بصحفة فيها طعام، فضربت النبي ﷺ في بيتها يد الخادم فسقطت الصحيفة فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحيفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحيفة ويقول: «غَارَتْ أُمُّكُمْ ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ فِي بَيْتِهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى اللَّهِ كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا وَأُمْسَكَ الْمُكْسُورَةَ فِي بَيْتِ اللَّهِ كَسَرَتْ»^(١).

ومن ذلك أيضاً ملاطفته لزوجاته والتعبير عن صدق العاطفة التي يحملها ﷺ لهن بالتصريح والمثال، ففي الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن إحدى عشرة امرأة جلسن فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً، ثم شرعت بذكر أقوالهن إلى أن قالت: «قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع وما أبو زرع؛ أناس من حلي أذني، وملاً من شحم عضدي، وبيجحني فبيجحت إلي نفسي، وجدني في أهل غنيمة بشق؛ فجعلني في أهل سهيل وأطيظ ودائس ومنق، فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فأصبح وأشرب فأتنح، أم أبي زرع؛ فما أم أبي زرع، عكومها رداح وبيتها فساح، ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع، مضجعه كمسل شطبة ويشبعه ذراع الجفرة، بنت أبي زرع فما بنت أبي زرع؛ طوع أبيها وطوع أمها، وملء كسائها وغيظ جارتها، جارية أبي زرع

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٨٢٤).



فما جارية أبي زرع، لا تبث حديثنا تبثها ولا تنقث ميرتنا تنقيثا، ولا تملأ بيتنا تعشيشا.

قالت: خرج أبو زرع والأوطاب تمخض، فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين، فطلقني ونكحها، فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا وأخذ خطيا وأراح علي نعمًا ثريا وأعطاني من كل رائحة زوجا، وقال: كلي أم زرع وميري أهلك، قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع، قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع»^(١).

هذا ما جرى مجرى التمثيل، ومن التصريح بتلك العاطفة ما أخرجه الترمذي عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: «يا رسول الله من أحب الناس إليك؟ قال: عائشة، قال: من الرجال؟ قال: أبوها»^(٢).

ومن مظاهر رحمته ﷺ بأزواجه إشرافه لهن في اتخاذ القرار، ففي الصحيح أن رسول الله ﷺ عقب صلح الحديبية قال لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا»، قال الراوي: «فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث

(١) أخرجه البخاري برقم: (٤٧٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي برقم: (٣٨٢١).

مرات» فلما لم يقيم منهم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة: «يا نبي الله أتحب ذلك؛ اخرج ثم لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك»، فخرج ﷺ فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا^(١).

ومنها أيضا حفظ ودادهن، وإكرامهن حتى بعد موتهن، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ»^(٢)، وفي رواية أخرى عند البخاري قالت: «مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً ثُمَّ يَبْعُثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ قُرْبًا قُلْتُ لَهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ»^(٣)، وفي رواية

(١) أخرجه البخاري برقم: (٢٥٢٩).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٣٥٣٢)، ومسلم برقم: (٤٤٦٣).

(٣) أخرجه البخاري برقم: (٣٥٣٤).



الإمام مسلم: «قَالَتْ فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ خَدِيجَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَهَا»^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها أيضا في الصحيحين «أَنْ أُخْتُ خَدِيجَةَ -هالة بنت خويلد- اسْتَأْذَنْتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِدَلِكِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَالَةَ، قَالَتْ: فَغَرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا!!»^(٢).

وفي صحيح الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: بَلَى، قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثِمًا ظَنَّ أَنَّ قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَّنْتُ إِزَارِي ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَاِنْحَرَفْتُ فَأَسْرَعُ فَأَسْرَعْتُ فَهَرَوَلْ فَهَرَوَلْتُ فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ

(١) أخرجه مسلم برقم: (٤٤٦٤).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٣٥٣٦)، ومسلم برقم: (٤٤٦٧).

فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَائِشُ حَشِيًّا رَابِيَةً؟ قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، قَالَ: لَتُخْبِرْنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ، قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أُمَامِي، قُلْتُ: نَعَمْ.
فَاهْدَنِي فِي صَدْرِي لِهَدَى أَوْجَعْتَنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ.

قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكَ فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ وَظَنَنْتِ أَنْ قَدْ رَقَدْتَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكَ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشَنِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِي السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمْهُمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأَخِرِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ^(١).

وهنا يظهر تأمين النبي ﷺ لزوجته، وخشيته أن تستوحش، ومداعبته إياها وملاطفتها، وغير ذلك مما تخفيه الرواية في ثناياها، فارجع البصر إليها تجد مبتغاك.

(١) أخرجه مسلم برقم: (١٦١٩).



ولقد تجلت رحمة النبي ﷺ بالمرأة عموماً؛ زوجة كانت أم بنتاً بمراعاته لطبيعتهن، وفسيولوجيتهن وسيكلوجيتهن، وتجلى ذلك في تشريع منظومة من الأحكام تلبي احتياجاتهن وفق تلك الخصائص التي فطرهن الله عليها.

رحمة النبي ﷺ بأحفاده:

أخرج الإمام الترمذي عن بريدة قوله: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا إِذَا جَاءَ الْحُسْنَ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ: (إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ)، فَنَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا»^(١).

ومنه أيضاً ما روي البراء بن عازب قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعًا الْحُسْنَ بَنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»^(٢).

ومنه أيضاً عن ابن عباس: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَامِلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ فَقَالَ رَجُلٌ: نِعَمَ الْمُرْكَبُ رَكِبْتَ يَا غُلَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَنِعَمَ

(١) أخرجه الترمذي برقم: (٣٧٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي برقم: (٣٧١٦).

الراكبُ هو»^(١).

وفي مسند الإمام أحمد عن شداد قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعِشِيِّ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنٍ أَوْ حُسَيْنٍ فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، قَالَ إِنِّي رَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَرَجَعْتُ فِي سُجُودِي، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرِي الصَّلَاةِ سَجْدَةً أَطْلَتْهَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ أَوْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ، قَالَ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكِرِهْتُ أَنْ أُعَجِّلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»^(٢).

وغير ذلك كثير، وهو لعمر الحق أجلى مظهرا، وأرفق خلقا، وأدل طريقا، على أن رسول الله ﷺ رحمة مهداة.

مظاهر رحمته ﷺ في التشريع لأحكام الأسرة:

أخرج الإمام أحمد عن خولة بنت ثعلبة قولها: «وَاللَّهِ فِيَّ وَفِي أَوْسٍ بَنٍ

(١) أخرجه الترمذي برقم: (٣٧١٧).

(٢) أخرجه الترمذي برقم: (٣٧١٧).



صَامِتٍ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَدْرَ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ وَضَجِرَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَرَاغَعْتُهُ بِشَيْءٍ فَغَضِبَ فَقَالَ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي، ثُمَّ خَرَجَ فَجَلَسَ فِي نَادِي قَوْمِهِ سَاعَةً ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ، فَإِذَا هُوَ يُرِيدُنِي عَلَى نَفْسِي، فَقُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ خُوَيْلَةَ بِيَدِهِ لَا تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِينَا بِحُكْمِهِ، فَوَائِبُنِي وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ فَعَلَبْتُهُ بِمَا تَغْلِبُ بِهِ الْمُرَاةَ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ فَالْقَبِيْثَةَ عَنِّي.

ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِي فَاسْتَعَرْتُ مِنْهَا ثِيَابَهَا ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَذَكَرْتُ لَهُ مَا لَقِيتُ مِنْهُ، فَجَعَلْتُ أَشْكُو إِلَيْهِ ﷺ مَا أَلْقَى مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ، قَالَتْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَا خُوَيْلَةُ ابْنُ عَمِّكَ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَاتَّقِي اللَّهَ فِيهِ.

قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا بَرَحْتُ حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ، فَتَغَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يَتَغَشَّاهُ، ثُمَّ سَرِّيَ عَنْهُ.

فَقَالَ لِي: يَا خُوَيْلَةُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ مَخَاوِرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ إِلَى قَوْلِهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ).

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُرِيهِ فَلْيُعْتَقِ رَقَبَةً.

قَالَتْ: فَقُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَهُ مَا يُعْتَقُ.

قَالَ: فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

قَالَتْ: فَقُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ.

قَالَ: فَلْيُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ.

قَالَتْ: قُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا ذَاكَ عِنْدَهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّا سَنُعِينُهُ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ.

فَقُلْتُ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ سَأُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ.

قَالَ: قَدْ أَصَبْتَ وَأَخْسَنْتِ فَادْهَبِي فَتَصَدَّقِي عَنْهُ ثُمَّ اسْتَوْصِي بِأَبْنِ عَمِّكَ

خَيْرًا، قَالَتْ فَفَعَلْتُ»^(١).

وأخرج الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما عن النعمان بن بشير رضي الله عنه

ما قوله: «سَأَلْتُ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمُوهِبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَهَا لِي فَقَالَتْ لَا

أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى بِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ

أُمُّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمُوهِبَةِ لِهَذَا قَالَ أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَرَاهُ

قَالَ لَا تُشْهَدْنِي عَلَى جَوْرٍ»^(٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد برقم: (٢٦٠٥٦).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٢٤٥٦)، ومسلم برقم: (٣٠٥٦).



ومن رحمته ﷺ بالأسرة استيصاؤه بالنساء، وتوصيته عليهن، فعند الإمام البخاري عن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: «استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء»^(١).

ومن ذلك أيضا ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة ؓ أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟» قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك»^(٢).

وغير ذلك كثير، وإنما سلكت هنا مسلك التمثيل للتدليل، فخلقه ﷺ في ذلك معروف، شهد له به الأعداء قبل الأصدقاء، ومن عابه بغير ذلك فهو مأفون الرأي قليل الدراية ضال الطريق، والله در شوقي إذ قال:

قالوا غزوت ورسل الله ما بعثوا * لقتل نفس ولا جاؤوا لسفك دم
جهل وتضليل آراء وسفسطة * فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم

(١) أخرجه البخاري برقم: (٣٠٨٤)، ومسلم برقم: (٢٦٧١).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٥٥١٤)، ومسلم برقم: (٤٦٢١).

وورد عن أبي الأسود قوله:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه * فالقوم أعداء له وخصوم
كضرائر الحسنة قلن لوجهها * حسدا وبغيا إنه لدميم
وأختم هذا المبحث بذكر طائفة من أبيات لشوقي في نهج البردى زينها
ذكر مجموعة من الشرائع المحمدية، ومنها:

داويت متئدا وداووا طفرة * وأخف من بعض الدواء الداء
الحرب في حق لديك شريعة * ومن السموم الناقعات دواء
والبر عندك ذمة وفريضة * لا منة ممنوحة و جباء
جاءت فوحدت الزكاة سبيله * حتى التقى الكرماء والبخلاء
انصفت أهل الفقر من أهل الغنى * فالكل في حق الحياة سواء
يا من له الأخلاق ما تهوى العلا * منها وما يتعشق الكبراء
زانتك في الخلق العظيم شئلا * يغري بهن ويولع الكرماء
فإذا سخوت بلغت بالجود المدى * وفعلت ما لا تفعل الأنواء
وإذا عفوت فقادرا ومقدرا * لا يستهين بعفوك الجهلاء
وإذا رحمت فتأنت أم أو أب * هذان في الدنيا هما الرحماء
وإذا خطبت فللمنابر هزة * تعرو الندي وللقلوب بكاء



- وإذا أخذت العهد أو أعطيته *
- فجميع عهدك ذمة ووفاء *
- وإذا حميت الماء لم يبلغ ولو *
- أن القياصر والملوك ظماء *
- يا من له عز الشفاعة وحده *
- هو المنزه ماله شفعاء *

المبحث الثالث

مظاهر الرحمة الإسلامية

بالأسرة في ضوء التحديات الواردة عليها من الخارج

قالوا قديما: وبضدها تتمايز الأشياء، وليس من وصف أدل على مظاهر رحمة الشارع بالأسرة من وضعها في ضوء الدعوات المبينة لهدي التشريع، وإن شئت دليلا على ذلك فتتبع معي ما يرد لاحقا، لتعلم كم هي رحمة الله بالأسرة في قانونه، وكم هو قاس عليها ما يجلبه لها أصحاب الدعوات التغريبية، لتعلم وقتها أن الرفق بها وصلاحتها كامن بين دفتي الشرع الحكيم.

المطلب الأول: مؤشرات على التحديات:

إن الذي دفعنا لدراسة التحديات، ليس معاداة كل جديد، ولا محاربة الوارد إلينا من الغرب، أو الوقوف في وجه التواصل ما بين المجتمعات والتفاعل مع الحضارات، إن الذي دفعنا لذلك ما قرأناه من أرقام إحصائية لتفكك الأسرة في المجتمعات العربية، وظهور أعداد متزايدة من حالات الشقاق والنزاع وتفشي الطلاق أضرب الخلاف التي لم تكن تعهد من قبل.



إن القارئ لنتائج الإحصاءات السنوية لمختلف البلاد العربية، الواقف عند مفرداتها وقفة فاحصة متأنية، ليجد عند قرن الأرقام بعضها ببعض للسنوات الخمس الأخيرة ما تقض له المضاجع، ذلكم أن ارتفاع نسب الطلاق أضحى ملموسا إذا ما قيس بنسب الزواج، وإن الدارس للأرقام ليجد مثلاً أن (٨٠٪) من حالات الطلاق المسجلة لدى المحاكم في إحدى كبرى المدن العربية لعام (٢٠٠٧م) هي من زواج الأعوام الثلاث السابقة إذا ما أخذ بعين الاعتبار الفئة العمرية للواقع عليهن الطلاق.

فإذا ما قرن هذا الأمر بالملاحظات التالية، -وهي دراسة لعينة مجتمعية في إحدى الدول العربية-:

١ - ارتفاع نسبة الطلاق من زواج العام نفسه من (١٨٩٨) حالة طلاق عام (٢٠٠٣م) إلى (٣١٠٥) حالة طلاق عام (٢٠٠٧م) وهو ما نسبته (٤.٨٪) من حالات الزواج لذلك العام، وهو ما يشكل فعلياً تضاعفاً في عدد الحالات أو زيادة بنسبة أكثر من (٦٣.٦٪) في خمس أعوام، وهي نسبة مقبولة لو قار بها الارتفاع في نسبة الزواج للأعوام نفسها، لكن الواقع يشير إلى غير ذلك، فعدد حالات الزواج المسجلة لـ (٢٠٠٣م) هو (٥١٤٤٠) وعدد الحالات لـ (٢٠٠٧) هو

(٦٥٠٢٧)، بمعنى أن ارتفاع نسبة الزواج للخمس أعوام الأخيرة هي (٢٦.٤٪)، في حين أن ارتفاع نسبة الطلاق هي (٦٣.٦٪) لذات السنوات، وهو ما يشكل فرقا يصل إلى (٣٧.٢٪) تقريبا.

٢ - ارتفاع نسبة الطلاق التراكمي من (٩٧٥٦) حالة طلاق مسجلة في عام (٢٠٠٣م) إلى (١٣٥٣٠) حالة طلاق مسجلة عام (٢٠٠٧م)، وهو ما نسبته (٣٨.٧٪) تقريبا، وهو ارتفاع في النسبة يفضل الارتفاع بنسبة الزواج بـ (١٢.٣٪) تقريبا لذات السنوات.

٣ - بلغ عدد حالات الطلاق قبل الدخول لعام (٢٠٠٧م) (٦٠٠٠) حالة طلاق، وهو ما يشكل من نسبة الطلاق التراكمي للعام نفسه (٤٤.٣٪).

٤ - تشير قراءات نتائج الإحصاء لقضايا التفريق للشقاق والنزاع الواقع في السنوات الخمس الخالية أن عام (٢٠٠٣م) شكل طفرة نوعية، حيث سجلت فيه من الحالات ما يفوق السنوات الثلاث التالية له، إلا أن عام (٢٠٠٧م) كان طفرة أكبر، وإليك الجدول الذي يبين ذلك التباين، وهو ما يشير إلى خلل كبير أورد ملاحظتي عليه عقب الجدول:



السنة	إجمالي قضايا التفريق	للغيبية والضرر، والهجر، والسجن	للعنة، والجنون، والأمراض المنفرة	للإعسار	للنزاع والشقاق
٢٠٠٣	١٠٣٨	٣٩٤	٦	٨٠	٥٥٨
٢٠٠٤	٧٤٦	٢٨٧	٦	٥٥	٣٩٨
٢٠٠٥	٧٣١	٢٩٤	٨	٤٩	٣٨٠
٢٠٠٦	٧٤٢	٣٦٤	٣	٣٧	٣٣٨
٢٠٠٧	١٠٢٩	٢٧٨	٤	٣٣	٧١٤

ليس غرضي من هذا العرض الوقوف على إجمالي حالات التفريق للإعسار أو الغيبة أو المرض، وإنما أوردته لأبين التناقص الملموس في مجمل قضايا الشقاق والنزاع بعد عام (٢٠٠٣م) والقفزة النوعية لعام (٢٠٠٧م)، وإن الناظر لإجمالي أنواع التفريق يدرك أن عددها غير مقترن بعدد حالات الزواج، فلا زيادة فيه حيث الزيادة في الزواج، بل يجد أن مرد ذلك تغير الأحوال وتبدل الظروف، وهذا أمر ليس بمستغرب ولا مستكره، إلا أن المستنكر منه أن يكون حصن الأمة المنيع وركنها وحجر أساسها كالريشة في مهب الريح، تتفسخ أركانه لأي موجة أو عاصفة، وهذا ما يضاعف دورنا ويؤكد على مقصدنا من حماية الأسرة بالحفاظ على تماسكها في الظروف الصعبة، حتى لا تصبح الأسرة متخلفة من قبل الظروف والأوضاع.

وبعد تلك القراءة لأرقام الإحصاءات، وملاحظة أن النسبة في ارتفاع أعداد الزواج بين الأعوام متذبذبة، بمعنى أنها غير خاضعة لنسق معين، في حين أن ارتفاع حالات الطلاق التراكمي يكاد يكون في نسبة متزايدة، أما الطلاق من زواج العام نفسه فهي في ارتفاع بين وواضح، وهذا الجدول يبين ذلك بالأرقام الحقيقية والنسب التقريبية.

ملاحظة:

النسب المثبتة بجانب أرقام حالات الزواج والطلاق التراكمي هي نسب الزيادة عن العام السابق لها في الذكر، أما النسب المثبتة بجانب أرقام الطلاق من زواج العام نفسه فهي نسب الطلاق إلى الزواج من ذلك العام، والنسب التي أثبتت بجانبها يسارا، هي نسب تقريبية تبين معدل الارتفاع في حالات الطلاق من زواج العام نفسه إذا ما قيس بالعام السابق لها في الذكر.

العام	الزواج	الطلاق من زواج العام نفسه		الطلاق التراكمي	
٢٠٠٣	٥٢١٩٢	١٨٩٨	٣,٧%	٩٧٥٦	
٢٠٠٤	٥٧٣١٢	١٨٤٩	٣,٣% - ٢,٥%	١٠٣٧٣	٦,٣%
٢٠٠٥	٥٩٧٢٥	٢١٨١	٣,٧%	١١٣٠٧	٩%
٢٠٠٦	٦٣٣٧٩	٢٦٠٤	٤,٢%	١٢١٧٦	٧,٦%
٢٠٠٧	٦٥٩٨٣	٣١٠٥	٤,٨%	١٣٥٣٠	١١,١%



فإذا تأملنا ذلك ولاحظنا الاطراد في زيادة نسب الطلاق التراكمي أو من زواج العام نفسه، وتذبذب نسبة الزيادة في الزواج، وأضفنا إلى ذلك نتائج القراءة السابقة -على اعتبار أن كل خمس سنوات تشكل دورة حسائية- أمكننا توقع النتائج التالية:

١ - بعد خمس دورات يتضاعف عدد الطلاق من زواج العام نفسه مرتين في حين أن الزواج لا يزيد في نفس المدة بأكثر من ٢٥٪.

٢ - بعد سبع دورات يتساوى عدد حالات الطلاق التراكمي مع عدد حالات الزواج.

وهذا مؤشر خطير يسترعي منا الوقوف والاهتمام.
وإذا ما أضفنا لذلك قراءات اجتماعية لواقع الناس في كل البلاد العربية نجد فيها:

- ١ - ارتفاع سن الزواج لكل من الذكر والأنثى.
- ٢ - عزوف عدد من الشباب العربي عن الزواج.
- ٣ - ظهور حالات من الزواج غير المقررة شرعاً.
- ٤ - تأثر الوضع الاجتماعي للأسر بأوضاع البلد الاقتصادية.
- ٥ - تأثر الأطفال بشكل كبير بما ينجم عن المشكلات الأسرية.

٦ - كثرة الانحراف والإدمان والإخفاق الدراسي في الأسر التي حصل فيها الانفصال.

٧ - عدد كبير جداً من حالات الطلاق الواقعة في المجتمع ناجمة عن جهل بالفاظ جرت عليها ألسن الناس، أو عادات ربوا عليها، ألحقت بهم الأذى من حيث لم يكونوا يحتسبون.

٨ - عدد كبير من الناس يمارسون ممارسات خاطئة مستندين فيها على أقوال شاعت كان حقها التمهيص والتدقيق، ومن ذلك عدم وقوع طلاق الغضبان، وما إلى ذلك من أمور شاعت يعرفها المتابع ويلاحظها المهتم بأقل جهد.

لا أريد أن أكون سوداويًا في طرح المشكلة، إلا أن الأمانة في الذكر تقتضي مني أن أذكر الواقع بكل ما فيه، ولتعلم أخي القارئ عندئذ أن كل ذلك من منتجات الثقافات الواردة، وإن الحل الأمثل لها هو بتبع نهج نبي الرحمة ﷺ وتمثل أحكامه في الأسرة التي تتجلى فيها أروع معاني الرحمة القولية والعملية.

أما بالنسبة لتك التحديات التي أفرزت واقعا كهذا تكمن فيما يرد لاحقاً.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الأسر:

أولاً: اتفاقية سيداو:

وهي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقد اعتمدت في (١٨ كانون الأول ١٩٧٩م) من الجمعية العامة للأمم المتحدة.

ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في (٣ أيلول ١٩٨١م) بوصفها اتفاقية دولية بعد أن صادقت عليها عشرون دولة.

وبحلول الذكرى السنوية العاشرة للاتفاقية عام (١٩٨٩م) كان ما يقرب من مئة دولة قد وافقت على الالتزام بأحكامها، ولقد أشرنا آنفاً أن الولايات المتحدة لم توقع على هذه الاتفاقية ولم تتبن أحكامها.

وقد جاءت هذه الاتفاقية في عين من يروج لها تنويجاً للجهد الذي بذلته لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة طوال نيّف وثلاثين عاماً.

فقد تأسست هذه اللجنة عام (١٩٤٦م) لرصد ومراقبة وضع المرأة والترويج لحقوقها، وكان لجهود هذه اللجنة أثر مساعد في طرح وإبراز جميع المجالات التي تُحرم فيها المرأة من المعاملة على قدم المساواة مع الرجل.

وقد أدت هذه الجهود الرامية إلى النهوض بالمرأة والارتقاء بوضعها بزعمهم، إلى صدور العديد من الإعلانات والاتفاقيات الدولية التي تُشكّل فيها

اتفاقية «سيداو» المحور الرئيس والأكثر شمولية في نظرهم.

وتحتل هذه الاتفاقية موقعاً هاماً بين المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، تتمثل في إقحام قضايا المرأة التي تشكّل نصف مجموع البشرية في صُلب الموضوعات التي تتناول هموم حقوق الإنسان.

فروح الاتفاقية تبرز في أهدافها والتي منها:

١ - التأكيد من جديد على الإيمان بالحقوق الأساسية للإنسان، وبكرامة

الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية.

٢ - كما توضح هذه الاتفاقية بطريقة لا كَبَسَ فيها معنى المساواة بين

الجنسين وكيفية تحقيقها؛ وهي إذ تلعب هذا الدور، فإنها لا تقرّ وثيقة دولية لحقوق المرأة وحسب، بل تضع كذلك برنامجاً للتدابير التي ينبغي على الدول الأطراف القيام بها لضمان تمتّع المرأة بهذه الحقوق، علماً بأن لها قوة إلزامية في الدول المتبينة لها فوق أحكام القانون.

٣ - وتقر الاتفاقية في ديباجتها بشكل صريح بأن «التمييز الشامل ضد

المرأة لا يزال موجوداً»، وتشدّد على أنّ هذا التمييز «ينتهك مبادئ المساواة في الحقوق واحترام الكرامة الإنسانية».

وكما ورد في الاتفاقية، فإن مصطلح «التمييز ضد المرأة» يعني ضمناً «أية



تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ... في الميادين السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو المدنية أو في أي ميدان آخر»^(١).

وتؤكد الاتفاقية بشكل قاطع على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل عن طريق مطالبتها الدول الأطراف باتخاذ «جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريع لكفالة تطور المرأة وتقديمها الكاملين، لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل»^(٢).

وتُحدّد الاتفاقية في أربعة عشر مادة متتالية منها برنامج المساواة مع الرجل، وهي تغطي -من خلال الطريقة التي تنتهجها- ثلاثة أبعاد لوضع المرأة؛ فقد عالجت الاتفاقية موضوع الحقوق المدنية للمرأة، ووضعها القانوني بتفصيل كبير، وإضافة إلى ذلك، وبخلاف معاهدات حقوق الإنسان الأخرى، تهتم الاتفاقية ببعد التناسل (الإنجاب) البشري، إلى جانب اهتمامها بأثر العوامل الثقافية على علاقات النوع الاجتماعي (الجنسين).

كما يلقي الوضع القانوني للمرأة الاهتمام الأوسع من الاتفاقية، ولم يتراجع الاهتمام بالحقوق الأساسية للمشاركة السياسية للمرأة منذ اعتماد اتفاقية

(١) مادة رقم (١) من اتفاقية سيداو.

(٢) مادة رقم (٣) من الاتفاقية.

الحقوق السياسية للمرأة عام ١٩٥٢.

فقد تم النص من جديد على أحكام الاتفاقية السياسية للمرأة في المادة (٧) من هذه الاتفاقية التي تكفل للمرأة حقوقها في التصويت، وشغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة.

وهذه الحقوق تتضمن حق المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في تمثيل بلادها على المستوى الدولي^(١).

وكذلك تم إدراج اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة، التي اعتمدت عام (١٩٥٧) في المادة (٩) من هذه الاتفاقية، التي تنص على حق المرأة في الجنسية بصرف النظر عن حالتها الزوجية.

وعلى ذلك، فإن هذه الاتفاقية تُلفت الانتباه إلى حقيقة أن الحق القانوني للمرأة غالباً ما ارتبط ولا يزال يرتبط بزواجها، مما يجعلها تعتمد على جنسية زوجها بدلاً من معاملتها بوصفها فرداً له حقوقه الخاصة به.

وتؤكد المادة ١٥ على المساواة الكاملة للمرأة مع الرجل في الأمور المدنية والأعمال مطالبةً «بضرورة اعتبار» جميع الصكوك التي تهدف إلى تقييد الأهلية القانونية للمرأة «باطلة ولاغية».

(١) المادة (٨) من الاتفاقية.



وختاماً، تعود الاتفاقية في المادة ١٦ إلى قضية الزواج والعلاقات الأسرية مؤكدة على الحقوق والالتزامات المتساوية للمرأة والرجل فيما يتعلق بالحقوق الشخصية والسيطرة، وهو ما يشكل هدماً صريحاً للبيت والأسرة، فأى مركب أو مؤسسة لا يستقر سيرها بقائدين، وهذا مناهض لما جاء في قول الله ﷻ: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١).

وبالإضافة إلى قضايا الحقوق المدنية، تُكرّس الاتفاقية اهتماماً رئيساً بأكثر المهموم الحيوية التي تشغل بال المرأة، وهي بالتحديد حقوقها الإنجابية. إذ تُحدّد ديباجة الاتفاقية طابع هذا الاهتمام حين تنصّ على «أنّ دور المرأة في الإنجاب يجب ألاّ يشكّل أساساً للتمييز»، فالعلاقة التي تربط بين التمييز والدور الإنجابي للمرأة تعتبر أمراً يثير قلقاً واهتماماً متواتراً. وتوصي المادة ٤ من الاتفاقية باتخاذ تدابير خاصة تستهدف حماية الأمومة، و«ألاّ تعتبر تلك التدابير ذات طابع تمييزي». «وتؤكد الاتفاقية كذلك على حق المرأة في خيار الإنجاب».

(١) النساء: (٣٤).

ومن الجدير ذكره، أن الاتفاقية هي المعاهدة الوحيدة لحقوق الإنسان التي تشير إلى موضوع تنظيم الأسرة، وتُلزم الاتفاقية الدول الأطراف تضمين فعاليتها التربوية نصائح تتعلق بتنظيم الأسرة^(١).

كما تلزمهم بوضع قوانين للأسرة تضمن حقوق المرأة في «اتخاذ قراراتها بحرية وبشعور من المسؤولية بشأن عدد أطفالها والفترة بين إنجاب طفل وآخر، وفي الحصول على التثقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق». وتؤكد الاتفاقية على «أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة».

ولذلك فإن الدول الأطراف ملزمة بالعمل نحو تعديل الأنماط الثقافية والاجتماعية لسلوك الأفراد لأجل القضاء على التحيّزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية أو تفوّق أحد الجنسين أو على أدوار نمطية مُقوّلة للرجل والمرأة^(٢).

(١) المادة (١٠) من الاتفاقية.

(٢) المادة (٥) من الاتفاقية.



وتنص المادة (١٠ - ج) من الاتفاقية على تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وطرائق وأساليب التعليم بهدف القضاء على المفاهيم النمطية المُقَوَّبة في مجال التعليم.

إن هذه الاتفاقية وبما أوردته سابقا عن بعض ما جاء فيها ترمي لخلق اضطراب في جو الأسرة، وإغفال ما بين الزوجين من العاطفة المبنية على التمايز الفسيولوجي.

إن التلاعب في الوظائف المجتمعية لكل من الذكر والأنثى إيدان بالحرب على الفطرة الإنسانية، وإن المجتمعات الإسلامية عموما والعربية خصوصا مسؤولة مسؤولية مباشرة على حفظ كيان الأسرة والمجتمع الذي أضفى عليه التغاير بين الجنسين حيوية وعاطفة لا تقوم المجتمعات بدونها.

ثانياً: التغير القيمي في المجتمع:

من أبرز التحديات التي تتطلب من الأسرة جهداً خاصاً في مواجهتها هي قضية تغير القيم في المجتمع.

وتغير هذه القيم ليس بالضرورة أن تكون من صنع غيرنا من عرب أو عجم، إنما هي نتيجة طبيعية للانفتاح الكبير والعولمة المتسارعة، وعلى الرغم من

كبير الحسنات الذي جاء به هذا الانفتاح، إلا انه جاء بكم من المتغيرات السلبية التي لا يمكن إغفالها بل يجب التنبيه إليها والتحذير منها.

وبوصفها نتيجة طبيعية للانفتاح، بين المجتمعات والتواصل مع الحضارات الأمر الذي أدى إلى نقل بعض قيم تلك المجتمعات وعادات أهل تلك الحضارات إلى مجتمعاتنا الإسلامية، فانبهر بها عدد من بني جلدتنا، ومحاولة البعض منهم التعامل معها كما هي عليه في حالها الغربي.

وفريق آخر وقف من تلك القيم موقف الضد والنقيض والرفض، فرفض كل ما كان قادمًا من تلك المجتمعات.

وقسم ثالث لم يبال بأي من تلك القيم ظاهريًا.

إن كلامنا هذا لا ينبغي أن يحمل على رفض كل ما هو وارد جملة وتفصيلاً، بل إنه دعوة لتفهم حقيقة الدين الحنيف والشرع الحكيم، الذي وضع منهجاً واضحاً؛ أَمِنَ مادة ثرية بقواعد النظر والاجتهاد، والاستشراف لمقاصد النصوص لإنزالها على واقع الناس، وشكل المعيار القياسي لمدى قبول المستجدات أو ردها، وقدم النماذج العملية على فهم الدين في ضوء ما يرد أو يستحدث من أمور، كما أنه شكل الجدار الواقي للأمة من الانفلات أو الذوبان في الآخر أو الخروج عن المنهج الإسلامي - في التعامل مع المستجدات -.



إن بحثي هذا ليس انحيازاً أعمى لطرف دون آخر، فهذا مناف للحيدة العلمية، ولا وقفاً على عثرات أي فريق؛ فهذا مؤصل للاختلاف الذي لطالما كنت وسأبقى حرباً عليه إذا انتقل من دائرة رد القول بالقول والحجة بالحجة إلى مساس بالأشخاص أو تفريق بين المسلمين.

إنني الآن أدعو وفي بحثي هذا إلى نهضة مجتمعية أسرية قائمة على أصول الإسلام، منفتحة على العصر الحديث بوعي وبصيرة، تقوم على فكرة العقل الجمعي، والنظرة الثابتة والرؤية المحللة، المدركة لحقائق الواقع من أطرافه، والجامعة لفوائد العصر من أقصى حوافه، لتكون الجسر الواصل بين أصالة الماضي ومعاصرة الحاضر، وتضبط سير الأسرة المسلمة نحو المستقبل الواعد بخطى سريعة لكنها ثابتة، تميز بين ما يمكن أخذه وما يجب رده، في ضوء معطيات العصر الحديث، تنظر للواقع من خلال عين راسخة على الأصول متفهمة للمستجدات.

وبالتالي فإن الموقف الذي أدعو إليه هو التوسط في الأخذ والرد، وعرض المنظومات الواردة على الأصول الثابتة، ولقد جاء في الأثر: (الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها التقطها فهو أحق بها)^(١).

(١) انظر الترمذي رقم: (٢٦١١)، وابن ماجه رقم: (٤١٥٩).

وفى ضوء ذلك لابد من وقفة حقيقية مع كل وارد، كما لابد من إقامة دراسة خاصة تعنى بتمييز حسن القادم من الغرب من قبحه، حتى تكون المجتمعات على بينة من كل جديد، فتتعقل فى انفتاحها وتنضبط فى قبول المستجدات.

ثالثاً: الآفات المجتمعية:

من خلال قراءة لبعض الإحصاءات فى العالم العربى، تجد أن من التحديات التى تواجه الأسرة ما يلى:

١ - الطلاق: أكدت دراسة تناولت ظاهرة الطلاق فى المجتمع القطرى وجود ٣١٩ حالة طلاق مقابل ٩٧٨ حالة زواج، وأن أكبر نسبة من المطلقين ٢٧٪ تتركز فى الفئة العمرية ٢٥ - ٢٩ سنة. وكشفت إحصائيات محكمة أبو ظبى الشرعية الابتدائية أنه منذ مطلع شهر يناير ٢٠٠١ ولغاية شهر سبتمبر ٢٠٠١ فقط تم تسجيل ٦٢٦ عقد زواج مواطن ومواطنة وقابلها ما يقارب ٢٢٥ حالة طلاق إشهاد وإثبات لمواطنين من مواطنات.

٢ - الجريمة: الحوادث الجنائية التى وقعت فى بعض المجتمعات العربية قفزت بنسبة ١١٠٪ خلال ٤ سنوات، وللجريمة أثر بين على تهديد سلامة



الأسرة واستقرارها.

٣ - العنوسة: أكدت دراسة قام بها مركز الدراسات الاجتماعية في مصر

أن ثلث عدد الفتيات في الدول العربية بلغن سن الثلاثين دون زواج.

٤ - الزواج العرفي: كل الدراسات والبحوث التي أجريت في هذا

الموضوع أكدت أن هذا النوع من الزواج محكوم عليه بالفشل، فضلاً

عن مخالفته للشرع ومعارضته للفطرة فهناك علاقة كبيرة بين حجم الجرائم

والعلاقات غير السوية بين الرجل والمرأة في كل الأوساط، والتي يطلقون

عليها زيجات عرفية، والذي يستطيع أن يحصي عدد جرائم القتل في مصر يجد

أن نسبة لا تقل عن ٥٪ تكون بسبب الزواج العرفي أو العلاقات السرية

بين الرجل والمرأة، ولقد أشارت دراسة صادرة عن المركز القومي للبحوث

الجنائية إلى أن جامعة القاهرة وحدها شهدت ٣ آلاف حالة زواج عرفي في عام

واحد ١٩٩٨، وأن جامعتي عين شمس والإسكندرية شهدتا (٨ آلاف حالة في

العام نفسه).

٥ - الأمية: كشف صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) أن ٧٠

مليون عربي ما يزالون يعانون من الأمية من بينهم أكثر من ٤٥ مليون امرأة

وطفل المستقبل.

٦ - العنف الاجتماعي: في دراسة هامة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناائية بمصر قدرت حوادث العنف المجتمعي خلال عام ١٩٩٨ بحوالي ٥٠٠٠ حادث.

٧ - المخدرات: أظهرت الدراسة التي قامت بها الجمعية المركزية لمكافحة المخدرات بالكويت أن ٣١٪ من الطلاب كانوا يتعاطون المخدرات وتأثروا بزملائهم، وأن هذا الرقم قد تضاعف حتى وصل إلى ٨٥٪ في عام ١٩٩٨ م. إن هذه الآفات المجتمعية بما هي عليه من تزايد ونمو مستمر لتشكل تيارا جارفا يعصف بأمن الأسرة واستقرارها.

إن هذا الأمر يحمل أصحاب القرار في العالم العربي والإسلامي مسؤولية اتخاذ خطوة سريعة للحد من بعض الظواهر، كما أنه يحمل النخب المثقفة في المجتمع دور التوعية من بعض الظواهر العرفية التي لا يتبناها الدين كما لا يعترض عليها، كزواج الكبيرات مثلا أو تعدد الزوجات إذا اقتضت لذلك حاجة.

إن كل هذا ينبغي أن يكون مطروحا للحوار في جلسات خاصة تضم النخب المثقفة في المجتمع مع أصحاب القرار فيه للحد من تلك الظواهر وتقديم العلاج لما يستجد من مشكلات.



رابعاً: الأزمة المالية الدولية:

يخطئ من يظن أن الأزمة المالية العالمية لا تؤثر في بنيان الأسرة، بل إن الواقع والدراسات المجتمعية أثبتت عكس ذلك، فحيث كان من الصعب على الأسرة أن تغير النمط المادي والمالي الذي تعيشه، فإن أي تغير مفاجئ في الأوضاع المالية العالمية يعصف ببنيان الأسرة، وحيث أن الأزمات المالية التي تحدث فجأة قد تكون نتائجها ماحقة في بعض الأحيان، فالسلوك المادي للأسرة يحدد مدى الاستقرار الذي تعيشه بالإضافة إلى حكمة الزوجين وتجاوب أفراد الأسرة مع هذه الحكمة في حسن مواجهة الأزمات المادية وتجاوزها.

وفي معرض الحديث عن الأزمات فليس بالضرورة أن تكون الأزمة هي ذهاب المادة أو قتلها فأحيانا الكثرة المفاجئة في المادة تقود إلى متغيرات أسرية لم يحسب حسابها، فتمس واقع الأسرة إذ لم تكن تحسن التعامل معها، وحسن استخدامها.

إن مواجهة مثل هذا الأمر يستلزم أن تقوم العلاقة بين أفراد الأسرة من مهداها بناء على الأسس القيمية الثابتة، فحيث كان قيامها على تلك الأسس كانت التغيرات المجتمعية أو المالية بالنسبة إليها بمنزلة العرض الذي لا يمس بنيانها ولا يطل أساسها.

ولعل ذلك يستلزم جهدا كبيرا من الإعداد والتوعية، وتسخر القوانين ووسائل الإعلام لخدمة هذا الغرض وتحقيقه.

خامساً: التوسع المعرفي:

من طبيعة المجتمعات أن تتطور بتطور العلوم، وهذا المستوى ينعكس على الأسرة سلباً أو إيجاباً، وللاعب الدور الأساسي في التطور هو مستوى النضج والمواكبة المعرفية من الأسرة للمعارف والعلوم، إذ إن الأجيال الصاعدة تتلقى العلوم وفق آخر ما وصلت إليه من حيث المحتوى أو الأسلوب والوسيلة، ومن ثم تُحدث في زمانهم من التطورات ما لم يكن معهوداً عند من قبلهم.

وهذا يؤدي إلى توسعة الفجوة بين الجيلين؛ جيل الآباء وجيل الأبناء، وهذا التوسع إن لم يكن تحت منظور الأسرة بشكل إيجابي حكيم وبتوجيه إيماني سليم سيعود عليها بالوبال.

الأمر الذي يحمل المسؤولين واجب التوعية المجتمعية لرأب الصدع ورتق الفتق الحاصل من التباين في المستويات العلمية بين الأجيال بسبب حركة التطور في العلوم والتكنولوجيا.



سادساً: اضطراب الأسرة المستقبلية وعدم استقرارها:

من أبرز التحديات التي تواجه بعض الأسر هي نقل التجربة السلبية من أسرة حالية إلى أسر لاحقة، حيث إن المراقب لنسب الطلاق في العالم العربي يجد أنها في ازدياد ملحوظ، وتختلف هذه النسبة بحسب طبيعة البلدان وطبيعة التغيرات التي تمر بها.

إلا أن القاسم المشترك بين كل الأسر في مختلف البلدان؛ هو أن تلك الأسر التي تنقض عراها ولا تكتمل، يعيش أبنائها -إلا من رحم الله- بأجواء لا تؤهلهم ليكونوا أسرا صحيحة وصحية في المستقبل.

ومع تزايد حالات الطلاق والانفصال تزداد احتمالية أن تكثر حالات الأسر المخففة في المستقبل من جراء عدم تربية أفرادها التربية الصحيحة، فعملية نقل الخبرة بين الأجيال لا تتم بالنهج القويم، حيث أن أبناء تلك الأسر المفككة لم يجربوا من قبل فكرة الأسرة وجوها، بل إن ما في ذاكرتهم مخزون سلبي مكتسب من الأسرة التي سبقت، فلم يروا ولم يعيشوا حياة الأسرة الآمنة بمعاني السكينة والمودة والرحمة، ولم يشاهدوا أمام أعينهم نموذجا إيجابيا للحياة الأسرية فيه الحب والحنان، وفيه روح المشاركة والتعاون والحق والواجب وتقاسم الأدوار.

وعلى هذا فان الأسرة المستقبلية مهددة ببنیان مهلهل مسبقا كون القائم على عملية نقل الخبرة هو ذاته أصلا بحاجة إلى تأهيل وخبرة، وقد قيل قديما: فاقد الشيء لا يعطيه.

وهذا يحمل أصحاب القرار وأرباب التربية والتعليم في مختلف البلدان مسؤولية العلاج النفسي لأبناء تلك الأسر، وهي خطوة ينبغي أن يقدم عليها كل من يعنى بالاستثمار في مستقبل الأمة.

سابعاً: اختلاف المشكلات من بيئة لأخرى واختلاف أسبابها ودواعيها وأساليب علاجها:

فليس من المعقول أن يكون حل مشكلة العنف ضد المرأة بالسعي على القضاء عليه عن طريق تغيير القيم والتشريعات المنظمة لحياة الأسرة، كالمنازعة في القوامة، أو الدعوة للمساواة في الميراث، أو تغيير نظام الزواج الشرعي. فالخطأ ليس في القيم والتشريعات، ولكن الخلل هو في سوء التطبيق وغياب الوعي الديني الداعي لاحترام المرأة، أو ضعف الوازع الديني عند بعض من يقومون بهذه الممارسات، أو أسباب أخرى أكثر حدة تختلف باختلاف المجتمعات، كال فقر والجهل والبطالة واختلاف ثقافة الزوجين وتسرب بعض العادات والتقاليد



الفاسدة الضارة بالمرأة والغريبة عن القيم الصحيحة للإسلام.
فالأسباب هي أسباب اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية وليدة بلادنا، وقد
تختلف بكل أحوالها عن الدوافع لمثل هذه الظاهرة في المجتمعات الغربية.
إن التصدي لمثل هذه الظاهرة ينبغي أن يكون بعلاج السلوك والبحث عن
بواعثه لاستئصالها من شأفتها، أما تحميل الدين مثل هذه السلوكيات، والسعي
لعلاجها بتغيير الأنماط المجتمعية التي لا تمس لها بصلة، أو التعدي على الثوابت
القيمية، فهو ظلم للدين وافتراء على مجموع المتدينين والملتزمين، وهو خطوة
جريئة في السعي لتحلل المجتمع وتفككه لا إنصاف المرأة وإكرامها.

ثامناً: ثقافة الجندر، -فلسفة النوع الاجتماعي (الجندر) وانعكاساته من
أدوار نمطية-.

ترى هذه الفلسفة أنّ التقسيمات والأدوار المنوطة بالرجل والمرأة، وكذلك
الفروق بينهما، وحتى التصورات والأفكار المتعلقة بنظرة الذكر لنفسه وللأنثى،
ونظرة الأنثى لنفسها وللذكر، كل ذلك هو من صنع المجتمع وثقافته وأفكاره
السائدة؛ أي أنّ ذلك كله مصطنع ويمكن تغييره وإلغاؤه تماماً، بحيث يمكن
للمرأة أن تقوم بأدوار الرجل، ويمكن للرجل أن يقوم بأدوار المرأة.

كما ترى أن بالإمكان أيضاً أن نغيّر فكرة كل منهما عن نفسه وعن الآخر؛ حيث إنّ هذه الفكرة يصنعها المجتمع في الطفل من صغره، ويمكن تدارك ذلك بوسائل وسياسات.

وتعمل المنظمات المؤيدة لهذه الفلسفة على تعميم هذه الوسائل والسياسات، وحتى فرضها، -إن أمكن- بغض النظر عن عقيدة المجتمع وثقافته وعاداته وتقاليده.

هذا يعني أنّ فلسفة الجندر تتنكّر لتأثير الفروق البيولوجية الفطرية في تحديد أدوار الرجال والنساء، وتُنكر أن تكون فكرة الرجل عن نفسه تستند إلى واقع بيولوجي وهرموني.

وهي تنكر أي تأثير للفروق البيولوجية في سلوك كلّ من الذكر والأنثى. وتتمادى هذه الفلسفة إلى حدّ الزعم بأنّ الذكورة والأنوثة هي ما يشعر به الذكر والأنثى، وما يريده كلّ منهما لنفسه، ولو كان ذلك مناقضاً لواقعه البيولوجي.

وهذا يجعل من حقّ الذكر أن يتصرف كأنثى، بما فيه الزواج من ذكر آخر، ومن حقّ الأنثى أن تتصرف كذلك، حتى في إنشاء أسرة قوامها امرأة واحدة تنجب من تشاء.



من هنا نجد أنّ السياسات الجندريّة تسعى إلى الخروج على الصيغة النمطيّة للأسرة، وتريد أن تفرض ذلك على كل المجتمعات البشرية بالترغيب أو التهيب. والسبب وراء تعميم ثقافة (الجندر)، أو النوع الاجتماعي الواحد الرافض لطبيعة الاختلاف البيولوجي بين الجنسين، -والذي على أساسه تتحدد الوظيفة الفطرية لكل من الزوجين، وهو زوجة تحمل وتلد وترضع وتصبح أمًا، ووالد سببٌ في إنجاب هذا الطفل، ويترتب على ذلك حقوق وواجبات لكل منهما نحو الآخر-، هو رفض طبيعة الاختلاف البيولوجي، وهذا يعني ضياع الكثير من هذه الحقوق والواجبات التي بدونها لا تقوم للأسرة أي قائمة.

وتهدف أيضًا ثقافة (الجندر) إلى القضاء على الأدوار الثابتة في الأسرة، من خلال تبادل الأدوار مع الرجل، فليس ثمة عملٌ يخص المرأة حتى وإن كان إرضاع الطفل أو تربيته، وكل ذلك كي تتحقق للمرأة الحرية الكاملة، مع أن سعادة الأم وهي تحتضن مولودها وتضمه إلى صدرها وتلقمه ثديها لا تكاد تعدلها سعادة، هذا فضلًا عن القيمة الغذائية والصحية للطفل، وبعد كل ذلك سعادة الطفل وهو يرضع من حليب أمه.

ولأجل هذا تسعى الحركات النسوية إلى تغيير وضع المرأة ووظيفتها في المجالات الخاصة (الأسرة) والعامة (المجتمع)، وذلك بقلب القيم الثقافية

السائدة بما فيها الدين والتقاليد، وزيادة فرص التعليم والعمل أمام المرأة، والتحرر من مسئولية الزواج.

كما تهدف أيضًا ثقافة (الجندر) إلى القضاء على علاقات القوة بين الجنسين، ووفق منظور الجندر فإن هذه العلاقات إذا كانت قد تشكلت بين الجنسين بفعل اجتماعي فيمكن إذن تغييرها على أساس ثقافي واجتماعي.

تقول جوديث بتلر^(١): «إن الثقافة تقوم بتأسيس للجندر من خلال تجارب خاصة لكل من الذكورة والأنوثة»، ثم وصلت إلى أن تعرّف لنا الثقافة لكل من الذكورة والأنوثة، وتطرت هذه الثقافة في دعواها لتجاوز المساواة الثقافية والاجتماعية إلى المساواة في الجنس البيولوجي، وذلك للحد من التمييز بين الرجل والمرأة بالقضاء على القوة الفيزيائية للرجل (الرجولة) من خلال السماح بالممارسات الشاذة، أو القضاء على الأدوار الثابتة للمرأة في عملية الإنجاب بمنع الحمل أو التعقيم أو الإجهاض أو التلقيح الصناعي لتقليل التمييز البيولوجي والحد من سلطة الرجل.

خلاصة الأمر أن الفلسفة الجندرية تسعى إلى تماثل كامل بين الذكر والأنثى، وترفض الاعتراف بوجود الفروقات، وترفض التقسيمات، حتى تلك

(١) إحدى المروجات لمشروع الجندر.

التي يمكن أن تستند إلى أصل الخلق والفطرة.

فهذه الفلسفة لا تقبل بالمساواة التي تراعي الفروقات بين الجنسين، بل تدعو إلى التماثل بينهما في كل شيء.

بعض ما ينبني على فلسفة النوع الاجتماعي:

- ١ - اهتمام المرأة بشئون المنزل نوع من أنواع التهميش لها.
 - ٢ - من الظلم أن تُعتبر مهمة تربية الأولاد ورعايتهم مهمة المرأة الأساسية.
 - ٣ - لدى المرأة القدرة على القيام بكل أدوار الرجل، ويمكن للرجل كذلك أن يقوم بأدوار المرأة.
 - ٤ - الأسرة هي الإطار التقليدي الذي يجب الانفكاك منه.
 - ٥ - من حق الإنسان أن يغيّر هويته الجنسيّة وأدواره المترتبة عليها.
 - ٦ - تلعب الملابس دوراً هاماً في التنشئة الاجتماعية الخاطئة.
- إن مواجهة مثل هذا المشروع تتطلب جهداً جمعياً تشترك فيه كل الفعاليات الدينية والثقافية والحقوقية والقانونية.

إن هذا المشروع ما هو إلا حملة غاشمة على فطرة الله التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلقه، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِن أَكْثَرُ النَّاسِ لَا

يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾.

ولقد أقام الشارع الحكيم هذا الكون على نظام الزوجية من أصغر ذراته إلى أكبر أجزائه ومجراته، قال تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١).

إن التعدي على هذه القاعدة في أكرم المخلوقات وأشرفهم وهو الإنسان بشقيه الرجل والمرأة، الذكر والأنثى تحد لأمر الله وخلق الله، وإن عاقبة القائمين عليه أو الداعين إليه والممارسين له ليست ببعيدة عن قوم لوط وأمثالهم، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ﴾^(٢).

وفي الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ المشبهين من

الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال»^(٣).

إن الوقوف في وجه هذا المشروع واجب ديني ومسؤولية اجتماعية يتحمل كل مسلم بقدر ما يشغل في المجتمع من مكانة واجبه تجاهها، حتى يكتب الله للأمة النجاة، وحتى تحفظ للأسرة قداستها وللمجتمع هيئته.

(١) الروم: ٣٠.

(٢) الذاريات: ٤٩.

(٣) هود: ٨٢.

(٤) أخرجه البخاري برقم: (٥٤٣٥).



المطلب الثالث: معالم الرحمة في مواجهة هذه التحديات.

إن مواجهة ما يعترض الأسرة من ألوان التحديات -غير ما أسلفنا آنفا- مفتقر إلى ثلاثة أمور جاء الشرع بتليبيتها:

الأول:

السبيل الوقائي: وهو كامن بحث الشرع الحكيم الأفراد على النظر والتفكير، لتحصيل أكبر قدر ممكن من الوعي، حيث يتعين هنا على الأسرة أن تكون واعية بالتحديات التي ستواجهها مستقبلا، وأن تعمل بوعي وتناغم بين كل أفرادها للتحصن من مخاطر المستقبل، وأن تستشرف القادم من الأيام جيدا. إضافة إلى أنه سعى بجملة أحكامه للأسرة إلى تشكيل بيئة صالحة، ليجعل منها نواة مصلحة تؤثر في المجتمع قدر ما تستطيع، وتكون قادرة على إنتاج أجيال بنفس القدر من الوعي ليكونوا بؤر تأثير إيجابي في مجتمعاتهم. وجعل من هذا الدور مسؤولية مشتركة بين الأسرة والمجتمع على حد سواء.

لذلك نقول: إن الفعاليات المجتمعية الدينية والعلمية والثقافية والإعلامية والقانونية ملزمة بالبحث عن وسائل نشر الثقافة الأسرية والسعي لترسيخ مبادئها ما بين كافة أفراد المجتمع.

وذلك من خلال الاعتماد على المخزون الثقافي الإسلامي الكبير من حيث المحتوى، والإفادة من وسائل التقنية الحديثة المنتشرة في المجتمعات، بالإضافة إلى ضرورة الالتزام بأحكام الدين والممارسة لشعائره بوعي وإيجابية وبصيرة، وتقديم نماذج حقيقية للأسرة المسلمة وإعطاء القدوة الحسنة.

كما أن الإسلام بتشريع بعض الأحكام المتعلقة بالخطبة وقى الأسرة من نزاعات قد يأتي بها المستقبل وتحملها لها الأيام.

فتشريع الخطبة مظهر من مظاهر الرحمة، وهي نهج وقاية وسبيل حفظ للأسر قبل تكوينها.

وفي بيان بواعث الاختيار وأساس الانتقاء لكلا الزوجين تتشكل جدر وقاية جديدة للأسرة من قبل تأسيسها، وهذا لعمر الحق مظهر رحمة، ودليل عناية وتلطف.

وفي تحديد العلاقة بين الزوجين داخل الأسرة، وترتيب حقوق كل منهما على صاحبه، والتأكيد على واجباتهم تجاه بعضهم، فللزوجة حقوق تجاه زوجها وأسرته وعليه واجبات، وللزوجة حقوق تجاه زوجها وأسرته وعليها واجبات؛ كل ذلك مظهر آخر من مظاهر الرحمة، فأعضاء الأسرة الواحدة منضبطون بنظام من الأحكام يعطى فيه الرجل حق القوامة وهو حق رعاية وتكليف، لا



حق رفعة وتشريف؛ إنه حق يتناسب مع طبيعة الرجل وخلقته وشخصيته وقوته، والزوجة شريكة لزوجها في حق رعاية بيتها وأولادها بما فطرها الله عز وجل عليه من قوة العاطفة والرقّة والأنوثة وهي صفات محمودة ممدوحة، فهي التي تتجلى فيها السعادة، في حملها تفرح بجنينها قبل ولادته، وتحبه وتشتاقه قبل رؤيته، تنسى جميع آلام العمل والمخاض عند مشاهدته وسماع صوته، كما تتجلى سعادتها في إرضاعه وتغذيته، وفي شراء الملابس وتحضير السرير له سعادتها... أدنى شيء يربطها بها يسعدّها، ومجرد حديثها عنه سعادة لها.

وهو حق أخطر وأعظم وأهم من حق الرجل وإن كان كل منهما يتمم الآخر، إلا أن دور المرأة هو الأهم في تنشئة الجيل وتربيته ورعايته وتغذيته وحسن نشأته.

ورتب على تلك الحقوق حقوقاً أخرى كحق الطاعة للرجل، وحق الرعاية والمجارة منه للمرأة، فلا يفركها لأدنى زلة، ولا يؤاخذها لأهون هفوة، بل هي الرعاية والعناية التي تنأى بالأسرة عن المشكلات، وهذا نظام دقيق خليق بالتتبع، ومعلم من معالم الرحمة حري بالالتفات إليه، ومهما أوتيت من العلم من سعة لن يتسنى لك أن تقف على نظام تضبط به علاقة الرجل بالمرأة داخل حيز واحد كما هو الحال في أحكام الأسرة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا

فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا
 اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا^(١)، وفي الأثر
 عن سيد البشر أنه قال: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع
 ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في
 بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته
 والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته»^(٢).

الثاني:

السبيل العلاجي: ما أن تخضع الأسرة لأي من التحديات المذكورة آنفاً أو
 غيرها يتعين عليها أن تلجأ للعلاج الصحيح، في سعي لتجاوز ما يعتورها من
 صعوبات.

فإدراك المشكلة جزء من الحل، والإقدام على إصلاح الواقع جزء آخر منه،
 والوعي به يتجاوز نصف المشكلة، وحسن الطلب له هو النصف الآخر، وعلى
 الأسرة أن تطلب الاستعانة إذا ما دعت الحاجة دونما تردد.

(١) النساء: (٣٢).

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٨٤٤).



وفي هذا الصدد فليس كل من يدعي ملكه للصواب مالكا له، وليس كل من يقدم الحلول للمشكلات كلامه في هذا المضمار صحيح.

وكل يدعي وصلا بليلي * وليلى لا تقر لهم بذاك
إن تقديم الحل لما يعترض الأسرة من تحديات ينبغي أن يقوم على عمل
مؤسسي ينأى عن الفردية ويرتكز على مبدأ تراكم الخبرات، إذ إن التجربة
الفردية مهما امتدت قاصرة عن استيعاب كافة المتغيرات أو الإلمام بكل ما يلزم
الأسرة من المسائل الدينية والثقافية والقانونية.

ومن هنا رأينا الشارع الحكيم يجعل مواجهة مشكلات الأسرة من
مسؤولية الدولة ذاتها، إذ هي القادر على تسخير القوانين لخدمة المجتمع وتذليل
العقبات في وجه الأسر، ولم يقتصر على ذلك، بل سن من القوانين أيضا ما
يضمن السلامة والنجاة، ويوجد الحلول والمخارج للأسرة من الأزمات،
وأعطاهما صفة الإلزام فلا مناص من الأخذ بها والعمل بمقتضاها.

إن أي محاولة فردية في هذا المضمار أقرب ما تكون إلى العمل الوعظي
الذي لا ينبني عليه عمل، وإن ترتب عليه العمل فإن عمره قصير لا يدوم،
فالمواجهة لتلك التحديات تتطلب قوة قانونية تتحمل مسؤوليتها تجاه الأسرة.

إلا أن هذا لا يعفي بقية الفعاليات المجتمعية من واجبها التوعوي أو

التنموي أو الإعلامي تجاه الأسرة والمجتمع، فهموم المسلمين واحدة، وذمتهم واحدة، وهو ما جاء على لسان الشارع الحكيم، وصدق رسول الله ﷺ إذ قال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(١)، وهذا معلم آخر من معالم الرحمة بالأسرة بتحميل عبئها لكافة فعاليات المجتمع كما يدل عليه الحديث.

ومن معالم الرحمة في هذا النهج؛ شرع الطلاق والأحكام المستتبعة به، وقد تقدم ذكر هذا أنفاً، وقبل الإلجاء إليه شرع خطوات للإصلاح نص عليها بقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالْصَّالِحَاتُ قَنِبَتْنَ حَفِظَتْ لِغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۗ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ ۚ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ۝﴾^(٢)، ثم في شرع التحكيم، وإيثاره أن يكون من أهلها معلم آخر من معالم الرحمة، ومظهر آخر من مظاهرها.

كما أن في إسناده الأمر للبت في النزاع إلى ولاية خاصة من الأمة مظهر من مظاهر الرحمة، وفي تحميل كافة الفعاليات المجتمعية هم الأسرة معلم رحمة

(١) أخرجه مسلم برقم: (٤٦٨٥).

(٢) النساء: ٣٤.



بحيث تتكاتف جهود كل مؤسسات المجتمع المدني على اختلاف أشكالها،
لمساعدة الأسرة في الوقوف في وجه التحديات.

إن توزع هذه الأدوار ما بين الهيئات المجتمعية المختلفة يساهم بفاعلية في
حماية الأسرة وتوعيتها، ويفوت الفرصة أمام المغرضين الراغبين بإخراج الأسرة
المسلمة من كل عقال للفضيلة.

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، والصلاة والسلام على من كان نجماً لامعاً وبحراً زاخراً، حوى ما امتاز به من المآثر، فكان نموذجا لكل بدو وحاضر، وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار، وتابعيهم إلى يوم الدين.

أما بعد،،

فهذه أوراق بسيطة في معالم الرحمة في أحكام الأسرة، وحيث إن السياسة العامة في تشريع الأحكام -والتي منها أحكام الأسرة- مبتناها جلب الرحمة والتيسير على الناس، فقد بدأت ببيان معالم الرحمة التشريعية في الأحكام عامة، ثم عرضت للأسرة ببيان معالم الرحمة فيما يخصها من أحكام على وجه الإجمال، إذ أن التتبع التفصيلي لما يتعلق بها من أحكام، ثم القصد لبيان وجه الرحمة فيه لما تنضى الإبل في طلبه، فهي من الكثرة والوفرة بمكان.

ثم ثنيت بذكر معالم الرحمة في سيرة النبي ﷺ، لاسيما ما تعلق منها بشؤون الأسرة.

وأعقبت ذلك بذكر الصورة المناهضة لرحمة الإسلام بالأسرة، من خلال



التعريض على الدعوات التي يثيرها بعض المشغبون حول الأسرة والقيم المتعلقة بها، لتتجلى لك صورة الإسلام ناصعة، وقد قالوا:

والخير بالشر تستجلى محاسنه * والضد لولا عيوب الضد ما علما
فعمدت إلى ما أثاروا من حملات مشغيين فيها على بني الإسلام ما بنوه من
صرح كان أساسه تلك الأسر المتحقة بالرحمة اتباعا لنبيها ﷺ، ثم بينت وجه
الغلط فيها، ودلت على ما انتظمته من حرب على الفطرة السليمة، وما قامت
عليه من المعاول التي تفت في عضد المجتمعات القويمة، كما ذكرت المؤشرات
المتحصلة لدي بالتبع الرقمي لحالات التفكك الأسري التي وردت على مجتمعنا
منذ قامت تلك الدعوات.

وبعد ذلك رددت القول إلى أصله، في بيان سبل السلامة للأسرة
وأفرادها، وخلصت إلى أنه بالسير على نهج من كان شرعه علامة للماخر، وهدية
طريقا لصلاح كل أول وآخر، ونهجه قام عليه أمر كل بدو وحاضر.

أسأل الله أن أكون قد وفقت لعرض المادة فيه بالصورة اللائقة، فإن
أصبت فبفضل الله ومنه، وإن أخطأت فبجهل العبد وضعفه، والله يغفر ما كان
لنا من الزلل والخطأ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



فقه الرحمة في خلق رسول الله ﷺ ومعاملها في علاقته ﷺ بأسرته

إعداد

د. إيمان محمد علي عادل عزام

ايض

الملفدرة

١ - كلمة شكر للجمعية العلمية السعودية للسنة:

في البدء يشرفني أن أشكر الجمعية العلمية السعودية للسنة على قيامها بواجبها المنوط بها - كونها جهة مختصة علمياً في السنة النبوية وعلومها - وذلك على دعوتها علماء المسلمين من شتى بقاع الأرض؛ لتقديم تأصيل علمي لخلق الرحمة عند نبي الرحمة محمد ﷺ في صورة دراسة علمية موثقة لخلق أصيل من أخلاق رسول الله ﷺ غاب علمه كلياً على المجتمع الغربي، وغابت كثير من تفاصيله على المجتمع المسلم المعاصر.

لقد حققت الجمعية بهذه الخطوة أموراً في غاية الأهمية:

الأمر الأول: وضع منهجية علمية للتعامل مع المواقف عملياً، تمثلت في نصرة رسول الله ﷺ ردّاً على ترّهات نفر من الغربيين ومن سار في ركا بهم ونهج نهجهم في وصفهم الجائر لنبي الرحمة ﷺ بما لا يليق به، وبما يصادم الحقائق العلمية والتاريخية..

وهذا المنهج العلمي الجاد معروف على المستوى النظري، إلا أن نقله من حيّز التوصيات النظرية إلى حيّز التطبيق العملي في صورة مؤتمر يؤصل خلق

الرحمة من كافة جوانبه؛ إظهاراً للحقائق، ودفعاً للشبهات يُحسب لهذه الجمعية.
الأمر الثاني: أوضاع المجتمع المعاصر بحاجة ماسة إلى نشر ثقافة الرحمة بما فيها من دراسات جادة دقيقة لكل مباحثها وجزئياتها؛ إذ إن مراقبة الأحداث اليومية تظهر أن غياب قيمة الرحمة سبب أكيد في أزمة الحضارة المعاصرة، ومن مظاهر ذلك:

١ - كثرة القتل والسفك، وانتشار الجريمة، وانتهاك المواثيق الدولية في الحروب والأسرى، وظهور العنف الأسري.

٢ - أصبح الزواج معركة يتنازع فيها الطرفان الحقوق والواجبات، وصار الاستقلال الأسري عرفاً عسرياً يدفع ثمنه الآباء والأمهات يوم تشتد حاجتهم إلى المؤنس والمعين، وفقد الكثيرون القدرة على الاستماع للنشء، وفهمهم واحتوائهم.

٣ - على صعيد الاقتصاد، عمّ الربا، والاحتكار، وانتهى جشع البشر إلى المتاجرة بصحة الإنسان.

٤ - وأخيراً نالت البيئة نصيباً من قسوة الإنسان، فظهر التلوّث والوباء الموصل إلى كارثة محققة.

كل هذا نشأ في ظل غياب خلق الرحمة، فصار سبباً رئيساً لتلك الفوضى



العارمة في العلاقات الإنسانية، بل في العلاقة بين الإنسان وغيره من المخلوقات
مهما أمكن أن يكون هناك من أسباب أخرى.

واستعادة قيمة الرحمة يتطلب تقديم قاعدة عقلية وفهماً صحيحاً، من
خلال توضيح الدليل والبرهان، والتعليل لأهمية هذه القيمة ونفعها، حتى
يكسبنا ذلك قوة العزم على التزام قيمة الرحمة، ثم ينتقل العزم من مرتبة النيّة
المؤكدة إلى مرتبة التقليد إذا أمكن مزجه بالعاطفة والوجدان، وذلك يتحقق
بربط المعرفة بالقدوة التي هي شديدة التأثير...؛ لأن الإنسان بفطرته مولع
بالتقليد، والتعلّق بالنموذج الذي يعجب به، وينشد إليه وجدانياً^(١).

وأحسب أن هذا المؤتمر أحد البدايات العلمية القوية للتأسيس المعرفي
لقيمة الرحمة، مربوطاً بالاقتداء برسول الله ﷺ الذي هو المثل الذي يعجب به
المسلمون صغيروهم وكبريهم، وينشدون إليه وجدانياً لما هداهم الله به من خير.
وبما أن التأسّي بالنبي ﷺ في خلق الرحمة -تحديداً- يستتبع أخلاقاً أخرى
-كما سنعرف- إذ هو المنقذ للمجتمع الإنساني من مهلكة محققة بما يسود العالم
اليوم من العنف والقسوة التي ذكرنا آنفاً بعض صورها.

الأمر الثالث: هذا المؤتمر تصحيح لخطأ كاد أن يحمل وزره كافة المسلمين؛ إذ

(١) راجع: تعلم القيم وتعليمها، د ماجد زكي الجلاّد ص (١٠٨).

إن إساءة نفر من الغربيين في حقّ رسول الله ﷺ يشير إلى أن ثمة تقصير من المسلمين في التعريف بالنبي ﷺ وبالإسلام بالشكل الصحيح، فكان لابد أن تقوم طائفة من المسلمين بهذا الفرض الكفائي امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢] ولعلّ الجمعية العلمية السعودية للسنة أحد أفراد تلك الطائفة.

الأمر الرابع: إن موضوع الأسرة التي تحتلّ فيها المرأة المرتبة العليا بمختلف أدوارها: أمّاً، أو بنتاً، أو أختاً، أو زوجةً - وهو أحد محاور المؤتمر - في غاية الأهمية؛ إذ إنه يحمل رداً على شبهة أخرى يثيرها أعداء الدين عن المرأة «مكانتها وحقوقها في الإسلام».

٢ - عرض مختصر لخطة البحث:

يتكوّن البحث بعد هذه المقدّمة من فصلين:

الفصل الأول: وفيه تأصيل نظري لخلق الرحمة، يشمل مقدّمات ضرورية تتناول التعريف بمفهوم الرحمة، ثمّ بيان أهمية تلك القيمة، من خلال بيان صلة الرحمة بالرسالة الخاتمة والنبي الخاتم، وصلة الرحمة بأنواع من الأخلاق تنفرّع عنها استنباطاً من نصوص الكتاب والسنة.

الفصل الثاني: في خصوص فقه الرحمة في علاقته ﷺ بأسرته، ونماذج من



مواقف الرحمة في السيرة النبوية العطرة، وقد بدأ الفصل بذكر السبب الذي من أجله كانت الأسرة هي المقياس الحقيقي الذي تظهر فيه الأخلاق، تلاه تعريف بأسرة النبي ﷺ، وعني البحث بتوضيح العلاقة بين مفهوم الرحمة والحب، وصولاً إلى تحديد الضابط الذي نفرّق به في مواضع الاستشهاد بين السلوك الذي باعته الحب، وبين السلوك الذي باعته الرحمة، ثمّ عرض البحث أمثلة توضّح الرحمة في علاقة النبي ﷺ بأسرته من خلال نماذج حرص البحث على أن تكون متنوعة من حيث نوع القرابة من بنوّة، أو أبوّة، أو أخوّة، أو مصاهرة، ومن حيث درجة القرابة من ولد، وولد ولد؛ لتشكّل القراءة الواعية لتلك المواقف صورة تامة للرحمة في حياة نبي الرحمة ﷺ مع أسرته، وذلك لأن أسرة النبي ﷺ أسرة كبيرة، ولرسول الله ﷺ مع كل فرد منها موقف يذكره المترجمون تتعلّم منه مكارم الأخلاق، وأعلاها الرحمة التي يصدر عنها ﷺ في كل تصرفاته، ثمّ ينتهي البحث بما هو معتاد من الخاتمة والتوصيات.

والمنهج الذي اتبعته في قراءة السيرة العطرة منهج تحليلي يعتمد على القراءة الواعية لحوادث السيرة، واستنطاق ما تحت سطورها من دلالات للرحمة في خلق نبي الرحمة ﷺ.

وقد رأيت الإعراض عن الترجمة للأعلام إلا ما ندر، إشاراً بالمساحة

المسموح بها بما يخدم موضوع البحث، فضلاً عن أن جلّ المذكورين إما صحابة كرام أو مصنفين مشهورين، والوقوف على تراجعهم في مظانها يسير لمن يريد.

وأخيراً: اعتمد البحث المصادر المشهورة في السيرة والسنة الموثوق في جلالة مؤلفيها؛ للاطمئنان لدرجة أحاديثها، وإن كان تساهل المحدثين في رواية الأحاديث التي لا تتصل بالعقائد أو بالحلال والحرام معروف ومقبول^(١).

(١) قال السيوطي تبعاً للنووي: «يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد الضعيفة، ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف، والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفات الله تعالى وما يجوز ويستحيل عليه وتفسير كلامه، والأحكام كالحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالقصص وفضائل الأعمال والمواعظ وغيرها مما لا تعلق له بالعقائد والأحكام، ومن نقل عنه ذلك ابن حنبل وابن مهدي وابن المبارك...» تدريب الراوي (١/٢٩٨)، وذكر أحمد شاكر في شرحه ألفية السيوطي شروطاً لرواية الضعيف من غير بيان ضعفه، الأول: أن يكون الحديث في القصص أو المواعظ أو فضائل الأعمال أو نحو ذلك... الثاني: أن يكون الضعف غير شديد... الثالث: أن يندرج تحت أصل معمول به... الرابع: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط. ثم قال: «والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب في كل حال» (شرح أحمد شاكر على ألفية السيوطي في الحديث ص ٨٤).

والضعيف غير الموضوع، فإن الموضوع هو المخلوق المصنوع وهذا لا تجوز روايته لأحد من الناس إلا على سبيل القدح ليحذره من يغتر به من الجهلة والعوام والرعاع» انظر: الباعث الحثيث (يعني اختصار علوم الحديث) (ص ٢٣٧ - ٢٣٧).



الفصل الأول

(مقدمات ضرورية)

(أولاً): كلمة موجزة في أخلاق النبي ﷺ وشيئله.

(ثانياً): مفهوم الرحمة في لغة العرب.

(ثالثاً): صلة الرحمة بالرسالة الخاتمة والنبي الخاتم.

(رابعاً): صلة الرحمة بأنواع من الأخلاق تتفرع عنها استنباطاً من نصوص

الكتاب والسنة.

(أولاً) كلمة موجزة في أخلاق النبي ﷺ وشيئله:

رسول الله ﷺ بشر مصطفى، اصطفاه ربه على سائر البشر، ورفع

درجات، واختاره ليحمل رسالته الخاتمة، وينزل عليه كتابه العظيم، ويبعثه

للعالمين نذيراً وبشيراً، ورحمة وهدى ونوراً، ويشهده على الأمم شاهداً ﴿يَتَأْتِيهَا

النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً﴾ ﴿وَإِنَّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيرًا﴾

[الأحزاب: ٤٥ - ٤٦] فحبا به عناية ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨]، واختصه بفضله،

وأدبه بتأديبه، فلم تمر لحظة من لحظات حياته - عليه أفضل الصلاة والسلام -

طفلاً كان أو شاباً أو كهلاً إلا وهو محفوف بعناية إلهية لا يؤتاها بشر إلا فضلاً، فكان نبراس العالم وأسوته الحسنة، المعلم الأول، والمربي الكامل، الأنموذج الفريد الذي في نطقه الحق المبين ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم: ٣] وفي فعله السلوك القويم ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وفي خلقه الخلق العظيم: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]، كان رسول الله ﷺ منارة هدى مضيئة تشعل للأمم دروبها، وطريق نجاة آمن لمن ألقى السمع وهو شهيد.

إن الدارس للسيرة النبوية يجد أنموذجاً فريداً كاملاً تتجسّد فيه مكارم الأخلاق هو رسول الله ﷺ الذي لم يعرف إلا كريماً ليناً هيناً بشوشاً لطيفاً^(١)، يختار من الأمور أيسرها ما لم يكن حراماً، لا يغضب لنفسه قط^(٢) ليس فاحشاً

(١) روى الترمذي في الشرائع عن الحسين بن علي قال: «سألت أبي عن سيرة رسول الله ﷺ في جلسائه؟ فقال: كان رسول الله ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ» انظر: الشرائع المحمدية ص (٢٩٠)، حديث (٣٥٢).

(٢) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم الله بها».

صحيح البخاري (١٣٠٦/٣)، حديث رقم (٣٣٦٧).



ولا متفحشاً، عفواً متساعجاً^(١)، يعرّض في النصيحة كي لا يواجه أحداً بشيء يكرهه^(٢) حسن العشرة^(٣).

كان ﷺ رحيماً^(٤) بل كان رحمة عامة مطلقة، ويقصده الخلق أجمع يوم القيامة ليكون له المقام المحمود، وينتهي بشفاعته هول المحشر العظيم، ويبدأ

(١) روى الترمذي في الشائل عن عائشة أنها قالت: «لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ولا صخاباً في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح». انظر: الشائل المحمدية (ص ٢٨٧) حديث رقم (٣٤٨).

(٢) روى الترمذي عن أنس بن مالك ؓ عن رسول الله ﷺ «أنه كان عنده رجل به أثر صفرة قال: وكان رسول الله ﷺ لا يكاد يواجه أحداً بشيء يكرهه. فلما قام؛ قال للقوم: لو قلتم له يدع هذه الصفرة». انظر: الشائل المحمدية ص (٢٨٦)، حديث رقم (٣٤٧).

(٣) من ذلك ما روى البخاري عن إبراهيم عن الأسود قال: «سألت عائشة ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله تعني خدمة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة».

صحيح البخاري (١/٢٣٩)، حديث رقم (٦٤٤).

(٤) في حديث عند مسلم قال النبي ﷺ لأبي ذر ؓ عن الخدم: «هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

صحيح مسلم (٣/١٢٨٢)، حديث رقم (١٦٦١).

القضاء بين العباد.

وهكذا «اجتمعت في رسول الله ﷺ خصال الخير من حياء وكرم وشجاعة ووفاء ونجدة، وشهامة، وحسن استقبال، وحلم، وإكرام يتيم، وحسن سريرة، وصدق حديث، وعفة، وطهارة، وزكاء نفس، وسائر خصال الخير»^(١).

وباختصار فإن كل خير نزل به القرآن تخلق به رسول الله ﷺ ففي صحيح مسلم سئلت عائشة رضي الله عنها فقيل لها: «يا أم المؤمنين أنبئني عن خلق رسول الله ﷺ؟ قالت: أأستقرأ القرآن؟ قلت: بلى قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن»^(٢).

ويكفي رسول الله ﷺ شرفاً وفخراً أن مدح الخالق العظيم خلقه ﷺ في محكم تنزيله، فأنزل فيه آيات تتلى على مرّ الدهور والعصور، قال سبحانه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] وكفى بالله شهيداً.

وسوف يقتصر الكلام في الصفحات القادمة على خلق الرحمة عند نبي الرحمة ﷺ.

(١) فقه الأخلاق والمعاملات بين المؤمنين، مصطفى العدوي (١/ ٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥١٢-٥١٣)، حديث رقم (٧٤٦).



ثانياً) مفهوم الرحمة في لغة العرب:

الرحمة في اللغة: «الركة والتعطف»^(١). وقال أبو البقاء: «الرحمة: حالة وجدانية تعرض غالباً لمن به رقة القلب، وتكون مبدئاً للانعطاف النفساني الذي هو مبدأ الإحسان»^(٢). وقال الجرجاني الحنفي: «الرحمة: هي إرادة إيصال الخير»^(٣)، وقال المناوي: «...الرحمة منطوية على معنيين: الرقة والإحسان، فركّز الله في طباع الناس الرقة، وتفرّد بالإحسان»^(٤).

ونفهم مما تقدّم أن الرحمة شعور وسلوك، فالرحمة في الجزء الشعوري منها خلق فطري، وهي رقة خلقها الله في قلب ابن آدم، والسلوك الذي ينتج عن تلك الرقة من إحسان هو التراحم الذي جاء في الحديث، «لن تؤمنوا حتى تراحموا» والله أعلم.

والنصوص الشرعية تشهد لهذا الفهم، وهو أن الرحمة كلا الجزئين: الشعور والسلوك، فقد قال تعالى عن الجانب الفطري ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ

(١) لسان العرب لابن منظور (١٢/ ٢٣٠).

(٢) الكليات (٢/ ٣٧٦).

(٣) التعريفات (ص ١٤٦)، ر (٧١٨).

(٤) التعاريف للمناوي (ص ٣٦١).

لَهُمْ ﴿آل عمران: ١٥٩﴾، وقال ﷺ: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة!» وقال ﷺ عن الجانب السلوكي: «لن تؤمنوا حتى تراحموا»، وسمّى صلوات الله وسلامه عليه تقبيل الصبيان رحمة، وستأتي هذه الأحاديث بتمام متونها عما قريب.

ومن تأمل نصوص السنّة القولية والفعلية التي ورد فيها وصف سلوك «ما» بأنه رحمة نلاحظ دائماً أن في الموقف نوعاً من أنواع الضعف البشري أو الاحتياج يحرك الرقة التي في القلب، ويشير الرحمة بجزأها الشعوري والعملية لدى الشخص الرحيم.

ونسجّل أيضاً من ملاحظة فعل الراحم في تلك المواقف أنه عبارة عن إحسان إما بالقول أو الفعل، أو العبرات.

أما ماهية الضعف الذي يثير الرحمة فأشهره: الصغر، والكبر، والمرض، والموت، والفاقة، وكلّ ذلك من أفراد الاحتياج والضعف العام الذي يعمّ وجوده لدى جميع الناس، وبالتالي يسهل على جميع الناس ملاحظته وإدراكه، وهو واضح في كثير من حوادث السيرة التي شرح رسول الله ﷺ سلوك «ما» بأنه رحمة، مثل تسميته تقبيل الصبيان رحمة، والبكاء على الميت رحمة كما سيأتي.

ثمّ هناك نوع آخر من أنواع الضعف يتفاوت الناس في إدراكه؛ لأنه



ضعف يخصص فرداً أو طائفة، أو فئة بعينها وهو ما يمكن أن نسميه الحاجات الخاصة، ولا يدركه إلا القليل من الناس الذين يحسنون الشعور بالآخرين، وكان صلوات الله وسلامه عليه المثل الأعلى في فهم حاجات الخلق والتعامل مع كافة المخلوقات بالرحمة العامة المطلقة المنضبطة بالشرع، وسوف يتضح ذلك.

(ثالثاً) صلة الرحمة بالرسالة الخاتمة والنبي الخاتم:

سمى الله تعالى نفسه باسم الرحمن، فقال: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ۖ﴾ [الإسراء: ١١٠].

وخصّ الله تعالى اسميه الرحمن والرحيم بفاتحة كتابه، فقال سبحانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ۝﴾ [الفاتحة: ٢ - ٣]، كما خصّ اسمي الرحمن والرحيم بالبسملة التي تفتتح بها سور القرآن، فقال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝﴾ ووصف الله سبحانه نفسه لعباده فقال ﴿عَبَّادُ اللَّهِ﴾: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحج: ٦٥].

والرحمة المضافة إلى الله تعالى صفة من صفاته تؤمن بها على وجه يليق بجلاله وعظمته ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. قال الفيروزآبادي: «الرحمة سبب واصل بين الله وبين عباده، بها أرسل

إليهم الرسل، وأنزل عليهم كتبه، وبها هداهم، وبها أسكنهم دار ثوابه، وبها رزقهم وعافاهم^(١).

وبعث الرحمن الرحيم رسوله رحمة مهداة للعالمين، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال رسول الله ﷺ: «إنما بعثت رحمة مهداة»^(٢).

ووصف ﷺ رسوله في كتابه بأنه رحيم بالمؤمنين بل هو رؤوف بلغ منتهى الرحمة لأن «الرَّأْفَةَ أَحْصَى مِنَ الرَّحْمَةِ وَأَرْقَّ»^(٣) قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

و«نبي الرحمة» أحد أسماء النبي ﷺ التي ذكرها لنفسه، فقد روى مسلم في الصحيح عن أبي موسى الأشعري قال: كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه

(١) بصائر ذوي التمييز (٣/ ٥٥).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ٢٢٣)، حديث رقم (٢٩٨١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٥٧): «رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح» ولم أقف على الحديث في النسخة المطبوعة من مسند البزار.

(٣) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٥/ ١٧٢) المزهر في علوم اللغة والأدب للسيوطي (٣٣٧/ ١).



أسماء، فقال: أنا محمد، وأحمد والمقفى، والحاشر، ونبي التوبة، و«نبي الرحمة»^(١).
وقد ناسب أن جعل الله الرسول الخاتم هو نبي الرحمة، أن جعل رسالته
الخاتمة رسالة يسر ورحمة، وضع الله بها أحكاماً شداداً كان فرضها على من قبل،
قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ
فِي الْتُورَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ
وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف:
١٥٧].

ومعالم الرحمة في شريعة النبي ﷺ أكثر من أن تحصر، منها: في العبادات:
تخفيف الصلوات من خمسين إلى خمس، وقصر صلاة السفر، وتأخير صلاة الظهر
إذا اشتد الحرّ والإبكار بها إذا اشتد البرد، وفي المعاملات: وضع الربا، وإنظار
المدين المعسر، ومتعة الطلاق، وفي الجنايات: إقامة القصاص الذي فيه حياة
الناس، وإسقاط الحدود بالشبهات... الخ.
ويأجمال: الإسلام دين الرحمة، ورسول الإسلام هو نبي الرحمة الذي
أرسله الرحمن الرحيم رحمة للعالمين.

(١) صحيح مسلم (٤/١٨٢٨) حديث رقم (٢٣٥٥).

(رابعاً) صلة الرحمة بأنواع من الأخلاق تتفرّع عنها استنباطاً من نصوص

الكتاب والسنة:

تشير النصوص الشرعية إلى ارتباط الرحمة بكثير من مكارم الأخلاق

ومنها:

أ/ ربط نبي الرحمة ﷺ بين الرحمة والإيمان، فقال ﷺ: «لن تؤمنوا حتى

تراحموا»^(١)، ومعلوم أن الإيمان أصل جامع للأخلاق الكريمة كلها.

ب/ عندما ذكر الله ﷻ عباده ونسبهم إليه باسمه الرحمن وصفهم بأنهم

هيئون ليينون لطفاء، يقابلون إساءة الجهلاء بمعروف الرحماء، وأنهم ينتهجون

منهجاً وسطاً في الإنفاق الذي يصلح لأن يكون مثلاً يحتذيه المسلم في كل

التصرفات، قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا

خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ

(١) مجمع الزوائد (٨/ ١٨٦ - ١٨٧) قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح»، ولم

أقف على الحديث عند الطبراني في معاجمه، ولعله رواه في المعجم الكبير، ومعلوم أن المعجم

الكبير المطبوع منه أجزاء ناقصة لم تصل إلينا، ومنها قسم من مسانيد العبادلة، والحديث

رواه أبو موسى الأشعري، وهو عبد الله بن قيس، فيبدو أن الحديث في الجزء المفقود،

والله أعلم.



يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴿ [الفرقان: ٦٣ - ٦٧] وهكذا نرى في الآيات السابقة ربطاً بين الرحمة والسلم والمسالمة والوسطية.

ج/ تدل النصوص على صلة وطيدة بين الرحمة والإحسان، فقد سمى الله الغيث رحمة، والغيث إحسان من الله لخلقه، فقال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُنْزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ ۚ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ [الشورى: ٢٨] وقال أيضاً: ﴿ فَانْظُرْ إِلَىٰ ءَاثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يَنْحِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْيِ الْمَوْتَىٰ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الروم: ٥٠]، وقد سبق أن ذكرنا في تعريف الرحمة أن الإحسان أحد جزأيها.

د/ تدل النصوص على أنه بين الرحمة ولين القول علاقة قويّة حيث جعل الله لين القول ناشئاً عن رحمة القلب، قال تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

هـ/ جعل الله تعالى التواضع للوالدين من الرحمة، فقال تعالى: ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤].

و/ تدل النصوص على صلة بين الرحمة والتسامح أو العفو عند المقدرة، وذلك في قوله ﷺ يوم فتح مكة، وهو في موقف المنتصر القادر على الانتقام: «ما تقولون وما تظنون؟ قالوا، نقول: ابن أخ وابن عم حليم رحيم» فقال

لهم رسول الله ﷺ: «... لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين». قال الراوي: فخرجوا كأنها نشروا من القبور، فدخلوا في الإسلام..»^(١).

فقد فهم الناس أن العفو رحمة وحلم، فقالوا: «ابن أخ، وابن عم حليم رحيم» وأشار رسول الله ﷺ إلى أن المغفرة فعل الرحيم فقال صلوات الله وسلامه عليه: «يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين» والنتيجة الحتمية: فخرجوا كأنها نشروا من القبور، فدخلوا في الإسلام.

ز/ وأخيراً فقد ربط العرب بين الرحمة والكرم، ف قيل: «من أمارات الكرم الرحمة، ومن أمارات اللؤم القسوة»^(٢).

-
- (١) باختصار عن دلائل النبوة للبيهقي (٥/ ٥٨)، وانظر: سنن البيهقي الكبرى (٩/ ١١٨).
- (٢) محاضرات الأدباء للأصفهاني (١/ ٢٨١)، ولعله يشهد له ما روى الترمذي في الشئائل: «عن عمر بن الخطاب ؓ أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه فقال النبي ﷺ: ما عندي شيء، ولكن ابتع علي فإذا جاءني شيء قضيته، فقال عمر: يا رسول الله قد أعطيته، فما كلفك الله ما لا تقدر عليه. فكره النبي ﷺ قول عمر، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله انفق ولا تخف من ذي العرش إقللاً، فتبسم رسول الله ﷺ وعرف في وجهه البشر لقول الأنصاري، ثم قال: بهذا أمرت» الشئائل المحمدية (ص ٢٩٤) حديث رقم (٣٥٦).



فقّه الرحمة في خلق رسول الله ﷺ ومعالمها في علاقته ﷺ بأسرته

وهكذا نرى أن الرحمة سبب في كثير من الخير أوّله الإيمان والإحسان إلى
الخلق، والسلم والمسألة والوسطية، وبر الوالدين، واللين ولطف القول، والعفو
والحلم والتسامح، وآخره الكرم.

الفصل الثاني

معالم الرحمة في علاقة النبي ﷺ بأسرته

(أولاً) التعريف بأسرة النبي ﷺ.

(ثانياً) الأسرة هي المقياس الحقيقي الذي تظهر فيه الأخلاق.

(ثالثاً) توضيح العلاقة بين مفهوم الرحمة والحب، والحديث عنهما في

حياة رسول الله ﷺ.

(رابعاً) نماذج مثالية من رحمة النبي ﷺ بأسرته.

(أولاً) التعريف بأسرة النبي ﷺ :

«أسرة الرجل: عشيرته ورهطه الأذَنُونَ؛ لأنه يتقَوَّى بهم..»^(١)، «وقال

أبو جعفر النحاس: الأُسْرَةُ بِالضَّمِّ أَقَارِبُ الرَّجُلِ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ»^(٢).

وفي خصوص أسرة النبي ﷺ نستقي من السنة الشريفة ما فسّر به رسول

الله ﷺ عشيرته الأقربين، ففي صحيح مسلم «عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما

(١) لسان العرب لابن منظور (٤/ ٢٠).

(٢) تاج العروس للزبيدي (١٠/ ٥١).



نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قام رسول الله ﷺ على الصفا، فقال: يا فاطمة بنت محمد، يا صفية بنت عبد المطلب، يا بني عبد المطلب، لا أملك لكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم^(١)، وفي بعض روايات الحديث زيادة.

وبهذا المعنى اللغوي للأسرة وما ورد من تفسيره ﷺ للعشيرة في حادثة الصفا تشمل أسرة النبي ﷺ عمومته ﷺ^(٢).

وعَمَّاتِه ﷺ^(٣)، وأخوته ﷺ^(٤) وزوجاته ﷺ^(٥)، وأولاده

(١) صحيح مسلم (١/١٩٢)، حديث رقم (٢٠٥)، وللحديث روايات فيها زيادة، انظر: حديث رقم (٢٠٦).

(٢) هم: «الحارث، والزبير، وأبو طالب، وحمزة، وأبو لهب، والغيداق، والمقوم، وضرار، والعباس، وقثم، وحجل واسمه المغيرة». المدهش لابن الجوزي (ص ٥٠).

(٣) وهن: «أم حكيم وهي البيضاء، وبيرة، وعاتكة، وصفية، وأروى، وأميمة. وأسلمت صفية واختلف في عاتكة وأروى وأميمة». المدهش لابن الجوزي (ص ٥٠).

(٤) بالرضاعة هم: عبد الله، وأنيسة، والشيءاء بني الحارث بن عبد العزى من حليلة السعدية، ومسروح بن ثوبية، وحمزة بن عبد المطلب، وعبد الله بن جحش، وأبو سلمة المخزومي. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (ص ١٠٨ - ١١٠).

(٥) وهن: «خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، ثم أم سلمة، ثم جويرية، ثم زينب بنت جحش، ثم زينب بنت خزيمة، ثم أم حبيبة، ثم صفية، ثم ميمونة، فهات خديجة وزينب =

(ثانياً) الأسرة هي المقياس الحقيقي الذي تظهر فيه الأخلاق:

روى ابن حبان في الصحيح أن النبي ﷺ قال «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي... الحديث»^(٣).

قال بعض أهل العلم: «الأهل قد يخص الزوجة وأولادها وقد يطلق على جملة الأقارب فهم أولى من الأجانب»^(٤).

ويستوقفنا اهتمام نبي الرحمة ﷺ بالأهل سواء على المعنى الضيق الذي هو الزوجات، أو على المعنى الواسع الذين هم الأقارب ليجعله ﷺ أحد

=بنت خزيمة في حياته، وتوفي عن التسع البواق» رضي الله عنهن. المدهش لابن الجوزي (ص ٥٠).

(١) هم: «القاسم، وعبد الله: وهو الطيب والطاهر، وإبراهيم، وفاطمة، وزينب، ورقية، وأم كلثوم» ﷺ. المدهش لابن الجوزي (ص ٥٠).

(٢) من زينب: علي وأمامة، ومن رقية: عبد الله (مات صغيراً)، من فاطمة: الحسن والحسين ومحسن (مات صغيراً) أم كلثوم، زينب.

(٣) صحيح ابن حبان (٩/٤٨٤)، حديث رقم (٤١٧٧).

(٤) فيض القدير للمناوي (٣/٤٩٦).



المقاييس التي يتفاضل بها الناس، لتتفكّر في سبب ذلك؟

وبعبارة أكثر صراحة: لماذا الأسرة؟.

إن الإجابة تحتمل أكثر من معنى:

المعنى الأول: أن الأسرة هم الأفراد الذين يبعد معهم المرء عن التصنع والتكلف والمداراة، فتكون الأسرة هي المقياس الصادق من جهة.

المعنى الثاني: تعتبر الأسرة المقياس الكامل من حيث أنهم النفر الذين يقضي معهم الإنسان الوقت الأطول، فتمرّ عليه معهم الأحوال كلّها: الصحة والمرض، والغضب والرضا، والشدة والفرج، والحزن والفرح. فمتى غلب على امرء حسن الخلق مع أهله في معظم أوقاته رغم طول المخالطة واختلاف الأحوال؛ كان خير الناس.

ورسول الله ﷺ كان خير الناس لأهله، فقد قال في الحديث الذي تقدّم:

«وأنا خيركم لأهلي».

وقد ذكر العلماء صوراً من حسن معاشرته ﷺ لأهله - بمعنى زوجاته -، قال المناوي: «كان أحسن الناس عشرة لهم؛ حتى أنه كان يرسل بنات الأنصار لعائشة يلعبن معها، وكانت إذا وهبت شيئاً لا محذور فيه تابعها عليه...، ويقبلها وهو صائم، وأراها الحبشة وهم يلعبون في المسجد وهي متكئة على منكبه،

وسابقتها في السفر مرتين فسبقها وسبقته، ثم قال: هذه بتلك، وتدافعا في خروجهما من المنزل مرة، وفي الصحيح أن نساء كنّ يراجعنه الحديث، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل، ودفعته إحداهن في صدره فزجرتها أمّها، فقال لها: دعيتها فإنهن يصنعن أكثر من ذلك... وجرى بينه وبين عائشة كلام حتى أدخل بينهما أبا بكر حكماً....

كان يعتني بهن، ويهتم بتفقد أحوالهن، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه، فدنا منهن واستقرأ أحوالهن، فإذا جاء الليل انقلب إلى صاحبة النوبة، وكان إذا شربت عائشة من الإناء أخذه فوضع فمه على موضع فمها وشرب، وإذا تعرّقت عرقاً - وهو العظم الذي عليه اللحم - أخذه فوضع فمه على موضع فمها... ولما أراد أن يحمل صفيّة بنت حيي على بعير؛ نصب لها فخذه لتضع رجلها عليه، فلوت ساقها عليه»^(١).

وما ذكره المناوي رحمته الله في النّص السابق مأخوذ من أحاديث كثيرة مذكورة في مواضعها من كتب الحديث.

وما يهمني هنا أن أنبه إلى أن حسن العشرة بصوره المختلفة التي ذكر المناوي بعضها قد يصدر عن الحبّ أو الواجب أو التقوى، وقد يصدر عن

(١) انظر: فيض القدير (٣/٤٩٦).



الرحمة، لذلك كان علينا إطالة الفكر في محاولة للتفريق بين ما كان منبعه الحبّ، وبين ما كان منبعه الرحمة من مواقف.

أما ما يصدر عن الواجب أو التقوى من السلوكيات فهو في حقيقته امتثال للأمر الإلهي، ومرجعه إلى العقل الذي عليه مدار التكليف، وهذا النوع من السلوك يسهل تمييزه عادة إذ هو مرتبط بالأمر أو النهي.

(ثالثاً) توضيح العلاقة بين مفهومي الرحمة والحبّ، والحديث عنهما في حياة رسول الله ﷺ:

فيما مضى عرفنا معنى الرّحمة، وأنها رقة في القلب تقتزن بسلوك هو الإنعام على المحتاج إليه، أو تقتزن بما يظهر على المرء من مظاهر الحنان نحو العبرات على سبيل المثال.

أمّا الحب فهو: «نَقِيضُ الْبُغْضِ» والْحُبُّ: «الْوِدَادُ»^(١) و«المحبة: الميل إلى الشيء السار»^(٢)، وقيل: المحبة ميل النفوس إلى ما تراه أو تظنه خيراً، وذلك ضربان: أحدهما: طبيعي... والثاني: اختياري، وذلك يختص به الإنسان،

(١) تاج العروس للزبيدي (٢/ ٢١٢).

(٢) المعجم الوسيط (١/ ١٥١).

والاختياري أربعة أضرب: للشهوة، وللمنفعة، ولهما معاً، وللفضيلة كمحبة المتعلم للعالم، وهذا الضرب الأخير هو المحبة الباقية على مرور الأوقات، أما الثلاثة الأولى فقد تطول مدتها وتقصّر بحسب دوام أسبابها^(١).

وبعبارة جامعة عرّف الفلاسفة الحبّ بأنه: «ميل إلى الأشخاص أو الأشياء العزيزة أو الجذابة أو النافعة»^(٢).

فالحبّ من مجموع النصوص هو ميل القلب لما يسرّ، أو لما ينفع، أو ميل جُبلت عليه النفس وأودع فيها، ثم يظهر السلوك الناشئ عنه في صورة التوادم الذي هو «التواصل الجالب للمحبة، كالتزاور والتهادي»^(٣).

والميل أيّاً كان سببه فيه معنى الاختصاص، فيكون الحبّ مخصوصاً بمعين من الأشخاص أو الأشياء أو المعاني المجردة، بشرط أن يقترن بجلب السعادة والسرور والنفع المرتبط بالمحبوب.

ومن التفكّر في تعريف الحبّ والرحمة تظهر الفروق التالية في مفهوم اللفظين:

(١) بتصرف عن: الذريعة إلى مكارم الشريعة ص (٢٥٢ - ٢٥٣).

(٢) المعجم الوسيط (١/١٥١).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤٣٩/١٠).



الفرق الأول: الرحمة عامة والحبّ خاص، لأن الخصوصية تعني الاختيار من أفراد العام، والرحمة بمعنى الرقة التي في القلب؛ تكون الخصوصية فيها ممتنعة فلا يمكن التحكم في توجيه الرقة نحو مخصوص من القرابة والأصهار أو غيرهم وهذا الفرق مذكور صراحة في الأحاديث: فقد قال رسول الله ﷺ عن الرحمة: «لن تؤمنوا حتى تراحموا. قالوا: يا رسول الله، كلنا رحيم. قال: إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه، ولكنها رحمة الناس رحمة العامة»^(١).

فالرحمة تعمّ الخلق أجمع: مؤمنهم وكافرهم، برّهم وفاجرهم، صغيرهم وكبيرهم، حيّهم وميتهم، بل هي عامة تعمّ المخلوقات من إنس وجنّ وحيوان ونبات بل قد تبلغ الرحمة الجهاد.

أما الحب ففيه اختصاص - كما تقدّم - فهو لمخصوصين مهما كان سبب ذلك الاختصاص، لذا صرح النبي ﷺ بحبه لأشخاص معينين - كما سيأتي - واعتذر النبي ﷺ عن حبه لبعض نسائه فقال: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»^(٢).

الفرق الثاني: الذي نستخرجه من تعريف الرحمة والحب هو:

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) رواه الحاكم وصححه. المستدرک علی الصحیحین (٢/ ٢٠٤)، حديث رقم (٢٧٦١).

أن الرحمة مطلقة حيث تكون في كل الأحوال غير مقترنة بالمسرة، ولا بما يناله المحب من محبوبه من وجوه النفع والرضا، فهي رقة جُبِلَ عليها القلب يثيرها عادة ضعف في الآخر، وينتج عنها سلوك هو الإحسان بأحد صوره.

وإذا عرفنا أن الضعف لازم في المخلوقات كلها مهما بدا عكس ذلك في بعض الأوقات، كانت الرحمة هي رؤية الجانب الضعيف في المخلوق ورحمته لأجله بوجه من وجوه الإحسان أو بما يظهر على الراحم من العبرات ونحوها خاصة عند العجز، ولإدراكه صلوات الله وسلامه عليه أن الضعف أحد لوازم المخلوق مهما غاب إدراكه؛ فقد كان ﷺ رحمة للناس كافة بل كان ﷺ رحمة للعالمين.

وذلك بخلاف الحب الذي يرتبط كما تقدم بالمسرة أو الشعور بالرضا أو النفع، ويكون ميل إلى معيّنين يمكنهم جلب هذه المسرة بوجه من الوجوه.

والرحمة والحب كلاهما وُجِدا بصورتها الكاملة في حياة رسول الله ﷺ :
أما الرحمة، فسنذكر بعض صورها المتصلة بالأسرة قريباً.

وأما الحب: فقد كان عند رسول الله ﷺ بصورته الكلية المطلقة لله ﷻ وحده، فكان صلوات الله وسلامه عليه يقوم الليل حتى تتورم قدماه^(١) وهو الذي

(١) عن المغيرة رضي الله عنه قال: قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه، فقبل له: غفر الله لك ما تقدم من ذنبك، وما تأخر قال: أفلا أكون عبداً شكوراً. صحيح البخاري (٤/ ١٨٣٠)، حديث =



غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، ويقول عن الصلاة: «يا بلال، أقم الصلاة أرحنا بها»^(١)، وخير ﷺ بين مفاتيح خزائن الدنيا ثم الجنة وبين لقاء ربه، فاختار لقاء الله^(٢)، وصرّح رسول الله ﷺ بهذا الحبّ في أعلى مقاماته، وهي الخلّة، فقال في حديث طويل: «... ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته... الحديث»^(٣).

ومع ذلك فقد صرّح ﷺ بحبه لنفر من أسرته وغيرهم، فصرّح بحبه للسيدة خديجة ﷺ يوم قال للسيدة عائشة ﷺ وقد غارت من إكثاره ذكر خديجة ﷺ: «إني قد رُزقت حبّها»^(٤).

وصرّح بحبه لعائشة ﷺ واشتهر ذلك بين الصحابة حتى قال أنس بن

=رقم (٤٥٥٦).

(١) سنن أبي داود (٢٩٦/٤)، حديث رقم (٤٩٨٥)، والحديث سكت عنه المنذري. انظر: عون المعبود (٢٢٥/١٣).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٣٤٧/٢٢)، حديث رقم (٨٧٢)، رواه أحمد والطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات؛ إلا أن الإسناد الأول عن عبيد بن حنين عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن أبي مويبة والثاني عن عبيد بن حنين عن أبي مويبة. مجمع الزوائد (٩/٢٤).

(٣) صحيح البخاري (١٣٣٧/٣)، حديث رقم (٣٤٥٤).

(٤) صحيح مسلم (١٨٨٨/٤)، حديث رقم (٢٤٣٥).

مالك: «أول حب كان في الإسلام حب النبي ﷺ لعائشة ؓ»^(١) وفي حديث عند البخاري «وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله ﷺ أخرها حتى إذا كان رسول الله ﷺ في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله ﷺ في بيت عائشة...»^(٢).

و«كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول: أين أنا غداً؟ أين أنا غداً؟ يريد يوم عائشة، فأذن له أزواجه يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها...»^(٣).

و صرح رسول الله ﷺ بحبه لابنته فاطمة ؓ^(٤) «وكانت إذا دخلت عليه؛ رَحَّب بها، وقام إليها، فأخذ بيدها فقبلها، وأجلسها في مجلسه»^(٥).

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢/ ٤٤).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٩١١)، حديث رقم (٢٤٤٢).

(٣) صحيح البخاري (٤/ ١٦١٧)، حديث رقم (٤١٨٥).

(٤) روى الحاكم «عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: «كان أحب النساء إلى رسول الله ﷺ فاطمة، ومن الرجال عليّ» أخرجه الحاكم وصححه. المستدرک على الصحيحين (٣/ ١٦٨)، حديث رقم (٤٧٣٥).

(٥) أخرجه الحاكم وصححه. المستدرک على الصحيحين (٣/ ١٦٧)، حديث رقم (٤٧٣٢).

وصرّح بحبه لحفيديه الحسن والحسين^(١)، ومولاه زيد بن حارثة وابنه أسامة الحبّ بن الحبّ^(٢).

ولا يتوهم وجود تعارض بين قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر» وبين إعلانه ﷺ حبه لنفر من أسرته - كما تقدّم - من جهة أن

(١) ورد في الصحيح: «قال النبي ﷺ: هما ریحائتاي من الدنيا» صحيح البخاري (١٣٧١ / ٣)، حديث رقم (٣٥٤٣).

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه حدث عن النبي ﷺ أنه كان يأخذه والحسن فيقول: «اللهم أحبهما فإني أحبهما» صحيح البخاري (١٣٦٦ / ٣)، حديث رقم (٣٥٢٨).
وروى ابن حبان رضي الله عنه عن: «عبد الله بن بريدة قال: سمعت أبي بريدة يقول: كان رسول الله ﷺ يخطبنا إذ جاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر فحملهما، فوضعهما بين يديه، ثم قال: صدق الله «إنما أموالكم وأولادكم فتنة» نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران، فلم أصبر حتى قطعت حديثي، فرفعتهما». صحيح ابن حبان (٤٠٣ / ١٣)، (٦٠٣٩).

وقال العراقي في طرح الشريب شرح التريب (١٨٥ / ٣): «رواه أصحاب السنن وابن حبان، وقال الترمذي حسن». قال الشراح في معنى يعثران: «والمعنى أنهما يسقطان على الأرض لصغرهما وقلة قوتها».. وفي قوله: «فنظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر» قالوا: «أي: عنها؛ لتأثير الرحمة والرقّة في قلبي» انظر: مرقاة المفاتيح للقاري (٣١٦ / ١١).

(٢) في البخاري حديث قال فيه عن زيد وأسامه: «وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده» صحيح البخاري (١٣٦٥ / ٣)، حديث رقم (٣٥٢٤).

حبّه لهم حب تابع لحبّ الله منضبط بشرعه محكوم به، ثم هو حبّ لا يشغله عن حب الله، ولا يبلغ حبهم عشر حبه لله تعالى ولا أدنى من ذلك، وكأنّ الحب الذي لله والذي لغيره مشترك لفظي في حياة رسول الله ﷺ فالأول حب مطلق كلّّي، والثاني حب مقيّد محدود^(١).

وهذا معنى قولنا: «إن الرحمة والحبّ وُجِدا بصورتها الكاملة في حياة رسول الله ﷺ» فحبّ النبي ﷺ لأسرته ورحمته بها كانا معصومين عن مخالفة الشرع منضبطان بضوابطه.

وذلك لأنّ الحبّ بمعنى الميل إذا استقلّ عن ضابط يعصمه من الحيف والجور؛ صار منقصة؛ لأنه ميل إلى ما يسرّ و«ما يسرّ» تختلف في تفسيره الأذواق

(١) قال النووي في شرح حديث «ولو كنت متخذاً خليلاً لا تأخذت أبا بكر خليلاً»: ومعنى الحديث: أن حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضعاً لغيره. قال القاضي عياض: وجاء في أحاديث أنه ﷺ قال: ألا وأنا حبيب الله، فاختلف المتكلمون: هل المحبة أرفع من الخلّة؟ أم الخلّة أرفع؟ أم هما سواء؟ فقالت طائفة: هما بمعنى فلا يكون الحبيب إلا خليلاً، ولا يكون الخليل إلا حبيباً، وقيل: الحبيب أرفع لأنها صفة نبينا ﷺ وقيل: الخليل أرفع. وقد ثبتت خلّة نبينا ﷺ لله تعالى بهذا الحديث، ونفى أن يكون له خليل غيره، وأثبت محبته لخدمته وعائشة وأبيها، وأسامة وأبيه، وفاطمة وابنيها، وغيرهم. شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٠/١٥١).



والأمزجة، فإن وافق «ما يسرّ» الشرع صار ممدوحاً، وإلا فهو مذموم، لذلك قال ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(١) ولذا ضبط رسول الله ﷺ لزوجاته بميزان الشرع في المعاملة، وكان يقول - كما تقدّم -: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك».

فحبّه ﷺ معصوم لا يقوده إلى ظلم أو عدوان بخلاف غيره من الناس، بل إن نساءه - رضي الله عنهن وأرضاهن - ربما خالطت الغيرة حبهنّ لرسول الله ﷺ وهو أمر فطرت عليه النساء عامة خاصة الضرائر منهن، فكيف إذا كان الزوج هو رسول الله ﷺ؟! «فعن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه، فطارت القرعة لعائشة وحفصة وكان النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة: ألا تركبن الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظري؟ فقالت: بلى، فركبت، فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه

(١) رواه الطوسي بإسناده في الأربعين (ص ٥١) حديث (٩)، وذكره النووي في الأربعين النووية من حديث عبد الله بن عمرو، وصححه. شرح الأربعين النووية ص ١٩٣. وذكر متنه ابن حجر من حديث أبي هريرة وقال: «أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ورجاله ثقات...» انظر: فتح الباري (٢٨٩/١٣). وقد خالف في تصحيحه ابن رجب في جامع العلوم والحكم وأطال في الكلام عليه. راجع: جامع العلوم والحكم (ص ٣٣٨-٣٣٩).

حفصة فسلم عليها، ثم سار حتى نزلوا، وافتقدته عائشة، فلما نزلوا؛ جعلت رجليها بين الإذخر، وتقول: يا رب سلط علي عقرباً أو حيةً تلدغني، ولا أستطيع أن أقول له شيئاً^(١).

وكما أن الحب عند رسول الله ﷺ حب معصوم، فكذلك الرحمة عند نبي الرحمة، منضبطة بضابط الشرع، وبرهان ذلك أن رسول الله ﷺ الرحمة المهداة الذي قال عنه تعالى حاكياً مقدار أسفه على تكذيب قومه: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، لم تمنعه رحمته ﷺ من جهاد الكفار من قومه وغيرهم، كذا لم يمنعه قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] من إقامة الحدود امتثالاً لأمر الله تعالى، لأن رحمته مدركة؛ لأن أوامر الله تعالى كلها رحمة، ولذلك في القصاص حياة، وفي الجهاد وإقامة الحدود إنقاذ للبشرية من فوضى عارمة، فهذه هي الرحمة المنضبطة بضابط الشرع: «عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده، ولا

(١) صحيح البخاري (١٩٩٩/٥)، حديث رقم (٤٩١٣) قال ابن العطار في شرح الأربعين: وهذا كقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].



امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله فينتقم الله ﷻ^(١).

يبقى أمر أخير يختصّ اشتراطه بالحبّ ليكون بعيداً عن النقص والمذمة، وهو أن تقترن به الرحمة، بل وتغلب عليه.

فالرحمة في أخلاق رسول الله ﷺ فوق الحب، والعربي يقرأ في أسلوب الحصر في قوله تعالى: «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» أن منبع تصرّفاتهِ ﷺ كلّها الرحمة، وهذا ما يقرؤه المنصفون في أفعاله ﷺ.

أما الرحمة فلا بأس أن تخلو عن حبّ، بل إذا خلت عن الحبّ تكون عين الكمال، وهذا ما كان عليه ﷺ حيث كان رحمة عامة شملت الخلق أجمع حتى الجهاد، فلما اتخذ ﷺ منبراً، وكان قبله يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة؛ قال جابر بن عبد الله: «فلما كان يوم الجمعة؛ دفع إلى المنبر، فصاحت النخلة صياح الصبي، ثم نزل النبي ﷺ فضمّها إليه تثنّ أنين الصبي الذي يسكن، قال: كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها»^(٢).

وأكد القرآن على أهمية الجمع بين الحب والرحمة بالنسبة للأسرة، فقد

(١) صحيح مسلم (٤/١٤١٤)، حديث رقم (٢٣٢٨).

(٢) صحيح البخاري (٣/١٣١٤)، حديث رقم (٣٣٩١).

ذكرهما الله تعالى معاً في بيان ما جعله بين الزوجين، فقال سبحانه: ﴿ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةَ وَرَحْمَةً ﴾ [الروم: ٢١] قال الرازي: «... وقال بعضهم: محبة: حالة حاجة نفسه، ورحمة: حالة حاجة صاحبه إليه... وذكر ههنا أمرين: أحدهما يفضي إلى الآخر، فالمودة تكون أولاً، ثم إنها تفضي إلى الرحمة، ولهذا فإن الزوجة قد تخرج عن محل الشهوة بكبر أو مرض، ويبقى قيام الزوج بها، وبالعكس...»^(١).

والخلاصة في العلاقة بين الرحمة والحب ووجودهما في حياة النبي ﷺ:

- ١ - أن الرحمة عامة مطلقة والحب مخصوص.
 - ٢ - أن رسول الله ﷺ رحم الخلق أجمع وأحبّ نفراً من أسرته وغيرهم؛ لكن الله اتخذه خليلاً؛ فكان حبه ﷺ لله حباً كلياً كاملاً أرفع من حبه لما سواه.
 - ٣ - أن الرحمة والحب في صورتها الكاملة يجتمعان في اشتراط الضابط وهو موافقة الشرع، ويفترقان في أن الحب لا يكون ممدوحاً إلا إذا خالطته رحمة أو غلبت عليه فكانت فوقه.
- وهذا الحب الممدوح - دون مرتبة الخلّة - منحه رسول الله ﷺ لأسرته

(١) انظر: التفسير الكبير (٩٧/٢٥).

وصرّح به في حقّ نفر منهم، ولكن حديثنا الآتي يختص بالرحمة، وضابطنا في اختيار المواقف التي حكاها المحدثون ومصنفو السيرة مع أفراد أسرته هو ملاحظة جوانب الضعف التي أثارت رحمة نبي الرحمة ﷺ.

(رابعاً) نماذج مثالية من رحمة النبي ﷺ بأسرته:

تمر الليالي ذوات العدد دون أن توقد في بيت رسول الله ﷺ نار.. ويواصل أهل بيت النبوة الصيام لأنهم لا يجدون ما يفطرون به.. ويؤثّر الحصار في جنبه ﷺ لأنه لا يجد فراشاً وثيراً، فيبكي لرؤية أثر الحصار رجل قوي صاحب فتوحات هو عمر بن الخطّاب (١).

في تلك الأيام كانت الدعوة على أشدها، جلّها عبارة عن مواجهة تحدّيات من كل شكل ولون.. وكان الصبر والصلاة والجهد والتضحية هي الزاد الذي

(١) قال عمر (رضي الله عنه) في حديث عند البخاري: «فدخلت عليه فإذا هو مضطجع على رمال حصيد ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه، متكئ على وسادة من أدم حشوها ليف...» الحديث. انظر: صحيح البخاري (٢/ ٨٧١ - ٨٧٣)، حديث رقم (٢٣٣٦). قال ابن الأثير: «رمال حصيد» الرمال: ما رمل أي: نسج... والمراد أنه: كان السرير قد نسج وجهه بالسعف، ولم يكن على السرير وطاء سوى الحصيد». النهاية في غريب الأثر (٢/ ٢٦٥).

يستعان به لتحمل الأذى بشتى صوره حتى يبلغ الدين الآفاق..

لقد فقد النبي ﷺ أصحابه وأهل بيته واحداً بعد واحد، زوجته الحبيبة بعد الحصار في مكة، و حارثة ابن عمّه يوم بدر، و حمزة عمّه في أحد، و جعفر بن أبي طالب وزيد في مؤتة، الأول ابن عمّه والثاني مولاه وجّه، ولأمر أراده الله مات في حياة رسول الله ﷺ بناته الثلاثة: زينب ورقية وأم كلثوم، وجميع أبنائه وغيرهم من أحفاده..

لم تكن الحياة سهلة، ولم يكن للتضحية حدود، ومع ذلك ورغم شظف العيش، و ضراوة الحياة، وعظم المسؤولية، وعبء الدعوة؛ كانت بيوت رسول الله ﷺ دافئة، يملؤها البشر، وتعمّها السكينة والرضا، ويغمرها نور النبوة، تشيع الرحمة في أجوائها، وتكسو السعادة جدرانها وأركانها.

واليوم، وقد كثر المال، وفاض الزاد، وتنعم الحال، وعلت المساكن، وأُترفت القُرُش؛ وكثر الخدم، لا نرى إلاّ بيوتاً يفرّ منها الأزواج لا يفرّون إليها، بيوتاً أخوف ما تخاف الزوجات فيها هم أزواجهن، لقد كثر الطلاق، وشوهدت النساء أمام المحاكم في قضايا خلع، والأكثر من ذلك لا طلاق ولا خلع، ولكن بيوت قائمة على فوّهة بركان، معركة لا هدنة فيها ترتفع فيها الأصوات، ويتنازع الزوجان فيها الحقوق والواجبات، لقد أصبحت المودة في



عرف العصر عدد من المصالح يتبادلها الطرفان، أمّا الرحمة فقد صارت حروفاً منسيّة لم يعد لها وجود في حياتنا.

والنتيجة المرّة: ليس أشقى من طفل غير آمن يكبر حيث لا دفع ولا سكينه ولا بشر ولا اطمئنان ولا تضحية ولا حبّ، وأخيراً لا سعادة، والسبب: الرحمة الغائبة!!

ترى ماذا يمكن أن ينتظر الوالدان بل المجتمع والوطن ثمّ العالم من هذا الطفل، طفل اليوم ورجل الغد؟!

فيما يلي أجمع مشاهد متفرقة تحكي رحمة نبي الرحمة ﷺ بأفراد أسرته، لعلنا نوقظ بها الرحمة النائمة داخلنا، ونعيدها إلى بيوتنا من جديد!!.

رحمة النبي ﷺ بعمّه (أبي طالب):

عمّ الرجل صنو أبيه، فكيف إذا ربّاه عمّه يتيماً وكفله!، وكيف إذا عاش حياته ينصره ومات وهو ينصره! لقد كفل أبو طالب رسول الله ﷺ وهو ابن ثمان سنين، وعاش ينصره ويحميه إلى أن مات، وقد بادله النبي ﷺ حباً بحب، ورحمة برحمة حتى قبل البعثة، ففي السيرة النبوية لابن هشام: «أن قريشاً أصابتهم أزمة شديدة، وكان أبو طالب ذا عيال كثير، فقال رسول الله ﷺ للعباس عمه - وكان من أيسر بني هاشم - يا عباس، إن أخاك أبا طالب كثير

العيال، وقد أصاب الناس ما ترى من هذه الأزمة، فانطلق بنا إليه، فلنخفف عنه من عياله، آخذ من بنيهِ رجلاً، وتأخذ أنت رجلاً، فنكلهما عنه. فقال العباس: نعم. فانطلقا حتى أتيا أبا طالب فقالا له: إنا نريد أن نخفف عنك من عيالك حتى ينكشف عن الناس ما هم فيه. فقال لهما أبو طالب: إذا تركتما لي عقيلاً فاصنعا ما شئتما....^(١).

وتبلغ رحمة النبي ﷺ بعمّه أوجها في أكثر اللحظات ضعفاً حين يضعف جسمه، وتخور قواه ويدنو أجله، ففي أحد المرات عقب مساومة حدثت من قريش حين اجتمع أشرفهم مع رسول الله ﷺ يكلموه، فطالبهم ﷺ بكلمة التوحيد، فما كان ردّهم إلا أن «صفقوا بأيديهم، ثم قالوا: أتريد يا محمد أن تجعل الآلهة إلهاً واحداً، إن أمرك لعجب!...» قال ابن إسحاق: «فلما رأى رسول الله ﷺ تكذيبهم بالحق قال: لقد دعوت قومي إلى أمر ما اشتطت^(٢) في القول. فقال عمه: أجل لم تشتط. ورجا النبي ﷺ بهذه القول هداية أبي طالب، فأخذ يحدّثه «يا عمّ، قل لا إله إلا الله أستحل بها لك الشفاعة يوم القيامة» قال: والله يا ابن أخي، لولا أن

(١) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٨٥)، والحديث أخرجه الحاكم في المستدرك. انظر المستدرك (٣/ ٦٦٦) حديث رقم (٦٤٦٣).

(٢) الشطط: الجور. انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير (٥/ ٢١٨).

يكون سبة عليك وعلى أهل بيتك من بعدي يرون أي قتلها جزءاً حين نزل بي الموت لقلتها، لا أقولها إلا لأسرّك بها، ولما ثقل أبو طالب رئي يحرك شفّتيه، فأصغى إليه العباس ليستمع قوله، فرفع العباس عنه فقال: يا رسول الله، قد والله قال الكلمة التي سألته. فقال رسول الله ﷺ: «لم أسمع»^(١).

وفي بعض الروايات في صحيح البخاري: «قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: أما والله لأستغفرنّ لك ما لم أنه عنك، فأنزل الله تعالى فيه: «ما كان للنبي» الآية»^(٢). والشاهد هنا حرص نبي الرحمة ﷺ على هداية عمّه، ثم وعده إياه بالاستغفار له ما لم ينه، رحمة به عن أن يموت على غير الإسلام. تلك الرحمة التي غمرت قلب نبي الرحمة ﷺ بعمّه في لحظاته الأخيرة في الحياة.

رحمة النبي ﷺ بأمّه (آمنة بنت وهب):

كان آخر لقاء بين سيدنا محمد ﷺ وأمّه وهو طفل له من العمر ست سنوات.. ومضت السنون، سبعٌ وخمسون عاماً عظيمة بما فيها من أحداث

(١) سيرة ابن إسحاق (٤/ ٢٢٢- ٢٢٣)، حديث رقم (٣٢٨).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٥٧)، حديث رقم (١٢٩٤)، «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا

لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ» [التوبة: ١١٣].

عظام، ورسالة غيّرت العالم، عداء وجهاد، هجرة ودولة، تشريعات، غزوات وانتصارات، فتح ووفود، ولم ينس القلب الرحيم أمّه التي رحلت عنه حاملاً في ذاكرته صورة وجهها الصبوح، ودفع صدرها الحنون.

في صحيح ابن حبان «عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فخرجنا معه حتى انتهينا إلى المقابر، فأمرنا، فجلسنا، ثم تخطى القبور حتى انتهى إلى قبر منها، فجلس إليه فناجاه طويلاً، ثم رجع رسول الله ﷺ باكياً، فبكينا لبكاء رسول الله ﷺ ثم أقبل علينا، فتلناه عمر - رضوان الله عليه - وقال: ما الذي أبكاك يا رسول الله، فقد أبكىتنا وأفزعتنا؟ فأخذ بيد عمر ثم أقبل علينا، فقال: أفزعكم بكائي؟ قلنا: نعم. فقال: إن القبر الذي رأيتموني أناجي قبر آمنة بنت وهب، وإني سألت ربي الاستغفار لها فلم يأذن لي، فنزل علي: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]، فأخذني ما يأخذ الولد للوالد من الرقة، فذلك الذي أبكاني، ألا وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تزهد في الدنيا وترغب في الآخرة»^(١).

رحمة النبي ﷺ بمن ربّته (فاطمة بنت أسد):

فاطمة بنت أسد هي أم الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسمّاها رسول

(١) صحيح ابن حبان (٢/٢٦١)، حديث رقم (٩٨١).



الله ﷺ «أمي بعد أمي» لأنه تربى في بيتها في كفالة عمّه أبي طالب، وإليكم أحد مشاهد رحمة النبي ﷺ بها، في كل حرف منه ما يفصح عن الرحمة التي غلّفت قلب رسول الله ﷺ، تلك الرحمة المقترنة بالحب والوفاء.

«عن أنس بن مالك: قال: لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي ﷺ دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها، فقال: رحمك الله يا أمي، كنت أمي بعد أمي، تجوعين وتشبعيني، وتعرين وتكسيني، وتمنعين نفسك طيباً وتطعميني تريدين بذلك وجه الله والدار الآخرة، ثم أمر أن تغسل ثلاثاً، فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور؛ سكب رسول الله ﷺ بيده، ثم خلع رسول الله ﷺ قميصه، فألبسها إياه، وكفّنها ببرد فوقه، ثم دعا رسول الله ﷺ أسامة بن زيد، وأبا أيوب الأنصاري، وعمر بن الخطاب، وغلاماً أسود يحفرون، فحفروا قبرها، فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله ﷺ بيده، وأخرج ترابه بيده، فلما فرغ؛ دخل رسول الله ﷺ فاضطجع فيه، فقال: الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت، اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولقنها حجتها، ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي، فإنك أرحم الراحمين، وكبر عليها أربعاً، وأدخلوها اللحد هو، والعباس، وأبو بكر الصديق ﷺ»^(١).

(١) رواه الطبراني. المعجم الكبير (٣٥١ / ٢٤) حديث رقم (٨٧١)، المعجم الأوسط =

رحمة نبي الرحمة محمد ﷺ بأولاده:

روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: أتقبلون صبيانكم فما نقبلهم! فقال النبي ﷺ: أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة!»^(١).

وروى البخاري «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيف القين^(٢)، وكان ظئراً^(٣) لإبراهيم عليه السلام، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله وشمه.

ثم دخلنا عليه بعد ذلك، وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وأنت يا رسول الله؟ فقال: يا ابن عوف إنها رحمة. ثم أتبعها بأخرى. فقال ﷺ: إن العين تدمع والقلب

= (١/٦٧)، حديث رقم (١٨٩).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٥٦-٢٥٧): «فيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم، وفيه ضعف، وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

(١) صحيح البخاري (٥/٢٢٣٥)، حديث رقم (٥٦٥٢).

(٢) «هو الحداد، ويطلق على كل صانع» فتح الباري لابن حجر (٣/١٧٣).

(٣) أي: «مرضعاً، وأطلق عليه ذلك؛ لأنه كان زوج المرضعه». فتح الباري لابن حجر (٣/١٧٣).



يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون^(١).

فالرفع والضمّ والتقبيل والشمّ رسائل رحمة وحنان يبعثها الأب الرحيم لأبنائه في معان يفهمها الشعور والإحساس، وهذا كان في ناحية المدينة كما في بعض الروايات^(٢)، وهو ما يكون الوصول إليه راكباً، فنبي الرحمة ﷺ صاحب الرسالة والمهمّات يتكبّد الركوب إلى ابنه الرضيع في ناحية المدينة لمجرّد تقبيله وضمّه، فيا لها من غاية نبيلة بذل لها نبي الرحمة وقته وجهده، إنها الرحمة المهداة التي متى اقتدى بها الآباء ينشأ الأولاد أسوياء.

ثم في قوله ﷺ: «إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون» الرحمة المنضبطة بضابط الشرع، المعصومة من الزلل أو الخطأ.

رحمة النبي ﷺ ببناته (فاطمة وزينب ﷺ):

كان لرسول الله أربع بنات، ثلاثة منهن انتقلن في حياته ﷺ.

أما صغرى بنات النبي ﷺ فهي فاطمة الزهراء، وقد عاشت الزهراء ﷺ مع أبيها في منزله بمكة حتى الهجرة، ومكثت بعد الهجرة في بيت أبيها حتى

(١) صحيح البخاري (١/٤٣٩)، حديث رقم (١٢٤١).

(٢) انظر: الأدب المفرد للبخاري (ص ١٣٧)، حديث رقم (٣٧٦).

تزوجت، فلما تزوجت سكنت جوار بيت النبي ﷺ فكانت بذلك قريبة منه في كل مراحل حياتها، وقد عاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر. ولقد استأثرت فاطمة رضي الله عنها بخصوصية في قلب أبيها، وقد تقدمت الإشارة إلى محبته ﷺ لها، وسيرتها مليئة بالمواقف التي تشهد لرسول الله ﷺ بحبه ورحمته ببناته.

وأنتقي من المشاهد العديدة مشهد رحمة يحمل رسالة للآباء، وهي الرحمة في الإحساس بالابن أو الابنة، وتقدير مشاعرهم وإدراك همومهم، حيث إن ملاحظة شعور الآخرين والاهتمام بهم أمر لا يحسنه كثير من الناس حتى الوالدان، ونبي الرحمة ﷺ رسول يحمل من عبء الرسالة ما تنوء الجبال عن حمله، ويشغله هم الدعوة إلى أبعد حد، ومع ذلك لم يمنعه ذلك الانشغال عن إحساسه بشعور ابنته، وأن يكون ما يشغل بالها محل اهتمامه.

(الموقف الأول) عن فاطمة رضي الله عنها قالت: «اجتمع مشركو قريش في الحجر، فقال رسول الله: يا بنية: اسكني، ثم خرج، فدخل عليهم المسجد، فرفعوا رؤوسهم، ثم نكسوا، فأخذ قبضة من تراب، فرمى بها نحوهم، ثم قال: شأهت الوجوه، فما أصاب رجلاً منهم إلا قتل يوم بدر»^(١).

(١) أخرجه الحاكم وصححه. المستدرك على الصحيحين (٣/ ١٧٠)، حديث رقم (٤٧٤٢).



إن قوله ﷺ : «يا بنية: اسكني» قولاً حوى ثلاث كلمات تعلّمنا حروفها كيف أن نبي الرحمة ﷺ كان يهّمه أن يبعد عن ابنته ما يمكن أن يصيبها من هلع أو ذعر حتى تكون مطمئنة آمنة.

(الموقف الثاني) يحكي اهتمام رسول الله ﷺ المستمر بمشاعر ابنته وإن كبرت وتزوجت:

لما أراد عليّ ﷺ الزواج على الزهراء ﷺ وذلك أمر شائع ومقبول عند العرب وفي الإسلام؛ «خطب علي ابنه أبي جهل إلى عمّها الحارث بن هشام، فاستشار النبي ﷺ فقال: أعن حسبها تسألني؟ قال علي: قد أعلم ما حسبها ولكن أتامرني بها؟ فقال: لا، فاطمة مضغة مني ولا أحسب إلا وأنها تحزن أو تجزع. فقال عليّ: لا آتي شيئاً تكرهه»^(١).

فالحديث واضح في أن رحمة النبي ﷺ بابنته من أن تحزن أو تجزع لزواج عليّ كان وراء رفضه هذا الزواج.

(الموقف الثالث) فيه الرحمة المنضبطة بضابط الشرع الذي يدعو المسلم إلى التخلي عن زهرة الحياة الدنيا وإيثار الآخرة، فقد حدّث عليّ: «أن فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى من أثر الرحي، فأتى النبي ﷺ سبيّ، فانطلقت، فلم تجده،

(١) أخرجه الحاكم وصححه. المستدرک علی الصحیحین (٣/ ١٧٣)، حديث رقم (٤٧٤٩).

فوجدت عائشة، فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي ﷺ إلينا، وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال: مكانكما، فقعدي بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال ألا أعلمكما خيراً مما سألتاني: إذا أخذتما مضاجعكما، تكبران أربعاً وثلاثين، وتسبحان ثلاثاً وثلاثين، وتحمدان ثلاثاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»^(١).

ومعلوم أننا لسنا نذكر القصة هنا لأجل بيان فضل الذكر أو زهد أهل بيت النبوة، وإنما في الحديث مشهد رحمة من نبي الرحمة ﷺ حين بلغته حاجة ابنته، فبادر بالذهاب إليها، ولم ينتظر حتى تأتيه ثانية سائلة عن الإجابة، فلما دخل بيت فاطمة رضي الله عنها وهم علي بالقيام أدباً؛ أمره ﷺ أن يبقَى في مكانه وقعد ﷺ بين الزوجين الياfeين على فراشهما، تلمس قدمه الشريفة صدر علي رضي الله عنه حتى وجد علي برد قدميه على صدره على وفق ما تنبّهت إليه الدراسات الحديثة من أهميّة التقارب الجسدي بين المتخاطبين، ثمّ أرشدهما الأب الرسول برحمته المعصومة بما هو خير لهما من خادم.

(الموقف الرابع) تظهر فيه الرحمة في موقف شدّة، ففي حياة المرء ألوان من الحوادث منها: المرض، روى الطحاوي بإسناده أن عمران بن حصين قال:

(١) صحيح البخاري (٣/١٣٥٨)، حديث رقم (٣٥٠٢).



«خرجت يوماً فإذا أنا برسول الله ﷺ فقال لي: يا عمران، إن فاطمة مريضة، فهل لك أن تعودها؟ قال، قلت: فذاك أبي وأمي، وأي شرف أشرف من هذا!! قال: انطلق.

فانطلق رسول الله ﷺ وانطلقت معه حتى أتى الباب فقال: السلام عليكم أدخل؟ فقالت: وعليكم، ادخل. فقال رسول الله ﷺ: أنا ومن معي؟ قالت: والذي بعثك بالحق ما عليّ إلا هذه العباءة. قال: ومع رسول الله ﷺ ملاءة خلقة، فرمى بها إليها، فقال لها: شدّيها على رأسك. ففعلت، ثم قالت: ادخل، فدخل رسول الله ﷺ ودخلت معه، فقعده عند رأسها، وقعدت قريباً منه، فقال: أي بنية، كيف تجدينك؟ قالت: والله يا رسول الله إني لوجعة، وإنه ليزيدني وجعاً إلى وجعي أنه ليس عندي ما أكل. فبكى رسول الله ﷺ وبكت فاطمة عليها السلام وبكيت معها. فقال لها: أي بنية، تصبري مرتين أو ثلاثاً، ثم قال لها: أي بنية، أما ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين!...»^(١).

فهذا واحد من مواقف الرحمة الأبوية الحانية عند ضعف الابنة ومرضها، تجلّت فيه رحمة نبي الرحمة ﷺ بدءاً من عزمه ﷺ على عيادتها، ثم جلوسه عند

(١) شرح مشكل الآثار (١/١٤١ - ١٤٢) والحديث رواه الحاكم مختصراً وصحّحه. انظر: المستدرک (٣/١٧٠)، حديث رقم (٤٧٤٠).

رأسها، ثم سؤاله عن حالها، ثم بكائه - صلوات الله وسلامه عليه - رأفة بها، ولكنها تظلّ الرحمة النبوية المعصومة، حيث يدعوها ﷺ إلى الصبر مرتين أو ثلاثة، ويختم بإخبارها بما يعينها على الصبر ويسرّ خاطرها من أنها سيدة نساء العالمين.

(الموقف الخامس) من رحمة النبي ﷺ بابنته الزهراء ﷺ أنه أشفق عليها من فقدانها له، فنبي الرحمة ﷺ يعلم أن مصاب ابنته فاطمة فيه جليلاً، فيرحمها، ويسرّ لها بما يكتمه عن الناس أجمعين، فيمهد لها بدنو الأجل، فلما رآها بكت، وحقّ لها أن تبكي، رحمها أيضاً فأخبرها بما يسرّها، ويطيب به خاطرها، ويهون عليها مرارة فراقه ﷺ وهو أنها أسرع أهلها به لحوقاً، وليس يحمله على الأمرين إلاّ الرحمة التي ملأت قلبه ﷺ على الخلق أجمع حتى إذا صادفت ابنته وهي بضعة منه بلغت أوجها.

«عن عائشة رضي الله عنها قالت: أقبلت فاطمة تمشي، كأن مشيتها مشي النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: مرحباً بابنتي، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم أسرّ إليها حديثاً، فبكت. فقلت لها: لم تبكين؟ ثم أسرّ إليها حديثاً فضحكت. فقلت: ما رأيت كالיום فرحاً أقرب من حزن! فسألتهما عما قال؟ فقالت: ما كنت لأفشي سرّ رسول الله ﷺ حتى قبض النبي ﷺ فسألتهما، فقالت: أسرّ إلي: أن جبريل



كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وأنك أول أهل بيتي لحاقاً بي، فبكيتُ، فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين؟، فضحكت لذلك»^(١).

ولم تكن رحمته ﷺ خاصة بابنته الزهراء، بل شملت بناته كلهن، فمثلاً: زينب ﷺ كبرى بنات النبي ﷺ لها قصة تنبئ عن عظم الرحمة الكامنة في قلب رسول الله ﷺ فهي لم تهجر مع النبي ﷺ كسائر بناته لأنها كانت زوج أبي العاص بن الربيع، وكان على الشرك وهي على الإسلام، وكان رسول الله ﷺ لا يحل بمكة ولا يحرم مغلوباً على أمره^(٢).

يقول الكلاعي^(٣): «فلما سارت قريش إلى بدر؛ سار فيهم أبو العاص، فأصيب في الأسارى، فكان بالمدينة عند رسول الله ﷺ فلما بعث أهل مكة في فداء أسراهم؛ بعثت زينب بنت رسول الله ﷺ في فداء أبي العاص بهال، وبعثت فيه بقلادة لها، كانت خديجة أدخلتها بها على أبي العاص حين بني بها، فلما

(١) صحيح البخاري (٣/١٣٢٦)، حديث رقم (٣٤٢٦).

(٢) انظر: الاكتفاء بما تضمنته من مغازي رسول الله ﷺ للكلاعي (٢/٤٢).

(٣) أبو الربيع الكلاعي سليمان بن موسى الحافظ الكبير الثقة ت ٦٣٤ هـ. انظر: شذرات الذهب (٥/١٦٤).

رآها رسول الله ﷺ رَقَّ لها رَقَّةٌ شديدة، وقال: إن رأيتم أن تطلقوها أسيرها، وتردّوا عليها الذي لها، فافعلوا؟ قالوا: نعم يا رسول الله. فأطلقوه، وردوا عليها مالها^(١).

ففيما سبق مشهد رحمة مليء بالشجون، حيث يرى نبي الرحمة ﷺ أثر من آثار خديجة رضي الله عنها زوجته الحبيبة التي آمنت به وواسته بنفسها ومالها، ويرى في تلك القلادة رحمة ابنة بعيدة غائبة ترحم زوجها الأسير وهو على غير دينها، فترسل ما بقي عندها من ذكرى الأم الحنون.. هديتها يوم زفافها، فرق نبي الرحمة ﷺ حين رأى قلادة ابنته وفيها رائحة خديجة رضي الله عنها وتضحية ابنته، ثم قال الرسول المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى - ليس أمراً بل مشاوراً ومخيراً بين أمرين ليس أحدهما إثماً -: «إن رأيتم أن تطلقوها أسيرها، وتردوا عليها الذي لها فافعلوا».

وأبرم الأب النبي اتفاقاً مع الزوج يقضي بردّ زينب إلى رسول الله ﷺ مهاجرة، يقول الكلاعي: «وأقام أبو العاص بمكة، وأقامت زينب عند رسول الله ﷺ حين فرق بينهما الإسلام، حتى إذا كان قبيل الفتح؛ خرج أبو العاص تاجراً إلى الشام ببضاعة من قریش، فلما فرغ من تجارته وأقبل قافلاً؛ لقيته سرية

(١) الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله (٤٣/٢).



لرسول الله ﷺ فأصابوا ماله؛ ثم أقبل أبو العاص تحت الليل حتى دخل على زينب بنت رسول الله ﷺ فاستجار بها، فأجارته، وجاء في طلب ماله، فلما خرج رسول الله ﷺ إلى الصبح، فكبر، وكبر الناس معه صرخت زينب من صفة النساء: أيها الناس، إني قد أجرت أبا العاص بن الربيع. فلما سلّم رسول الله ﷺ من الصلاة أقبل على الناس، فقال: «أيها الناس، هل سمعتم ما سمعت؟ قالوا: نعم. قال: أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء حتى سمعت ما سمعتم. إنه يحير على المسلمين أدناهم» ثم انصرف، فدخل على ابنته، فقال: أي بنية، أكرمي مثواه، ولا يخلصن إليك فإنك لا تحلين له.

وبعث إلى السرية الذين أصابوا مال أبي العاص، فقال لهم: «إن هذا الرجل منا حيث قد علمتم، وقد أصبتم له مالاً، فإن تحسنوا وتردوا عليه الذي له؛ فإننا نحب ذلك، وإن أبيتم فهو فيء الله الذي أفاء عليكم، فأنتم أحق به. قالوا: يا رسول الله، بل نرده عليه. فردوه عليه حتى إن الرجل ليأتي بالدلو، ويأتي الرجل بالشنة، والإداوة، حتى إن الرجل ليأتي بالشظاظ، حتى ردوا عليه ماله بأسره لا يفقد منه شيئاً...»^(١).

(١) الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله (٢/ ٤٤ - ٤٥)، وقد رواه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٤٣٠) حديث رقم (١٠٥٠). وإسناده منقطع. انظر: مجمع الزوائد للهيثمى =

وأدع القارئ يجول بفكره بين سطور الرواية ليرى الرحمة القابعة تحت كل سطر منها، وأجذب نظره إلى قوله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء حتى سمعت ما سمعت». ففي هذا مشهد من رحمة النبي ﷺ بأمته من أن يجول في خاطر أحدهم ما يآثم به لو ظن تفضيل النبي ﷺ أهله.

ومرة أخرى يكون الشرع هو الحكم دائماً، وتكون الرحمة منقادة له «وإن أبيتُم فهو فيء الله» والعفو أقرب للتقوى، والعفو من الرحمة كما تقدّم ذكره في صلة الرحمة بكثير من مكارم الأخلاق، وهو ﷺ نبي الرحمة «فإن تحسنوا وتردوا عليه الذي له؛ فإننا نحب ذلك» وكانت النتيجة: إسلام العاص بن الربيع ﷺ.

رحمة نبي الرحمة محمد ﷺ بأحفاده:

رؤية الصغار ومداعتهم مما تُسرّ به النفس، فهو من هذه الوجهة سلوك نابع عن حبّ، ولكن النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى سماء رحمة، حين

= (٢١٦/٩).

والشنة: الحلق من كل آنية صنعت من جلد. يعني هنا: القرية البالية. انظر: لسان العرب لابن منظور (١٣/٢٤١) (٥/١٢٣)، والشظاظ: خشبة محددة الطرف تدخل في عروى الجوالقين تجمع بينهما عند حملهما على البعير. النهاية في غريب الأثر لابن الأثير (٢/٤٧٦)، والجوالق -بكسر اللام وفتحها: وعاء من الأوعية معروف. لسان العرب (١٠/٣٦٩).



سمّى التقبيل رحمة لما سألّه الأعرابي: أتقبلون صبيانكم، فما نقبلهم! فقال النبي ﷺ: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة!»

وسياتي أنه لما وضع أسامة والحسن على فخذه قال: «إني أرحمهما»، ولعلّ في تسمية ذلك رحمة تأييد لما وصل إليه البحث من أن الرحمة تكون حيث الضعف والاحتياج الذي من أظهر أسبابه التي يدركها كافة الناس الصغر.

ومن نماذج رحمته ﷺ بأحفاده ما يلي:

(النموذج الأول): رحمته بأمامة بنت أبي العاص بن الربيع، وهي بنت ابنته زينب، روى البخاري «عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمّامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها»^(١).

قال ابن حجر: «ومن شفقتة ﷺ ورحمته لأمامة أنه كان إذا ركع أو سجد يخشى عليها أن تسقط فيضعها بالأرض، وكأنها كانت لتعلقها به لا تصير في الأرض فتجزع من مفارقتها، فيحتاج أن يحملها إذا قام، واستنبط منه بعضهم عظم قدر رحمة الولد لأنه تعارض حيثئذ المحافظة على المبالغة في الخشوع والمحافظة على مراعاة خاطر الولد فقدّم الثاني، ويحتمل أن يكون ﷺ إنما فعل

(١) صحيح البخاري (١/١٩٣)، حديث رقم (٤٩٤).

ذلك لبيان الجواز»^(١).

(النموذج الثاني) أخرج البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ يأخذني، فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الآخر، ثم يضمهما، ثم يقول: «اللهم ارحمهما، فإني أرحمهما»^(٢).

(النموذج الثالث) عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن أبيه قال خرج علينا رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشي الظهر أو العصر، وهو حامل أحد ابنيه الحسن أو الحسين، فتقدم رسول الله ﷺ فوضعه عند قدمه اليمنى، فسجد رسول الله ﷺ سجدة أطالها؛ قال أبي: فرفعت رأسي من بين الناس، فإذا رسول

(١) فتح الباري (١٠/٤٢٩).

(٢) صحيح البخاري (٥/٢٢٣٦)، حديث رقم (٥٦٥٧). وقد استشكل الشراح الحديث، قال ابن حجر: «... أكثر ما قيل في عمر الحسن عند وفاة النبي ﷺ ثمان سنين، وأما أسامة فكان في حياة النبي ﷺ رجلاً،... وصرح جماعة بأنه كان عند موت النبي ﷺ ابن عشرين سنة،... فيحتمل أن يكون ذلك وقع من النبي ﷺ وأسامه مراهق، والحسن ابن سنتين مثلاً، ويكون إقاعده أسامة في حجره لسبب اقتضى ذلك كمرض مثلاً أصاب أسامة، فكان النبي ﷺ لمحبه فيه ومعزته عنده، يمرضه بنفسه، فيحتمل أن يكون أقعده في تلك الحالة، وجاء الحسن ابن ابنته، فأقعده على الفخذ الأخرى، وقال معذراً عن ذلك: «إني أحبهما»، والله أعلم». باختصار عن فتح الباري (١٠/٤٣٤).

الله ﷺ ساجد، وإذا الغلام راكب على ظهره، فعدت فسجدت، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال الناس: يا رسول الله، لقد سجدت في صلاتك هذه سجدة ما كنت تسجدها، أفشيء أمرت به، أو كان يوحى إليك؟ قال: كل ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته»^(١).

رحمة النبي ﷺ بنسائه (أم المؤمنين عائشة ؓ):

هناك أحاديث عامة تحكي رحمة رسول الله ﷺ بنسائه، وأخرى خاصة يعني تخصّ واحدة بعينها.

فأما العامة:

١ - ما روى «أنس بن مالك قال: كانت أم سليم مع نساء النبي ﷺ وهن يسوق بهن سواق، فقال نبي الله ﷺ: أي أنجشة، رويداً سوقك بالقوارير»^(٢) «قال الرامهرمزي: كنى عن النساء بالقوارير لرقتهن وضعفهن عن الحركة، والنساء يشبّهن بالقوارير في الرقة واللطفة وضعف البنية. وقيل: سقهن كسوقك القوارير لو كانت محمولة على الإبل....»^(٣)، والحديث واضح في

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ١٨١) حديث رقم (٤٧٧٥). صححه الحاكم.

(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٨١١ - ١٨١٢)، حديث رقم (٢٣٢٣).

(٣) عمدة القاري (٢٢/ ١٨٦).

دلالتة على الرحمة غير محتاج إلى تعليق.

٢ - ما روى السيوطي: «كان إذا خلا بنسائه ألين الناس، وأكرم الناس ضحاكاً بساماً»^(١).

وأما الأحاديث التي تخبر عن الرحمة الخاصة، فنتخير عدّة مشاهد من حياة نبي الرحمة مع زوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في المواقف المختلفة، حيث أنّ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تزوّجت رسول الله ﷺ بعد الهجرة إلى المدينة يعني حيث الهدوء النسبي والاستقرار، وعاشت بعده طويلاً إلى سنة ٥٨ هـ، فروت الأحاديث، وأخذ عنها ربع الأحكام كما قال ابن حجر^(٢)، وحكت الكثير عن أحداث حياتها مع رسول الله ﷺ ما جعل بين أيدينا مادة وفيرة في مختلف صروف الحياة حلوها ومرّها^(٣).

(١) الشائل الشريفة للسيوطي (ص ١٣١)، حديث رقم (١٩٢)، قال المناوي في التيسير «ضعيف». انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٢٤٧).

(٢) انظر: فتح الباري (٧/١٠٧).

(٣) رغم أن أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أول امرأة تزوجها النبي ﷺ من غير خلاف، وهي الزوجة التي عاش معها النبي ﷺ شاباً يافعاً، وكهلاً راشداً، ولم يجتمع معها أحد من نسائه صلوات الله عليهن، واشتهر حبّه لها ﷺ لكن حياة الدعوة والشدة التي عاشها رسول الله ﷺ فترة زواجه بأم المؤمنين خديجة وحتى وفاتها شغلت روايات أصحابه عنها.

وأم المؤمنين عائشة تزوّجها رسول الله ﷺ وهي ابنة تسع سنوات، وقد تقدّم أن الصغر أحد مثيرات الرحمة، وما يروى من ملاعبة النبي ﷺ لعائشة وملاطفته لها، ولم يُروَ مثله عن سائر الزوجات ﷺ يدخل في الرحمة إذا نظرنا إلى عامل السنّ، وحاجة الصغير، فمن هذه الوجهة رحمة، ويدخل في الحب من جهة ما يلحق النبي ﷺ من سرور بمجالستها ومؤانستها وملاطفتها، وعلى كلّ حال، فهو الحبّ النبوي الذي لا يخلو أبداً عن رحمة، ومن حوادث الحياة التي تبيّن ذلك:

(الموقف الأول) تروي أم المؤمنين عائشة ﷺ فتقول: «أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ قالت: وكانت تأتيني صواحيبي فكنّ ينقمعن من رسول ﷺ قالت: فكان رسول الله ﷺ يسرهن إلي»^(١).

(الموقف الثاني) عن عائشة ﷺ: «دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعث، فاضطجع على الفراش، وحوّل وجهه، ودخل أبو بكر فأنتهرنني، وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ !! فأقبل عليه رسول

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٨٩٠)، حديث رقم (٢٤٤٠)، ومعنى ينقمعن: يرجعن، جاء في النهاية في غريب الأثر لابن الأثير (٤/ ١٠٩): «يقال: أقمعت الرجل عني إقماعاً: إذا اطلع عليك فرددته عنك، فكأن المردود أو الراجع قد دخل في قمعه».

الله ﷻ فقال: دعهما، فلما غفل؛ غمزتهما فخرجتا.

وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب، فإِذَا سألت النبي ﷺ وإِذَا قال: تشتهين تنظرين؟ فقلت: نعم، فأقامني وراءه خَدِّي على خَدِّه، وهو يقول: دونكم يا بني أرفدة؛ حتى إذا مللت؛ قال: حسبك؟ قلت: نعم. قال: فاذهبي^(١)، وفي رواية: «قالت: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأم، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، الحريصة على اللهو»^(٢) وقد ذكر ابن حجر: أن قدوم وفد الحبشة كان سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة^(٣).

وحيث إن آل بيت النبوة ﷺ بشر يعترهم الغضب والرضا، فلنعرِّج على

(١) صحيح البخاري (٣٢٣/١)، حديث رقم (٩٠٧).

روى النسائي عن عائشة قالت: «خرجت مع رسول الله ﷺ وأنا خفيفة اللحم، فنزلنا منزلاً، فقال لأصحابه: تقدموا، ثم قال لي: تعالي حتى أسابقك، فسابقني فسبقته، ثم خرجت معه في سفر آخر، وقد حملت اللحم، فنزلنا منزلاً، فقال لأصحابه: تقدموا، ثم قال لي: تعالي أسابقك، فسابقني فسبقني، فضرب بيده كتفي، وقال: هذه بتلك». سنن النسائي الكبرى (٣٠٤/٥)، حديث رقم (٨٩٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٢٠٠٦/٥)، (٤٩٣٨).

(٣) انظر: فتح الباري (٤٤٥/٢).



نموذج رحمة في موقف مشادة بين الزوجين يرتفع فيه صوت الزوجة، وقد صادف سمع أبيها الذي عرف بحبه الشديد لرسول الله ﷺ: روى أبو داود «عن النعمان بن بشير قال: استأذن أبو بكر - رحمة الله عليه - على النبي ﷺ فسمع صوت عائشة عالياً، فلما دخل؛ تناولها ليلطمها، وقال: ألا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ فجعل النبي ﷺ يحجزه، وخرج أبو بكر مغضباً، فقال النبي ﷺ حين خرج أبو بكر: كيف رأيتني أنقذتك من الرجل؟ ... الحديث»^(١)، وفي لفظ: «فحال النبي ﷺ بينه وبينها قال: فلما خرج أبو بكر جعل النبي ﷺ يقول لها يترضاها: ألا ترين أني قد حلت بين الرجل وبينك»^(٢).

(١) سنن أبي داود (٤/٣٠٠)، حديث رقم (٤٩٩٩). قال المنذري: وأخرجه النسائي وليس في حديثه ذكر أبي إسحاق السبيعي. وانظر: سنن النسائي الكبرى (٥/١٣٩) حديث رقم (٨٤٩٥).

(٢) مسند أحمد بن حنبل (٤/٢٧١)، حديث رقم (١٨٤١٨)، وقد نقل ابن حجر عن القاضي عياض أنه قال: «إنما اغتفرت مغاضبة عائشة للنبي ﷺ مع ما في ذلك من الحرج؛ لأن الغضب على النبي ﷺ معصية كبيرة؛ لأن الحامل لها على ذلك الغيرة التي جبلت عليها النساء وهي لا تنشأ إلا عن فرط المحبة، فلما كان الغضب لا يستلزم البغض؛ اغتفر؛ لأن البغض هو الذي يفضي إلى الكفر أو المعصية، وقد دل قولها «لا أهجر إلا اسمك» على أن قلبها مملوء بمحبته ﷺ». فتح الباري (١٠/٤٩٨).

(الموقف الثالث) يظهر خلق الرحمة عند نبي الرحمة في حادثة من أكثر الحوادث المأبى لعل تسميتها مصيبة أقرب للصواب، وذلك ما حدث عندما خاض المنافقون ونفر من المسلمين في عرض رسول الله ﷺ وفي أحب زوجاته إليه، ولنستمع إلى القصة كما روتها صاحبها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قارئتين تحت سطورها ما يمكن أن تحمله لنا الحروف من مشاعر مخبوءة:

قالت عائشة رضي الله عنها: «فأصبح عندي أبوي قد بكيت ليلتين ويوماً، حتى أظن أن البكاء فالتق كبدي. قالت: فيناهما جالسان عندي وأنا أبكي؛ إذ استأذنت امرأة من الأنصار، فأذنت لها، فجلست تبكي معي، فينا نحن كذلك؛ إذ دخل رسول الله ﷺ فجلس، ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل قبلها، وقد مكث شهراً لا يوحى إليه في شأني شيء، قالت: فتشهد، ثم قال: يا عائشة، فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بشيء فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب؛ تاب الله عليه. فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته؛ قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، وقلت لأبي: أجب عني رسول الله ﷺ قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله ﷺ فيما قال. قالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ قالت: وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن.... الحديث إلى أن قالت:



«فو الله ما رام مجلسه، ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه الوحي، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات، فلما سري عن رسول الله ﷺ وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي: يا عائشة، احدي الله، فقد برأك الله. فقالت لي أُمي: قومي إلى رسول الله ﷺ فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾... [الآيات^(١)] [النور: ١١].

ما سبق طرف من حادثة الإفك الذي حاكته ألسنة المنافقين، يحكي مشاعر الزوجة المتهمة والزوج الصابر المنقاد لأوامر الوحي، وشاهد الرحمة في هذا الموقف هو مكوث النبي ﷺ شهراً ينتظر الوحي لا يحدث عائشة رضي الله عنها بما يسوؤها، ولا يطلّقها، ولا يواجهها بما تكره حتى إذا مضى شهرٌ كعام في طوله وألمه، كلّمها ﷺ بكلام رقيق غلبت عليه لهجة الواعظ المشفق رغم شناعة التهمة، وهذا من رحمته ﷺ بها بغير شك.

(الموقف الرابع) لا يمكن أن نتحدث عن مواقف الرحمة في علاقة نبي الرحمة بأسرته دون أن نعرّج على ما يحصل بين الضرائر من أمور فيها نوع عدوان

(١) صحيح البخاري (٢/٩٤٥)، حديث رقم (٢٥١٨).

من واحدة على الأخرى:

«عن عائشة قالت: ما رأيت صانعة طعام مثل صفية، أهدت إلى النبي

ﷺ إناء فيه طعام، فما ملكت نفسي أن كسرتة، فسألت النبي ﷺ عن كفارته؟

فقال: إناء كإناء، وطعام كطعام»^(١).

والرحمة هنا رحمة عقلانية مدركة لجانب ضعف عند المرأة يستدعي الرفق

والشفقة لا العتاب والتأنيب، حيث نلاحظ اكتفاء نبي الرحمة ﷺ بإجابة

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على سؤالها (كفارة ما فعلت)، ولم يذكر الحديث تعنيفاً

أو عتاباً أو لوماً أو تأنيباً لزوجته على غيرتها التي دفعتها لكسر الإناء، وما ذلك

إلا لأن النبي ﷺ رحم لزوجته ما جبلت عليه من الغيرة خاصة من الضرائر.

رحمة النبي ﷺ بأبناء عمومته (ربيبه، وابن عمه، وصهره علي رضي الله عنه):

من صور رحمته ﷺ بأهل بيته تفقده إياهم، واهتمامه بأحوالهم ودقائق

مشكلاتهم، رغم كثرة مسؤولياته، وعظم وظائفه، ففي إحدى المرات علم نبي

الرحمة أن شيئاً كدر صهره علياً رضي الله عنه فخرج إليه يسترضيه ممزحاً دون أن تشغله

(١) سنن النسائي الكبرى (٢٨٦/٥)، حديث رقم (٨٩٠٥)، وأخرجه ابن الجارود في المتقى

من حديث أنس رضي الله عنه. المتقى ص (٢٥٥) حديث رقم (١٠٢٢).



معرفة السبب أو تحديد المخطئ، فهو يحفظ للزوجين خصوصية ما بينهما مكتفياً
بترضية الغاضب منها:

في حديث طويل عند البخاري أن سهل بن سعد قال: «قال: دخل عليّ
على فاطمة، ثم خرج فاضطجع في المسجد، فقال النبي ﷺ: أين ابن عمك؟
قالت: في المسجد. فخرج إليه، فوجد رداءه قد سقط عن ظهره، وخلص التراب
إلى ظهره، فجعل يمسح التراب عن ظهره، فيقول: اجلس يا أبا تراب مرتين»^(١).
نبي الرحمة ﷺ يودّع أحبّته:

عند الموت وساعات الاحتضار تبلغ الرحمة أوجها؛ لأن الضعف عام
غالب، وقضاء الله نافذ في خلقه، ولقد فقد نبي الرحمة ﷺ جميع أولاده وثلاثة
من بناته وبعض أحفاده في حياته، ورؤي رسول الله ﷺ يبكي، عيناه تذرفان،
وبكي لبكائه الصحابة، ولم يكن ذلك ضعفاً منه أو حاشاه اعتراضاً على حكم
الله تعالى، بل هو رحمة في قلب المؤمن كما قال ﷺ: «فإنه مهما يكن من العين
والقلب فمن الرحمة، وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان» الذي في رواية
ابن عباس رضي الله عنهما كما سيأتي.

(١) صحيح البخاري (٣/١٣٥٨)، حديث رقم (٣٥٠٠).

روى الطبراني حديثاً «عن أنس رضي الله عنه في قصة وفاة زينب بنت رسول الله ﷺ وفيه: «قلنا: يا رسول الله رأيناك مهتما حزينا لم نستطع أن نكلمك، ثم رأيناك سري عنك فلم ذاك؟ قال: كنت أذكر ضيق القبر وغمه وضعف زينب فكان ذلك يشق علي، فدعوت الله ﻋﻠﻰ أن يخفف عنها ففعل، ولقد ضغطها ضغطة سمعها من بين الخافقين إلا الجن والأنس»^(١).

وعن ابن عباس قال: «بكت النساء على رقية رضي الله عنها فجعل عمر رضي الله عنه ينهاهن فقال رسول الله ﷺ: مه يا عمر، ثم قال: إياكن ونعيق الشيطان، فإنه مهما يكن من العين والقلب فمن الرحمة، وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان. قال: وجعلت فاطمة رضي الله عنها تبكي على شفير قبر رقية، فجعل رسول الله ﷺ يمسح الدموع عن وجهها باليد، أو قال بالثوب»^(٢).

روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «شهدنا بتناً لرسول الله ﷺ قال: ورسول الله ﷺ جالس على القبر. قال: فرأيت عينيه تدمعان...

(١) انظر: المعجم الكبير (٢٥٧/١)، حديث رقم (٧٤٥)، المعجم الأوسط (٦٦/٦)، حديث

رقم (٥٨١٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٣): «إسناده ضعيف».

(٢) رواه البيهقي، وذكر أنه وإن كان غير قوي إلا أن لمعناه شواهد صحيحة. انظر: سنن البيهقي

(٧٠/٤) ح (٦٩٥٢).

الحديث^(١).

وروى البخاري أيضاً عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: «أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه: إن ابناً لي قبض، فائتينا، فأرسل يقرئ السلام، ويقول: إن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكلٌ عنده بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب. فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها، فقام ومعه: سعد بن عباد، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت ورجال، فرفع إلى رسول الله ﷺ الصبي، ونفسه تتقعقع، قال: حسبته أنه قال: كأنها شن^(٢) ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول الله، ما هذا؟! فقال: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء^(٣).

وفي الزهد لابن السري: «عن ابن عباس قال: حضرت ابنة لرسول الله ﷺ صغيرة، فأخذها رسول الله ﷺ فضمها إلى صدره، ثم وضع يده عليها، فقضت وهي بين يدي رسول الله ﷺ فبكت أم أيمن، فقال رسول الله ﷺ: يا أم أيمن، أتبكين ورسول الله عندك؟ فقالت: مالي لا أبكي ورسول الله ﷺ.

(١) صحيح البخاري (٤٣٢/١)، حديث رقم (١٢٢٥).

(٢) «الققععه» حكاية صوت الشيء اليابس إذا حرّك، و«الشن»...: «القربة الخلقة اليابسة». فتح الباري (١٥٧/٣).

(٣) صحيح البخاري (٤٣١/١)، حديث رقم (١٢٢٤).

يبكي! قال: فقال رسول الله ﷺ: إني لست أبكي، ولكنها رحمة، ثم قال رسول الله ﷺ: «المؤمن بخير على كل حال، تنزع نفسه من بين جبينه، وهو يحمد الله ﷻ»^(١).

(١) الزهد لابن السري (٢/٦١٧)، حديث رقم (١٣٢٨)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى من طريق السري (١/٦٠٥)، حديث رقم (١٩٧٠). قال المناوي: «إسناده حسن» انظر: التيسير بشرح الجمع الصغير (٢/٤٥٢).



الخاتمة

ذكرت فيما تقدّم طرفاً يسيراً من معالم رحمة النبي ﷺ في علاقته بأسرته، معترفةً بغاية التقصير، فما هذه المشاركة إلاّ جهد المقلّ في جناب رسول الله ﷺ، فإنه من العسير الإفصاح بالمقال واللغة والعبارات والمفردات عن لطائف وأسرار خلق الرحمة عند رسول الله ﷺ، فلا يبقى لنا إلا نقل الروايات عن بطون الكتب، وإشارات وتلميحات لمعان بقي الفكر عندها مشدوهاً مطرقاً معجباً مطأطأً في إجلال لنبي الرحمة محمد ﷺ.

وأشير إلى أنّ هذه الرحمة الفيّاضة من رسول الله ﷺ على أهل بيته بادلها أهل بيته برحمة، وإن ضاق المقام عن ذكر أمثلة لها^(١) لتكون الرحمة والدفء هي

(١) من ذلك ما روى أبو ثعلبة الخشني رحمه الله قال: «كان رسول الله ﷺ إذا رجع من غزاة أو سفر أتى المسجد فصلّى فيه ركعتين، ثم ثنّى بفاطمة رضي الله عنها ثم يأتي أزواجه، فلما رجع؛ خرج من المسجد، تلقته فاطمة عند باب البيت تلثم فاه، وعينها تبكي، فقال لها: يا بنية ما يبكيك؟ قالت: يا رسول الله، ألا أراك شعناً نصّباً قد أخلولقت ثيابك! قال، فقال: فلا تبكي فإن الله ﷻ بعث أباك لأمر لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا شعر إلا أدخل الله به عزاً أو ذلاًّ حتى يبلغ حيث بلغ الليل» أخرجه الحاكم وصححه. انظر: المستدرک=

العلامة الفارقة لبيوت رسول الله ﷺ ومن بعده بيوت المسلمين وعلاقات الأفراد فيها تأسيساً بأسوتهم الحسنة رسول الله ﷺ .

ولعلني في خاتمة البحث أذكر القارئ بأمور تعينه في أن ينقل هذا التقديم المعرفي لخلق الرحمة المرتبط بنماذج حيّة من حياة رسول الله ﷺ في علاقته بأسرته إلى مرحلة الاقتداء والتطبيق:

١ - إن الرحمة واجب حتمي ليس مجرد خلق من نافلة الأخلاق الحسنة، يشهد لذلك قوله ﷺ: «لا تنزع الرحمة إلا من شقي»^(١)، ورغم أن في الرحمة جزءاً شعورياً خلقاً إلا أنه يمكن اكتسابها بإدامة العمل بالجزء السلوكي منها، يقول الإمام الغزالي ت ٥٠٥ هـ: «... هذه الأخلاق الجميلة يمكن اكتسابها بالرياضة، وهي تكلف الأفعال الصادرة عنها ابتداء لتصير طبعاً انتهاء. وهذا

= على الصحيحين (٣/ ١٦٩)، حديث رقم (٤٧٣٧).

وقد ذكرنا كيف رحم نساء النبي ﷺ رسول الله في مرضه الأخير فأذنوا له أن يكون في بيت عائشة لما رأوه يسأل: أين أنا غدا؟ يكررها. ورأينا عائشة كيف أمرت الجاريتين بالانصراف لما نام رسول الله ﷺ لثلا توقظه، وأمثلة ذلك كثيرة.

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١٣٦)، حديث رقم (٣٧٤)، والحاكم في المستدرک وصحّحه. انظر: المستدرک (٤/ ٢٧٧) حديث رقم (٧٦٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٢/ ٢٠٩) حديث رقم (٤٦٢).



من عجيب العلاقة بين القلب والجوارح، أعني النفس والبدن، فإن كل صفة تظهر في القلب يفيض أثرها على الجوارح حتى لا تتحرك إلا على وفقها لا محالة، وكل فعل يجري على الجوارح، فإنه قد يرتفع منه أثر إلى القلب، والأمر فيه دور^(١).

وهذا مصداق قوله ﷺ فيما روى أحمد والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه «أن رجلاً شكّا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه، فقال له: إن أردت تليين قلبك؛ فأطعم المسكين، وامسح رأس اليتيم»^(٢).

٢ - إن من أعظم آثار الرحمة على الفرد أنه يستجلب بها رحمة الله تعالى وقد تقدّم قول رسول الله ﷺ «وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» وقال الحسن: كنا نسمع أن إحدى مواجب الرحمة: إطعام الأخ المسلم الجائع»^(٣).

٣ - إن إعادة قيمة الرحمة للإنسانية المعاصرة هي مهمّة المسلمين، وهو

(١) إحياء علوم الدين (٣/ ٥٩).

(٢) مسند أحمد بن حنبل (٢/ ٢٦٣) حديث رقم (٧٥٦٦)، سنن البيهقي الكبرى (٤/ ٦٠) حديث رقم (٦٨٨٦).

قال ابن حجر عند إسناده أحمد: «حسن». انظر: فتح الباري (١١/ ١٥١).

(٣) المستطرف في كل فن مستظرف لأبي الفتح الأبهسي (١/ ٣٩٤).

إحياء سنة حسنة سنّها نبي الرحمة رسول الله ﷺ وإنقاذ للعالم من مهلكة محققة.

٤ - إنّ غرس خلق الرحمة في الأسرة هي الخطوة الأولى من خطوات

الإصلاح الاجتماعي، والبداية هي التقديم المعرفي الذي حواه هذا المؤتمر، ونشر تلك المعرفة وترديدها، ثمّ تقديم القدوة عن طريق التطبيق الفعلي لهذه للقيمة في الأسرة والمدرسة والبيئة المحيطة تحت شعار «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول» تتبعه محاكاة وتقليد من الأفراد تتكرر حتى تصبح خلقاً، ومن ثمّ سمة غالبية على المجتمع.

٥ - إنّنا نتخيّل أدنى آثار شيوع الرحمة: أن تقلّ حالات الطلاق، وينتهي

العنف الأسري، وينتعش الاقتصاد، ويستبدل الناس التفكير في القنابل الجراثومية والعنقودية وأسلحة الدمار بتقنيات لإسعاد الناس وتطوير العالم.



التوصيات

▪ إعلان نتائج المؤتمر في مؤتمر صحفي يعقد في مختلف دول العالم، ومنها الدانمارك، تنتخب له لجنة مكوّنة من أعضاء من المشاركين في المؤتمر والقائمين عليه وعدد من المترجمين.

▪ يتزامن ذلك مع ترجمة وطباعة الأبحاث باللغات العالمية الأخرى خاصّة في موضوعات المحور الأول وموضوعات منتقاة من المحور الثاني، والقيام بإهدائها في تلك المناسبة.

▪ دعوة المملكة العربية السعودية إلى المبادرة بتسجيل يوم عالمي للتراحم الإنساني تحتفل به المنظمات العالمية، يطلق عليه يوم «الرحمة أو يوم التراحم»، توخّذ فيه الجهود الرسمية والأهلية لنشر قيمة الرحمة بين الناس في مظاهر منها: زيارات الأفراد للوالدين والأقارب، وزيارات الأفراد والمنظّمات والقطاعات لدور العجزة والمسنّين والمعاقين والأسر الفقيرة، وتقدير العمالة وأصحاب المهن البسيطة، والنظر في قضايا المعسرين في السجون، والمتعثرين من الطلبة.... الخ.

▪ دعوة إلى نشر الثقافة القيمية بتدريس مادة (القيم) في منهج مستقل

ضمن المناهج الدراسية، ولدينا محتوى ثري جداً في ديننا وتراثنا وتاريخنا، وبقدر النجاح في إحياء قيم الإسلام في نفوس الناس يكون النجاح في الاستفادة من التقنيات والتطورات المادية، يقول د. جلاد: «... ما أهمية توفير مختبرات الحاسوب مثلاً عند معلم لا يؤمن بالجدية والإخلاص في العمل،... إن أي فكر تربوي وتجديدي لا يضع في صلب اهتمامه القضية القيمية سيقى فكراً نظرياً يدور في حلقة مفرغة لأنه يهمل الأساس البشري الذي يحكم عمليات التطوير والتجديد»^(١).

وصلِ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) انظر: تعلم القيم وتعليمها/ د ماجد زكي الجلاد ص (١٠١).



قائمة المراجع

أ - القرآن والتفسير:

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) التفسير الكبير، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت ٦٠٤هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ١ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

ب - الحديث الشريف وعلومه:

- (٣) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية (بيروت)، ط ٣ (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
- (٤) الأربعين لأبي الحسن بن أسلم الطوسي، تحقيق: مشعل بن باني المطيري، دار ابن حزم (بيروت)، ٢٠٠٠م.
- (٥) ألفية السيوطي في علم الحديث، شرح الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة التجارية (مكة المكرمة).
- (٦) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، للحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تأليف أحمد محمد شاكر، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت)، ط ٣ (١٤٠٨هـ).
- (٧) تدريب الراوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة (الرياض).

- (٨) التيسير بشرح الجامع الصغير، للحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ت (١٠٣١)، مكتبة الإمام الشافعي (الرياض)، ط ٣ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
- (٩) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين أبي الرف عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، مؤسسة الكتب الثقافية.
- (١٠) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن داود السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- (١١) سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، مكتبة الباز (مكة المكرمة)، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- (١٢) سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ١ (١٤١١هـ-١٩٩١م).
- (١٣) شرح الأربعين النووية، علي بن داود بن العطار (٧٢٤هـ)، تحقيق: محمد ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية (بيروت)، ط ١ (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).
- (١٤) شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت ٦٧٦هـ)، إحياء التراث العربي (بيروت) ط ٢ (١٣٩٢هـ).
- (١٥) شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة (بيروت)، ط ١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).



- (١٦) صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب أرنؤووط، مؤسسة الرسالة (بيروت)، ط ٢ (١٤١٤هـ-١٩٩٣ م).
- (١٧) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، اليمامة (بيروت)، ط ٣ (١٤٠٧هـ-١٩٨٧)، ترقيم: محمد مصطفى البغا.
- (١٨) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (بيروت).
- (١٩) طرح الثريب شرح التقريب، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر محمد علي، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ١.
- (٢٠) عمدة القاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي (بيروت).
- (٢١) فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة (بيروت).
- (٢٢) فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى (مصر)، ط ١ (١٣٥٦هـ).
- (٢٣) الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة (بيروت)، ١٤١٩هـ-١٩٩٨ م.
- (٢٤) مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي (القاهرة، بيروت) ١٤٠٧هـ.

- (٢٥) مرقاة المفاتيح، علي بن سلطان محمد القاري (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ١ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- (٢٦) المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ١ (١٤١١، ١٩٩٠).
- (٢٧) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة (مصر).
- (٢٨) المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين (القاهرة).
- (٢٩) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء (الموصل)، ط ٢ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م).
- (٣٠) المنتقى لابن الجارود، عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية (بيروت)، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

ج - السيرة النبوية:

- (٣١) الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله، أبو ربيع سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي (ت ٦٣٤هـ)، تحقيق: د. محمد كمال الدين عز الدين علي، عالم الكتب (بيروت)، ١٤١٧هـ.



- (٣٢) دلائل النبوة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ).
- (٣٣) سيرة ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار (ت ١٥١ هـ)، تحقيق: محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث.
- (٣٤) السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد (ت ٢١٣ هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجليل (بيروت)، ط ١ (١٤١١ هـ).
- (٣٥) الشرائع المحمدية، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: سيد عباس الحلبي، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت)، ط ١ (١٤١٢ هـ).

د - الأخلاق والتزكية:

- (٣٦) إحياء علوم الدين، محمد بن محمد أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ)، دار المعرفة (بيروت).
- (٣٧) بصائر ذوي التمييز، للفيروز آبادي.
- (٣٨) تعلم القيم وتعليمها (تصور نظري وتطبيقي لطرائق واستراتيجيات تدريس القيم)، د. ماجد زكي الجلاد، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- (٣٩) الذريعة إلى مكارم الشريعة، للشيخ أبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصفهاني، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ١ (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠).
- (٤٠) الزهد، هناد بن السري الكوفي (ت ٢٤٣ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء الإسلامي (الكويت) ١٤٠٦ هـ (ط ١).
- (٤١) فقہ الأخلاق والمعاملات بين المؤمنين، مصطفى العدوي، دار بلنسية (الرياض)، ط ٢ (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).

هـ - اللغة والأدب:

- (٤٢) تاج العروس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، جماعة من المحققين، دار الهداية.
- (٤٣) التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: د محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر (بيروت دمشق)، ط ١ (١٤١٠هـ).
- (٤٤) التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني ت ٨١٦هـ تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي (بيروت)، ط ١، (١٤٠٥هـ).
- (٤٥) تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الازهري (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض، دار إحياء التراث العربي (بيروت)، ط ١ (٢٠٠١).
- (٤٦) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور المصري (ت ٧١١هـ)، دار صادر (بيروت)، ط ١.
- (٤٧) محاضرات الأدباء، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني، تحقيق: عمر الطباع، دار القلم (بيروت)، (١٤٢٠هـ ١٩٩٩م).
- (٤٨) المدهش، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. مروان قباني، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ٢ (١٤٠٥هـ ١٩٨٥م).
- (٤٩) المزهري في علوم اللغة والأدب، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية (بيروت) ط ١ (١٤١٨هـ ١٩٩٨م).
- (٥٠) المستطرف في كل فن مستظرف، شهاب الدين أبي الفتح محمد بن أحمد الأبشيهي (ت ٨٥٠هـ)، تحقيق: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية (بيروت)، ط ٢ (١٤٠٦هـ ١٩٨٦م).



(٥١) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى أحمد الزيات، محمد النجار، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.

(٥٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الراوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية (بيروت)، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

و- التواريخ والتراجم:

(٥٣) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦)، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.

(٥٤) تهذيب الكمال للمزي، يوسف بن عبد الرحمن المزي، أبو الحجاج (ت ٧٤٢هـ)، مؤسسة الرسالة.

(٥٥) حلية الأولياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي (بيروت)، ط ٤ (١٤٠٥هـ).

(٥٦) شذرات الذهب، عبد الحي بن أحمد بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، دار ابن كثير (دمشق)، ط ١ (١٤٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط.

(٥٧) الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري (ت ٢٣٠هـ)، دار صادر (بيروت).

ابيض



معالم الرحمة في تعامل النبي ﷺ مع زوجاته

إعداد

د. محمد بن عبد الله غبان الصباحي

ايض



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين
نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:
فالحمد لله الذي خلق الزوجين وجعل بينهما ألفة ورحمة، وجعل في جيلة
الإنسان والمخلوقات حب الذكور للإناث وحب الإناث للذكور، ليبقى
العالم والناس.

إن الكتابة عن سيرة النبي ﷺ عمل جليل ممتع، يزيد في الإيمان، ويمجد
الكاتب له حلاوة، وسعادة لا تعدلها سعادة ويخلق بالباحث في فضاء السمو
والمثالية، ويزيد في بركة في الوقت.

وتتبع سيرته ﷺ مع مختلف شرائح أمته يكشف عن جوانب من
شخصيته عليه الصلاة والسلام؛ حرية أن تبرز وتُشهر ليعرفها الناس عامة،
وبوجه خاص؛ من يتعاملون مع كل شريحة من هذه الشرائح.

كان النبي ﷺ: زوجاً، وأباً، وجداً، وصاحباً وصديقاً، وفرداً في
المجتمع، وقائداً، وغير ذلك من شخصيات المجتمع التي تبوأها ﷺ بحكم

بشريته، وما اقتضته ظروف حياته عليه الصلاة والسلام.

فاستخراج تعاملاته ﷺ وهو زوج مع زوجاته، أو وهو أب مع أولاده، أو جدٌ مع أحفاده، أو صديق مع أصدقائه وأصحابه، أو فردٌ في المجتمع مع المجتمع كله، أو قائد مع رعيته، إن استخراج ذلك يُعطي المطالع لهذا (المُخرج) أنموذجاً فريداً لشخصية مثالية كانت تراعي جميع جوانب الرحمة والحب وزكي التعامل، وتحسس المشاعر.

ف نجد النبي ﷺ مع زوجاته رضي الله عنهن خير زوج شهدته الأرض، ومع أولاده خير أب، ومع أحفاده خير جد، ومع أصدقائه وأصحابه خير صديق، ومع المجتمع خير فرد، وخير قائد.

ومن يتأمل في سيرة النبي ﷺ ممن يعيش اليوم في القرن الخامس عشر الهجري، يتأكد له أنه لم تشهد الإنسانية بشراً مثله، متألقاً في تعاملاته شمولياً في حُسن أخلاقه.

ومع تطور العلوم، وكثرة التعليم، واتساع مساحات التفكير والقدرات، إلا أن هذا النبي الأُمي لا تزال سيرته تتألق وتتربع عرش السمو الأخلاقي في جميع الأحوال والظروف.

من هنا جاءت فكرة هذا البحث؛ بأن أجمع جوانب من تعاملاته ﷺ في



بيته مع زوجاته، خاصة ما يبرز جانب الرحمة، ومراعاة أحوالهن ومشاعرهن، والتألق في التخفيف عنهن مما تفرضه ظروف الحياة من ألم ومضايقات وانزعاج. ولعل مما يبين أهمية موضوع هذا البحث؛ ما يُبرَزُ في الأوساط والثقافات غير الإسلامية عن نبي الرحمة من إلصاق شخصية مختلفة بالكلية عن الشخصية الحقيقية له عليه الصلاة والسلام، خاصة فيما يتعلق بزواجه وزوجاته، مما قد يتأثر به بعض من لم يعرف حقيقة هذه الشخصية المثالية، التي لو اطلعت هذه المجتمعات عليها لعرفت من هو محمد بن عبدالله حقاً؛ خاصة في جانب رفته ومحبته وعطفه على زوجاته.

لقد ألبت بعض الثقافات الغربية النساء ومن يدعي الدفاع عن حقوقهن ضد الإسلام، ونبي الإسلام ﷺ، ودخلوا من باب تعدد الزوجات، وجعلوا ذلك حجة ودليلاً باطلاً على أن الإسلام لم يراع جوانب الأنوثة والرقّة لدى النساء.

إن عرض جوانب من تعامل النبي ﷺ مع زوجاته يكشف لنا عن مراعاة النبي ﷺ لجانب الأنوثة لدى النساء وتلبية ما تحتاجهن من الحب والحنان والعطف والرحمة؛ فإن هذه الأحاسيس والمشاعر ليست محصورة في عدم التعدد بل إنه قد تنعم بها زوجةٌ معدّةٌ مسلمٌ خلوقٌ أضعاف ما قد تجده

زوجة غير معدة، فكيف إذا كان هذا المعدد هو رسول الله ﷺ الذي كان خلقه القرآن، وربّاه ربه فأحسن تربيته.

إن هذا البحث هو أفكار انحبست في النفس سنوات طويلة، وكانت ترتادني كلما قرأت حديثاً أو آية تتعلق بها، فأشعر بألم كتمان البوح بها حتى بدأت بكتابة بعضها، ولكنها ظلت حبيسة لم تر النور حتى جاء هذا المؤتمر المبارك، الذي أتاح الفرصة وأذن لها بالخروج، فجزى الله القائمين عليه، والمحكمين لبحوثه؛ خير الجزاء وبارك لهم في علمهم، وعمرهم، وزوجاتهم، وزاد قلوبهم حباً لله ولرسوله ﷺ ولدينه و(لزوجاتهم).

وعنوان هذا البحث: «معالم الرحمة في تعامل النبي ﷺ مع زوجاته»، أتقل من خلاله بين بيوت أزواج النبي ﷺ، وأستعرض مع مطالعه مواقف، وحكايات، وحوارات، ومشاعر وقعت في هذه البيوت المباركة، ثم أعلق عليها بما يتيسر مما يربطها بعنوان البحث ويصب في تحقيق أهدافه، وأهداف هذا المؤتمر المبارك.

منهج البحث:

وكان من منهجي في البحث الآتي:

١ - اعتمدت على أحاديث الصحيحين؛ حرصاً على صحة المستندات



التاريخية التي يُبنى عليها البحث؛ ففيهما الكثير من الأحاديث المتعلقة بالبحث، وما فيهما يكفي في هذه المرحلة؛ التي أرنو من خلالها إلى تأسيس البحث وتقعيد أركانه.

٢ - جمعت ما وقفت عليه من أحاديث تتعلق بموضوع البحث، ثم رتبته على مباحث، وقسمت بعض المباحث إلى مطالب.

٣ - اعتنيت بمراجعة كتب شروح الأحاديث؛ لاستخراج فوائد تحدم موضوع البحث فما وجدت منها أثبته.

٤ - عرّفت بالمفردات الغريبة، وببعض الأعلام الواردين في متون الأحاديث من غير المشهورين.

٥ - علقت بتعليقات توظف الروايات لخدمة البحث، وحرصت في بعض المواضع على توجيه هذه التعليقات إلى القارئ (الزوج) ليستفيد منها قدوة في حياته، ويتخلق بخلق النبي ﷺ في تعامله مع زوجته أو زوجاته، إذ إن البحث مقدم إلى مؤتمر (نبي الرحمة) ومن المؤمل أن يطلع على نتائجه مختلف شرائح المجتمعات الإسلامية.

٦ - لم أسود صفحات البحث بالشبه التي أصدرها من لا يعرفون حقيقة النبي ﷺ تجاه زوجاته، وإنما أوصل لبيان الحقيقة التي هي بدورها ترد هذه

الشبهات، ليؤدي هذا البحث دورا متواضعا في تصويب هذه النظرة، وبيان الحقيقة من خلال إطلالة على كيفية تعامله عليه الصلاة والسلام مع زوجاته، وكيف أنه ﷺ كان يعطي كل واحدة منهن قدرا من الرحمة، والحب، والحنان، تفتقده ملايين من الزوجات، ولم تحظ واحدة منهن بجزء منه من زوجها غير المعدد.



خطة البحث:

وقد جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، ثم خاتمة، وتوصيات

فالفهارس، وتفصيل الخطة على النحو الآتي:

- المقدمة: وتتضمن أهمية البحث، ومنهجية في البحث، والخطة التي سرت عليها.

- التمهيد: وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: تعريف الرحمة.

- المطلب الثاني: لمحة موجزة عن معاناة المرأة في الجاهلية.

- المبحث الأول: معالجته الرحمة لغيرة زوجاته، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: تعريف الغيرة.

- المطلب الثاني: عدله ﷺ بين زوجاته دفعا لوقوع أسباب الغيرة.

- المطلب الثالث: معالجته ﷺ الرحمة لما وقع من غيرة بين نسائه

رضي الله عنهن.

- المبحث الثاني: رحمته ﷺ للحائض من زوجاته، وفيه تمهيد وأربعة

مطالب:

- تمهيد: تعريف الحيض لغة واصطلاحا.

- المطلب الأول: الحالة النفسية للحائض.
- المطلب الثاني: الاستمتاع بالحائض من وراء ثوب.
- المطلب الثالث: الصلاة قرب الحائض والتعامل معها أثناء الحيض.
- المطلب الرابع: حل مشكلات الحائض والرفقة بها.
- المبحث الثالث: تواضعه ﷺ لزوجاته ومساعدتهن، وفيه تمهيد وخمسة مطالب:
 - تمهيد.
 - المطلب الأول: مساعدته ﷺ زوجاته على أعمال البيت.
 - المطلب الثاني: مؤانسته ﷺ زوجاته في الليل ومرافقة بعضهن لإيصالها إلى بيتها.
 - المطلب الثالث: مساعدته ﷺ زوجته للصعود إلى الدابة ونحو ذلك.
 - المطلب الرابع: مراعاته ﷺ لظروف بعض الزوجات رحمة بهن.
 - المطلب الخامس: مروره ﷺ على زوجاته ليلة دخلته بزوجته جديدة وسؤالهن عن حاجتهن.



• المبحث الرابع: تحمله وصبره ﷺ على أزواجه، وفيه تمهيد وأربعة

مطالب:

- تمهيد.
- المطلب الأول: تحمله وصبره ﷺ على هجران نسائه له.
- المطلب الثاني: تحمله وصبره ﷺ على مراجعة نسائه وسؤالهن إياه النفقة الزائدة مما ليس عنده.
- المطلب الثالث: تحمله وصبره ﷺ على مراجعة زوجاته له في مسائل شرعية.

○ المطلب الرابع: تحمل الزوجة والصبر على ما قد يقع منها.

• المبحث الخامس: حسن معاشرته ﷺ لنسائه وتلبية رغباتهن، وفيه

أربعة مطالب:

- المطلب الأول: العمل على إسعاد الزوجة.
- المطلب الثاني: مشاركة الزوجة اهتماماتها وهمومها.
- المطلب الثالث: مشاورة الزوجة والاعتناء برأيها.
- المطلب الرابع: حسن معاشرته ﷺ لزوجاته وإعطائهن حقوقهن من الحوار العاطفي.

- المبحث السادس: حثُّه ﷺ زوجاته على الخير رحمة بهنَّ.
 - ثم الخاتمة، فالتوصيات، فالفهارس.
- هذا: وأسأل الله أن ينفع به وأن يتقبله، وأن يرزقني والمطلع عليه العمل والتأسي بالنبي ﷺ في جميع ما ورد فيه.
- وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



تهديد

المطلب الأول: تعريف الرحمة:

الرحمة: من (رحم) الرأء والحاء والميم أصل واحد؛ يدل على الرقة، والعطف، والرأفة؛ فرحمه ويرحمه؛ إذا رق له، وتعطف عليه^(١) قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^(٢).

يقول ابن كثير: من تمام رحمته ببني آدم أن جعل أزواجهم من جنسهم، وجعل بينهم وبينهن مودة؛ وهي المحبة. ورحمة وهي: الرأفة. فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبتها لها، أو لرحمة بها؛ بأن يكون لها منه ولد، أو محتاجة إليه في الإنفاق، أو للألفة بينهما وغير ذلك^(٣).

(١) ابن فارس، مقاييس اللغة: ٤٩٨/٢.

(٢) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ٤٣٠/٣.

المطلب الثاني: لمحة موجزة عن معاناة المرأة في الجاهلية:

لقد عانت المرأة عبر التاريخ كثيرا، وحرمت من أبسط حقوقها في أن تعيش حياتها الطبيعية الكريمة، وكان يغلب على العادات والتقاليد أن يتعامل الأزواج مع زوجاتهم بلا رحمة، وكانت تسترد المرأة حقوقها كلما حُكمت شريعة الله في الأرض، التي يأتي بها الأنبياء ﷺ، وإذا ضعف تطبيقها تعود لمعاناتها من جديد، حتى يأتي نبيٌ مجدد للدين فتعود لها أنفاس الحياة الكريمة، وهكذا ظلت حقوقها سجلال بين حقب التاريخ.

وفترة ما قبل بعثة النبي ﷺ كانت إحدى هذه الحقب التاريخية، فكان اليهود في تلك الفترة يعاملون المرأة بلا رحمة؛ ومن الأمثلة على ذلك؛ تعامل الزوج مع زوجته حال الحيض؛ فقد كانوا يشمئزون منها، ويحتقرونها، ولا يجلسون معها في بيت واحد، فعن أنسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتْ النساءَ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهُنَّ، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(١) فقال رسول الله ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.



إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ. فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَعَبَادُ بْنُ بِشْرٍ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا^(١).

فهذا يبين أن اليهود في تلك الفترة كانوا يسيئون التعامل مع المرأة، ويتجردون من الرحمة في كثير من تعاملاتهم معها، حتى إنهم لا يساكنون المرأة في حجرة واحدة زمن الحيض ولا يأكلون معها.

بل لم يكن رجال قريش يعدون المرأة شيئاً، حتى جاء الإسلام وذكر الله حقوقهن في القرآن، وبينها النبي ﷺ؛ فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدثنا في ما جاء عنه في الصحيح فيقول: «كنا لا نعد النساء شيئاً، فلما جاء الإسلام وذكرهن الله، رأينا هنَّ بذلك علينا حقاً من غير أن يدخلهنَّ في شيءٍ من أمورنا»^(٢)، وفي رواية: «كنا في الجاهلية ما نعدُّ للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهنَّ ما أنزل، وقسم هنَّ ما قسم»^(٣).

(١) رواه مسلم في صحيحه: ٢٤٦/١.

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٢١٩٧/٥.

(٣) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١٨٦٦/٤. ورواه مسلم في صحيحه: ١١٠٨/٢.

وبعد نزول القرآن بذكر مكانة النساء وما لهن؛ أعطى رجال المسلمين زوجاتهم هذا الحق، فاستردت المرأة المسلمة حقوقها، بل انتقلت المرأة القرشية في تعاملها مع زوجها إلى مرحلة أفضل بعد اختلاطها بنساء الأنصار فتعلمت منهن بعض الأمور التي لم يتعود عليها رجال قريش، وفي ذلك يقول عمر رضي الله عنه: «كنا مَعَشَرُ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ ^(١) نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ ^(٢) وَيَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ^(٣)».

وزخرت شريعة الإسلام بضبط وحفظ كامل حقوق المرأة، بل وكوفئت بتكريم لم تحض به من قبل، فقد ألغى الإسلام كل ما كان من قوانين، وعادات، وتقاليد، تسلب المرأة حقوقها، ونزلت آيات القرآن لتبين كيف يجب أن تُعامل المرأة؛ وذلك بقوله سبحانه آمراً المؤمنين: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۖ﴾.

أي: طيبوا أقوالكم لهن، وحسنوا أفعالكم، وهياتكن، بحسب قدرتكم كما تحب ذلك منها فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ

(١) وطلق يفعل كذا يطفى طفقا: جعل يفعل وأخذ (ابن منظور، لسان العرب ١٠/ ٢٢٥).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: ١١١١/٢. ورواه البخاري في الجامع الصحيح: ٨٧١/٢.

(٣) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٨٧٢/٢.



بِالْعُرْفِ^(١)، وقال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي». وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقة، ويضاحك نساءه، حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين ﷺ؛ يتودد إليها بذلك قالت: «سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سابقتة بعد ما حملت اللحم فسبقني. فقال: هذه بتلك»، ويجتمع نسائه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها رسول الله ﷺ؛ فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار^(٢) واحد، يضع عن كتفيه الرداء وينام بالإزار، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسمر مع أهله قليلا قبل أن ينام؛ يؤانسهم بذلك ﷺ^(٣)، ولا

(١) الشعار: ما ولي شعر جسد الإنسان دون ما سواه من الثياب، والجمع أشعرة وشعر (ابن منظور، لسان العرب ٤/٤١٣) ولعل المراد ما يُسمى في زماننا باللحاف أو الشرشف أو نحو ذلك مما لا يلبس وإنما يوضع على الجسد.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ١/٤٦٧. والآية من سورة النساء، رقم: ١٩، وحديث: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي» رواه ابن ماجه (١/٦٣٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: ١/٣٣٤، وحديث تسابق أم المؤمنين عائشة ﷺ مع النبي ﷺ في سنن أبي داود ٣/٢٩، وسنن النسائي الكبرى ٥/٣٠٣، وخرجه وصححه الألباني في إرواء الغليل ٥/٣٢٧.

يخفى ما في هذه التوجيهات والأفعال من رقة وعطف ورأفة بالمرأة.

إن هذه النقطة في التركيبة الخلقية بين الزوجين؛ لابد وأن يكون لها عواقب وآثارٌ سلبية على العلاقة بين الزوج والزوجة، بين رجال المهاجرين الذين قد لا يتقبلون هذا التغيير الكبير في علاقتهم بزوجاتهم، ومن هنا كان من المناسب أن يهيئ الله ظروفًا في بيوت أزواج النبي ﷺ تعالج هذه الصدمة وتضع الحلول لها.

وكان ذلك بقدر من الله وتوفيقه، ولكنه كان على حساب راحة خير البرية محمد ﷺ، وذلك بأن هيا الله جل وعلا ظروفًا استلزمت أن تحدث أمور بين النبي ﷺ وزوجاته، تنتج عنها مواقف من النبي ﷺ فيكون عليه الصلاة والسلام بها قدوة، وتكون المواقف دلائل ونهجًا يُحتذى به رجال المسلمين من مهاجرين وأنصار وغيرهم.

إنها دروس اجتماعية، تفاعلية، مشاهدة، تختلف درجات انتشارها بين المسلمين حتى تصل إلى أعلى درجة، بأن يعرفها الجميع فينزل فيها قرآن يُتلى إلى يومنا هذا، لتشمل بذلك كل رجال الأمة؛ أن اسمعوا واعلموا ما كان يقع في بيت النبي ﷺ، وكيف كان عليه الصلاة والسلام يعالج الأوضاع واقتدوا به، واعلموا من ذلك أن المرأة بشرٌ لها حقوق وواجبات، ولها الحق أن تتحدث



فتُبدي ما في نفسها، وأن تراجع زوجها، وتُبدي له رأيها وتناقش حياتهما، ولكن في حدود الأدب والاحترام، ومعرفة قوامه الرجل وإلا فسيكون الفراق والطلاق.

والنبي العظيم الذي بين أنه ليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة؛ هو الذي بين أن الأنثى تمتاز بشدة العاطفة، ودقة الإحساس، والنزوع إلى التلطف في كل شيء، وقد فطرها الله على هذا وجعل فيه جمالها، ومن ثم كان على الرجل أن يحترم فيها تلك الفطرة ولا يحاول تغييرها، فإنه لو حاول ذلك استعصت عليه ثم تكسرت!! قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيرا فإن المرأة خلقت من ضلع^(١) أعوج وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرا»^(٢).

عن أنس بن مالك قال: كانت أمُّ سُلَيْمٍ مع نِسَاءِ النبي ﷺ وَهْنٌ يَسُوقُ

(١) خلقت من ضلع بكسر المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها قيل فيه إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر وقيل من ضلعه القصير (ابن حجر، فتح الباري، ٣٦٨/٦).

(٢) محمد الأباصيري خليفة، المرأة والتربية الإسلامية، ص ٤٠ (بتصرف)، والحديث رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٣/١٢١٢، ومسلم في صحيحه: ٢/١٠٩١.

بِهِنَّ سَوَاقُ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ أَنْجَشَةٍ^(١) رُوِيَداً^(٢) سَوَقَكَ بِالْقَوَارِيرِ»، وفي رواية: «رُوِيَداً يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرُ الْقَوَارِيرَ. يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ»^(٣).

وَبُوبَ لِهَذَا الْحَدِيثِ بَاب: (رَحْمَتُهُ ﷺ النِّسَاءَ وَالرَّفَقَ بِهِنَ) وَقَالَ النُّووي: «الْمُرَادُ بِهِ الرَّفَقُ فِي السَّيْرِ، لِأَنَّ الْإِبْلَ إِذَا سَمِعَتْ الْحِدَاءَ أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ وَاسْتَلْذَتْهُ؛ فَازْعَجَتِ الرَّاحِلَ وَأَتَعَبَتْهُ، فَهِيَ عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّ النِّسَاءَ يَضْعِفْنَ عِنْدَ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ، وَيُخَافُ ضَرْرُ رَهْنٍ وَسَقُوطُهُنَّ»^(٤).

قال الرامهرمزي: «كُنِيَ عَنِ النِّسَاءِ بِالْقَوَارِيرِ؛ لِرَقَّتِهِنَّ وَضَعْفِهِنَّ عَنِ الْحَرَكَةِ، وَالنِّسَاءُ يُشَبَّهْنَ بِالْقَوَارِيرِ فِي الرِّقَّةِ وَاللِّطَافَةِ وَضَعْفِ الْبُنْيَةِ»^(٥).

وهذا حث من النبي ﷺ على رحمة النساء عموماً، وذلك بعطفه ورأفته بنسائهن، ومن كن معهن في هذه الرحلة؛ حيث أوصى أنجشة بمراعاتهن والرقّة

(١) أنجشة الأسود الحادي كان حسن الصوت بالحداء، حبشي يكنى أبا مارية (ابن حجر، الإصابة: ١١٩/١).

(٢) رويذا: أي أمهل وتأن (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٧٦/٢).

(٣) متفق عليه: البخاري، الجامع الصحيح: ٥/٢٢٩٤، ومسلم: ٤/١٨١٢.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم: ٨٢/١٦.

(٥) ابن حجر، فتح الباري: ٥٤٥/١٠.



في التعامل معهن؛ بعدم تحريض ما يركبهن على السير بسرعة أو إحداث
اهتزازات قوية، وشبههن بالقوراير التي تتأثر بذلك فتتكسر.

المبحث الأول

معالجته الرحيمة لغيرة زوجاته

المطلب الأول: تعريف الغيرة:

الغيرة: من (غير) لها أصلان صحيحان يدل أحدهما: على صلاح، وإصلاح، ومنفعة، والآخر: على اختلاف شيئين، فالأول الغيرة، وهي الميرة بها صلاح العيال، ومنها غيرة الرجل على أهله، تقول: غرت على أهلي غيرة، وهذا عند ابن فارس من الباب لأنها صلاح ومنفعة^(١).

ومن هذا المعنى اللغوي يمكن أن نربط الغيرة بالصلاح والمنفعة؛ من جهة أن الذي يغار إنما يدفعه إلى الغيرة رغبته القوية الجاحمة للمحافظة على ما فيه صالحه ومنفعته، فالرجل يغار على محارمه للمحافظة على ما فيه صالحه ومنفعته؛ من المحافظة على شرفه وحماية محارمه من أن يمسهم سوء، والزوجة تغار على زوجها للمحافظة على ما فيه صلاح ومنفعة لها في ظنها وقناعتها بأن الزوج لا بد وأن يكون لها وحدها، وخشية أن ينشغل قلبه أو اهتمامه بغيرها؛ فتفقد الاهتمام والحماية والعناية والاستئناس بها كلياً أو جزئياً.

(١) ابن فارس، مقاييس اللغة: ٤/٤٠٣-٤٠٤.



ومن مرادفات الغيرة: الحطل، الذي عُرِّفَ بالغيرة، وبمنع المرأة من التصرف والحركة^(١)، فالمرأة يحصل لها عند الغيرة شيءٌ من تعطلٍ عن التصرف الصحيح، فتقع في تصرفات يغلب عليها الخطأ والزلل.

المطلب الثاني: عدله ﷺ بين زوجاته دفعا لوقوع أسباب الغيرة.
إن غيرة المرأة أمر فطري لا تخلو منه امرأة، فقد ذكرت الروايات أن أمنا سارة غارت حتى أخرج إبراهيم ولده إسماعيل وهو طفل مع أمه إلى واد غير ذي زرع، ودلت السنة المطهرة على عدم مؤاخذه الغيرة بكثير مما قد يصدر منها؛ لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب الذي أثارته الغيرة، وقد أخرج أبو يعلى بسند لا بأس به عن عائشة مرفوعا: أن الغيرة لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه، وعن ابن مسعود رفعه: أن الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها أجر شهيد^(٢).

(١) المصدر السابق: ٨١ / ٢.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ٣٢٥ / ٩ (بتصرف) وقال عن حديث ابن مسعود: «أخرجه البزار وأشار إلى صحته ورجاله ثقات لكن اختلف في عبيد بن الصباح».

ونسب النبي ﷺ في بعض المواقف التي غارت فيها أم المؤمنين عائشة إلى الأم بقوله: (غارت أمكم) لئلا يُحمل ما يحصل من أمهات المؤمنين من غيرة على ما يذم، بل يجري على عادة الضرائر من الغيرة فإنها مركبة في النفس بحيث لا يُقدر على دفعها^(١).

وقال الطيبي: الخطاب عام لكل من يسمع هذه القصة من المؤمنين اعتذاراً منه ﷺ لئلا يحملوا صنيعها على ما يذم، بل يجري على عادة الضرائر من الغريزة فإنها مركبة في نفس البشر، بحيث لا تقدر أن تدفعها عن نفسها وقيل: خطاب لمن حضر من المؤمنين^(٢).

وتعليقاً على ما وقع من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من غيرة؛ مما سيأتي لاحقاً قال العلماء: الغيرة مسامح للنساء ما يقع فيها، ولا عقوبة عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها^(٣)، ولهذا لم تُزجر عائشة عنها، قال القاضي: وعندي أن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها وأول شبيبته ولعلها لم تكن بلغت حينئذ^(٤).

(١) انظر المصدر السابق: ١٢٦/٥.

(٢) العظيم آبادي، عون المعبود: ٣٤٨/٩، والسيوطي، انظر: شروح سنن ابن ماجه: ٨٩٩/١.

(٣) فتح الباري: ١٤٠/٧.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم: ٢٠٢/١٥.



معالم الرحمة في تعامل النبي ﷺ مع زوجاته

وتضمنت سيرة النبي ﷺ الدلائل والشواهد على مراعاته عليه الصلاة والسلام طبائع النساء من غيرة وغيرها، وفرضت شريعة الإسلام العدل بين الزوجات للمعدد للحد مما قد يقع بينهن من غيرة وفي ذلك يقول النبي ﷺ: «من كان له امرأتان يميل لإحدهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل»^(١). كل ذلك لتهيئة ظروف مناسبة تعيش فيها الزوجات، يتمتعن من خلالها بتعامل رحيم رقيق عطوف رؤوف؛ من أزواجهن.

وقد عمل بذلك النبي ﷺ وكان من رحمته ﷺ بزواجه أنه كان يتخذ الاحتياطات قبل وقوع الغيرة وذلك بالعدل بين زوجاته ومما ورد في ذلك:

١ - عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسَوَةٍ»^(٢).

ولا يخفى ما في هذا العمل الذي كان يقوم به رسول الله ﷺ من مشقة وتعب، ولكنه عليه الصلاة والسلام آثر القيام به لتحقيق فوائده من تحقيق العدل بين زوجاته، رحمةً منه وعطفاً ورأفة ورقة بهنّ رضي الله عنهن.

(١) مسند أحمد بن حنبل ٢/ ٢٩٥، ورواه ابن ماجه في السنن ١/ ٦٣٣، وصححه الألباني في إرواء الغليل: ٧/ ٨٠.

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/ ١٠٩.

٢ - عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً، وقال: «إنه ليس بك على أهلِكَ هوانٌ»^(١)، إن شئتِ سبعتُ^(٢) لك، وإن سبعتُ لكِ سبعتُ لنسائي». سبعتُ لنسائي».

وفي رواية: فأراد أن يخرج أخذت بثوبه، فقال رسول الله ﷺ: «إن شئتِ زدتكِ وحاسبتك به للبكر سبع، وللثيب ثلاث»^(٣).

لقد تأثر نبي الرحمة ﷺ بأخذ أم سلمة ثوبه عند الخروج، فتوقف رافة بها ﷺ، وعالج الموقف برقة وعطف؛ بأن عرض عليها أن يُنفذ لها مبتغاها مع إحاطتها بأنها قد تتأثر هي إن هو فعل ذلك، ولم يخرج إلا بعد أن أحس بأنه قد أرضاها.

٣ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كان للنبي ﷺ تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهنّ لا يتنهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع، فكنّ يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها»^(٤).

(١) أراد بالأهل نفسه ﷺ أي لا يعلو بك ولا يصيبك هوان عليهم (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/ ٨٤).

(٢) أي أقام عندها سبع (المصدر السابق: ٢/ ٣٣٦).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: ٢/ ١٠٨٣.

(٤) المصدر السابق: ٢/ ١٠٨٤.



فكان النبي ﷺ يقسم بالعدل والمساواة بين زوجاته في المبيت، ويأذن لزوجاته أن يلتقين به، ويرينه عند صاحبة الليلة من زوجاته، وهذا فيه إرضاء لاحتياج الزوجة أن ترى زوجها، وتلتقيه باستمرار وألا يغيب عنها كثيرا؛ رحمة ورأفة بهن.

٤ - وعن عائشة قالت: «ما رأيت امرأة أحبَّ إلى أن أكون في مسلاخها»^(١) من سودة بنت زمعة، من امرأة فيها حدة قالت: فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة، قالت: يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين؛ يومها ويوم سودة^(٢).

كما أنه ﷺ لم يكن يميل إلى واحدة دون الأخرى بالمبيت، ولم يزد لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على غيرها من زوجاته إلا بعد تنازل أم المؤمنين سودة رضي الله عنها لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فعمل عليه الصلاة والسلام بذلك، فقسم

(١) كأنها تمت أن تكون في مثل هديها وطريقتها، ومسلاخ الحية جلدها (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٨٩/٢). وقال السيوطي في الديباج على مسلم: أن أكون في مسلاخها بكسر الميم والحاء المعجمة أي جلدها أي أكون أنا هي... قال القاضي: ولم ترد عائشة عيب سودة بذلك بل وصفتها بقوة النفس وجودة القرينة وهي الحدة بكسر الحاء. ٧٠/٤.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: ١٠٨٥/٢.

يوم سودة لعائشة رضي الله عنها.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أفرع^(١) بين نسائه، فأيّتهنّ خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهنّ يومها وليّتها، غير أنّ سودة بنت زمعة وهبت يومها وليّتها لعائشة زوج النبي ﷺ؛ تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ»^(٢).

ومن عدله ﷺ المفضي لإزالة الغيرة بين زوجاته أو التخفيف منها أنه كان يصطحب بعض زوجاته معه في السفر، ولتحقيق العدل يقرع بينهن؛ ولا يخفى ما في ذلك من رحمة وتطبيب لنفوسهن، ومراعاة لمشاعرهن، يقول العيني: وأصل القرعة لتطبيب النفس^(٣)، وما فعله النبي ﷺ جعلهن رضي الله عنهن يتقبلن الأمر دون تأثر.

(١) أفرع بين نسائه: أفرع بينهم من القرعة (الرازي، مختار الصحاح: ١/ ٢٢٢) والمراد: عمل القرعة فمن أصابتها القرعة، فازت بالسفر معه.

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٢/ ٩١٦، ٢/ ٩٥٥، ٥/ ١٩٩٩.

(٣) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٣/ ١٥٤.

المطلب الثالث: معالجته ﷺ الرحيمة لما وقع من غيرة بين نسائه رضي الله عنهن.

مع ما كان يتخذه النبي ﷺ من عدل بين زوجاته، إلا أن الغيرة وقعت بينهن في عدة مواقف، وكان النبي ﷺ يعالجها برحمة تتمثل في: حلمه ولينه معهن، وصبره على ما قد يصدر في حضرته من خصومة بينهن بسبب هذه الغيرة، ومن هذه المواقف:

أولاً: عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ^(١) فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ التِّي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ، فَأَنْفَلَقَتْ فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ: غَارَتْ أُمُّكُمْ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ التِّي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى التِّي كَسَرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ التِّي كَسَرَتْ»^(٢).

(١) الصفحة: إناء كالقصة المبسوطة ونحوها وجمعها صحاف (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٣/٣).

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٢٠٠٣/٥، وروى نحوه أبو يعلى في المسند: ٤٥٥/٦، وقال محققه (حسين سليم أسد): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وتتضح رحمة النبي ﷺ بالزوجه التي تسببت بكسر الصحفة؛ في أنه ﷺ قام بجمع الطعام بيديه الشريفتين ولم يأمرها بأن تجمع الطعام، وهذا تقدير منه ﷺ للحالة التي تعيشها ﷺ وما تعانيه من غيرة وغضب.

فكان عليه الصلاة والسلام في هذا الموقف حكيماً، عطوفاً، رؤوفاً، رقيقاً في التعامل مع الموقف، فلم يتجبر النبي ﷺ كما قد يفعل بعض الأزواج في هذا الزمان؛ باستعمال القوامة في غير مكانها! لقد صدق الله حين قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١).

ثانياً: معالجته بالصبر والسكوت لما قد يحدث بين الزوجات من غيرة تنتج عنها خصومة، يحكي لنا أنس ﷺ قصة وقعت أثناء اجتماع زوجات النبي ﷺ في بيت عائشة ﷺ فيقول: «فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَتَقَاوَلَتَا حَتَّى اسْتَحَبَّتَا^(٢)»، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا فَقَالَ: اخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَاحْثٌ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ

(١) سورة القلم، الآية: ٤.

(٢) قال السيوطي في الديباج على مسلم: حتى استحبتا كذا للأكثر بخاء معجمة ثم موحدة ثم مثناة فوق مفتوحات من السخب وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها: ٧٠ / ٤.



فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا وَقَالَ: «أَتَصْنَعِينَ هَذَا»^(١).

قال النووي: وأما مد يده إلى زينب وقول عائشة هذه زينب فقليل: إنه لم يكن عمدا؛ بل ظنها عائشة صاحبة النوبة لأنه كان في الليل وليس في البيوت مصابيح. وقيل: كان مثل هذا برضاها، وأما قوله: (حتى استخبتا) فهو بخاء معجمة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم تاء مثناة فوق من السخب وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها^(٢).

فسكوت النبي ﷺ على ما وقع في حضرته من زوجاته من تقاول بسبب الغيرة؛ دليل على المعالجة الرحيمة منه ﷺ للموقف؛ حيث إنه لم يؤاخذهن، ولم يعنفهن بل عالج الموقف بالصبر والسكوت؛ لعلمه ﷺ أنهن مفطورات عليها.

ثالثاً: معالجته ﷺ لما وقع من غيرة نسائه من عائشة رضي الله عنهن جميعاً؛ فقد «كَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْرَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ

(١) رواه مسلم في صحيحه: ١٠٨٤/٢.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم: ٤٧/١٠.

رسول الله ﷺ في بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبُ الْهُدْيَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ^(١).

فجاءت زينب بنت جحش وقالت: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ثُمَّ وَقَعْتُ فِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرُحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهِمَا لَمْ أَنْشَبْهَا^(٢) حِينَ أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتَبَسَّمَ إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ^(٣).

فمن رحمته ﷺ بالزوجتين عدم التدخل بينهما في الخصومة والصبر على ما يحصل بحضرته بل إنه يتبسم، مما يدل على تمام الرقة بهن والعطف عليهن والرأفة بهن، فتقبل ﷺ ما يحدث منهن لفهمه العميق لما يطرأ على الزوجة

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٢/٩١١، ٣/١٣٧٦، وروى نحوه مسلم في صحيحه: ١٨٩١/٤.

(٢) لم أنشئها حتى أئخنت عليها أي بالغت في جوابها وأفحمتها (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٠٨/١).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: ١٨٩١/٤.



بسبب الغيرة من تغيرات خُلُقِيَّة.

رابعاً: تضحيته بترك العبادة النافلة لمعالجة ما وقع من زوجاته من غيرة؛ وذلك لما غِرْنَ وأردن أداء الاعتكاف للبقاء قربه، ممّا قد يضيق المكان، فعالج ﷺ آثار هذه الغيرة بترك العبادة النافلة؛ فقد «كان رسول الله ﷺ يَعْتَكِفُ في كل رَمَضَانَ، وإذا صلى الغَدَاة دخل مَكَانَهُ الذي اعتكف فيه، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ فَأَذِنَ لها فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً^(١)، فَسَمِعَتْ بها حَفْصَةُ فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بها فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى، فلما أنصرف رسول الله ﷺ من الغَدَاة أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِيَابٍ! فقال: ما هذا؟ فَأُخْبِرَ خَبْرَهُنَّ فقال: ما حَمَلَهُنَّ على هذا الْبَرِّ؟ انْزِعُوها فلا أَرَاهَا، فَنَزَعَتْ فلم يَعْتَكِفَ في رَمَضَانَ حتى اعتكف في آخِرِ الْعَشْرِ من شَوَّالٍ»^(٢).

ولا يخفى ما في ذلك من حب أمهات المؤمنين رضي الله عنهن للنبي ﷺ والتفافهن حوله والرغبة بالقرب منه، ورأفته بهن بترك عبادة تطوعية لعدم الإيقاع بينهن.

(١) القبة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/٤).

(٢) متفق عليه: الجامع الصحيح للبخاري: ٢/٧١٥، ٧١٨-٧١٩. وصحيح مسلم: ٢/٨٣١.

خامساً: لما كان من المعلوم أن المرأة مطبوعة على الغيرة الشديدة على زوجها، فمن الطبيعي وقوع تجاوز للحدود بسبب هذه الغيرة؛ فقد تحصل منه تصرفات خارجة عن المألوف، ولكن الزوج الرحيم يتقبل ذلك؛ فهذا النبي ﷺ يتعرض لمواقف كثيرة في هذا الجانب من قبل زوجاته، ونجد أنه الزوج الرحيم الأول الذي يراعي أن ذلك من طباع المرأة؛ فيتصرف معها بحكمة ورحمة، فهذه أم المؤمنين عائشة ؓ تذكر «أن رسول الله ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدَهَا لَيْلًا فَتَقُولُ: فَعَرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: مَالِكُ يَا عَائِشَةُ أَغَرَّتِ؟ فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ»^(١).

فتحمل النبي ﷺ ذلك ولم يعنف ولم يغضب، وإنما طمأنها وعلمها وبين لها أن ذلك وسوسة من الشيطان، وأنَّ عليها تجنب ذلك.

(١) رواه مسلم في صحيحه: ٢١٦٨٤.



المبحث الثاني

رحمته ﷺ للحائض من زوجاته

تعريف الحيض لغة واصطلاحاً:

(الحيض) لغة: السيلان مأخوذ من قولهم حاض الوادي إذا سال، وحاضت الشجرة إذا سال منها شبه الدم؛ وهو الصمغ الأحمر، ويقال حاضت المرأة تحيض حيضاً ومحيضاً فهي حائض وحائضة إذا جرى دمها. وشرعاً: دمٌ طبيعة يخرج مع الصحة من غير سبب ولادة من قعر الرحم، يعتاد الأنثى إذا بلغت في أوقات معلومة، يخرج في الغالب في كل شهر ستة أيام أو سبعة، وقد يزيد على ذلك ويقل ويطول شهرها ويقصر بحسب ما ركه الله في الطباع^(١) وفي زمن الحيض لا يجوز الوطء، ولا الصلاة، ولا الصوم^(٢).

المطلب الأول: الحالة النفسية للحائض:

تعاني أغلب النساء مما يطلق عليه المتلازمة السابقة للحيض، ويشمل هذا المصطلح نطاقاً واسعاً من الأعراض الغربية والمختلفة يزيد على المائة شكوى

(١) منصور البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع: ١/ ١٩٦.

(٢) ابن قدامة، المغني: ١/ ٣٨٦.

وعَرَضٍ، وهي تحدث قبل نزول الدورة الشهرية وبشكل منتظم، وتؤدي حالة عدم الاستقرار تلك إلى سلسلة من التغيرات الجسدية والنفسية كما تلعب بعض الهرمونات الأخرى دوراً في حصول تلك الاضطرابات منها: الاكتئاب، والتعب، والصداع، والأرق، وتقلب المزاج، وسرعة الغضب والقلق، وغير ذلك من الأعراض^(١).

وعلى هذا فإن ربع أو ثلث حياة المرأة تكون فيها في هذه الفترة التي يجب على الرجل الرحيم أن يفهم ثم يتفهم ذلك، ويتعامل من خلاله بتعامل أرقى وأفضل من تعامله في الأيام الاعتيادية، مع مراعاة أثر ذلك على زوجته، وتحملها في هذه الفترة؛ لأن المرأة في حال الحيض أحوج ما تكون إلى قلب رحيم محب مدرك لهذه التغيرات فيقوم بالتعامل معها مراعيًا لذلك.

وقد كان نبي الرحمة ﷺ يتعامل مع زوجاته برقة وعطف ورأفة مما يكفل لهن ارتياحاً وسعادة دائمة، وخاصة في هذه الفترة العصبية، ومن الأمثلة على ذلك ما سيأتي في المطالب الآتية.

(١) محمد إبراهيم الغامدي، الكتاب الخطير في صحة المرأة: ص ٣١-٣٢.



المطلب الثاني: الاستمتاع بالحائض من وراء ثوب.

إن علاقة الزوج بزوجته أثناء الحيض حساسة عند المرأة للغاية، فلو تجنبها بالكلية وأعرض أو تقزز؛ فإنه سيترتب على ذلك نتائج سلبية ضارة لا تحمد عقباها للزوجين، ولذلك نظمت الشريعة الإسلامية هذه العلاقة، فحرمت الجماع وأباح ما دونه من الاستمتاع دون الفرج، وعمل النبي ﷺ بذلك، وفيما يأتي بيان ذلك وتفصيله.

لا يجوز في الشريعة الإسلامية جماع الحائض؛ لما فيه من ضرر على الرجل والمرأة، قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾^(١) ولقول النبي ﷺ فيما يحل للرجل من المرأة الحائض: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ»^(٢).

والعلاقة الجنسية بين الزوجين لا تقتصر على الجماع بل هي مجموعة من الأعمال التي يحصل بها لأحدهما استمتاع، فبالإضافة إلى الجماع منها: المداعبة؛ ولذلك فإن مداعبة الزوج وزوجته الحائض في حدود المسموح به شرعاً؛ يُحقق ذاتية الأنثى بالنسبة للرجل، ويدفع المرأة دفعاً قوياً إلى حب زوجها، فالزوجة

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: ٢٤٦/١.

يُسعدُها ويُشجعُها أن تعلم أن زوجها لا يريدُها للفراش الجنسي فقط، وإنما يريدُ الإئتِناسَ معها، والاستمتاعَ بمميزاتها المتفوقة في الأنوثة بنظره، وعكس ذلك يؤلم المرأة^(١).

إن علاقة النبي ﷺ بزوجاته رضي الله عنهن كانت أفضل علاقة زوج بزوجته، تسودها الرحمة والمودة، ولم تكن علاقة قائمة على معنى واحد فقط من معاني الزوجية، أو مطلب واحد مما يطلبه الرجل من المرأة، لذا فإن النبي ﷺ كان يستمر في تعامله الحسن الذي تفيض منه معاني الرحمة والمحبة مع زوجاته زمن الحيض، فيؤانسها وتؤانسه، وذلك يُسعد المرأة كثيرا ألا تشعر بأن زوجها يُعرض عنها، أو يضطهدُها، أو ينفر منها، لكونها تمر بهذه الفترة العصبية، وتزداد حساسيتها في حال الحيض في هذا الشأن - كما سبق ذكره -.

وكان النبي ﷺ يُتقن فن التعامل هذا مع زوجاته؛ فكان عليه الصلاة والسلام يتعامل معهن بكل احترام وتقدير ورحمة، وتحكي لنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان في زمن الحيض يفعل جميع ما يفعله الرجل، وبذلك فإنه عليه الصلاة والسلام يعطيهم قدرهن؛ فلا يشعرون بأي نقص أو إحراج، فنجد أن النبي ﷺ لا يتحرج أو يستنكف من مباشرة زوجته

(١) عبد القادر أحمد عطا، اللقاء بين الزوجين في ضوء الكتاب والسنة: ص ٨٣.



بمداعبات وعلاقات حميمة؛ يذكر منها النووي: «المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقُبلة أو المعانقة أو اللمس أو غير ذلك»^(١) وكل ذلك دون المجامعة في الفرج، فقد كان عليه الصلاة والسلام يملك إربه ألا يقع في المحظور.

فعن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يَضْطَجُّ مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ ثَوْبٌ»^(٢).

وعن عَائِشَةَ قالت: «كنت أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، كِلَانَا جُنُبٌ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَزَرُّ»^(٣) فَيَبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»^(٤).

فليس الرجال وحدهم هم المتطلعون إلى هذا النوع من الإرواء، بل كان النساء يسألن عنه، وقد روى ابن سعد أن الصهباء بنت كريمة سألت عائشة: ما

(١) النووي، شرح صحيح مسلم: ٣/ ٢٠٤-٢٠٥، ١/ ٣٦٧.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: ١/ ٢٤٣.

(٣) وفي الحديث كان يباشر بعض نسائه وهي مؤتزة في حالة الحيض أي مشدودة الإزار (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/ ٤٤).

(٤) متفق عليه: الجامع الصحيح للبخاري: ١/ ٢٠٤، وصحيح مسلم: ١/ ٣٦٧، وبشرح النووي: ٣/ ٢٠٤-٢٠٥.

للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً؟ قالت: «كل شيء إلا الجماع»^(١) وجاء في بعض الروايات أن مسروقاً سأل أم المؤمنين عائشة عن ذلك^(٢) ونجد أن عائشة بنت طلحة ممن روى عن عائشة رضي الله عنها حديث: «كان يباشر وهو صائم، ثم يجعل بينه وبينها ثوباً. يعني الفرج»^(٣) مما يدل على اهتمام المرأة بهذا الأمر.

وكان النبي ﷺ ينام مع زوجته الحائض في فراش واحد، وتحت غطاء واحد، فقد حاضت أم سلمة وهي مع النبي ﷺ في الحُمَيْلَةِ^(٤) فَأَنْسَلَتْ^(٥) فَخَرَجَتْ منها، تقول ﷺ: «فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيْضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ

(١) عبد القادر أحمد عطا، اللقاء بين الزوجين في ضوء الكتاب والسنة: ص ٨٢، ورواية ابن سعد هي في الطبقات الكبرى: ٨ / ٤٨٥، وابن سعد يروي عن وكيع عن الحسن بن علي عن الصهباء.

(٢) رواه عبد الرزاق بإسناد صحيحه الحافظ ابن حجر وارتضاه الألباني، عن مسروق قال: سألت عائشة: ما يجل للرجل من امرأته صائماً؟ قالت: كل شيء إلا الجماع «(عبد الرزاق، المصنف: ١ / ٣٢٧، ابن حجر، فتح الباري: ٤ / ١٤٩، الألباني، السلسلة الصحيحة: ١ / ٤٣٥).

(٣) أحمد بن حنبل: المسند: ٦ / ٥٩.

(٤) والحميلة القطيفة وهي كل ثوب له خمل من أي شيء كان (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢ / ٨١).

(٥) فأنسلت: أي مضت وخرجت بتأن وتدرج (المصدر السابق: ٢ / ٣٩٢).



الله ﷻ: أَنْفَسْتُ؟ قلت: نعم، فَدَعَانِي فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْحُمَيْلَةِ، وَذَكَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ^(١).

وهو وإن كان عملاً طبيعياً عند عدد من الرجال الذين يرحمون زوجاتهم فيفعلونه معهن، ولكنه يُعَدُّ لدى الزوجة عمل له شأنه، لما فيه من تجديد دلائل حب زوجها لها، ويُعيد إليها الثقة بنفسها ثم بزوجها، وأنه على العهد مع وجود هذا العارض (الحيض).

المطلب الثالث: الصلاة قرب الحائض والتعامل معها أثناء الحيض.
كما سبق بيانه فقد كان اليهود لا يؤاكلون ولا يجالسون المرأة زمن حيضها، وقد انتشرت بعض عاداتهم هذه في المجتمعات المحيطة بهم، ولعله ممّا كان يُعتقد أو أن بعض النساء في ذاك العصر كنَّ يعتقدن؛ أنه لا ينبغي للمصلي أن يُصلي قرب الحائض، أو يلمسها ثوبه أثناء الصلاة، فيأتي فعل النبي ﷺ ليوضح خطأ ذلك.

(١) متفق عليه: الجامع الصحيح للبخاري: ١/١٢٢، ١/١١٥، ٢/٦٨١، وصحيح مسلم:

فمن مَيِّمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي، وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حُمْرَتِهِ^(١) فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَهَا بَعْضُ ثَوْبِهِ»^(٢).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقول: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ مِرْطٌ، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ»^(٣).

فربما كان يُظَنُّ أَنَّهُ مُحْظُورٌ - أَيْضًا - الْإِتِّكَاءُ عَلَى الْحَائِضِ أَثْنَاءَ قِرَاءَةِ الزَّوْجِ الْقُرْآنِ، وَبِفَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا يَمْحُو هَذِهِ الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ - إِنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً بِالْفِعْلِ - فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّأُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ»^(٤).

بَلْ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُؤَكِّدُ عَلَى مَعْنَى هَامٍ يُرِيحُ زَوْجَاتِهِ؛ عَنِ الظَّنِّ أَنَّ لِلْمَرْأَةِ ذَنْبًا أَوْ عَلَيْهَا خَطَأٌ إِذَا حَاضَتْ، أَوْ أَنَّهُ سَبَبٌ لِلتَّقْلِيلِ مِنْ قِيَمَتِهَا؛

(١) الخمرة هي مقدر ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيج خوص ونحوه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٧٧/٢).

(٢) متفق عليه: الجامع الصحيح للبخاري: ١/١٢٥-١٢٦، ١/١٤٩، وصحيح مسلم: ٤٥٨/١.

(٣) رواه مسلم في صحيحه: ٣٦٧/١.

(٤) المصدر السابق: ٢٤٦/١.



فيقول عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ»^(١) ولدفع توهم أن الحيض سبب للمنع من أن تمارس المرأة حياتها، أو يحول بينها وبين أمور كثيرة، فيقول عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»^(٢) مما يبين أن اليد والرجل وغيرها من أعضاء الأثنى سوى الفرج مباح للرجل لمسه. ومن الأمور التي كان يُظن أنها ممنوعة عن الحائض: أنه لا يُشرب من وراء الحائض؛ فيأتي عليه الصلاة والسلام ويعالج ذلك بفعله الحكيم؛ فها هو يشرب من الإناء بعد أن تشرب منه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وتحكي لنا ذلك رضي الله عنها والسعادة والفخر بين أسطر كلامها فتقول: «كنت أشرب وأنا حائض، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ يَدِي؛ فَيَشْرَبُ وَأَتَعَرِّقُ الْعَرَقَ، وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ يَدِي»^(٣) وهذا دليل على أن النبي ﷺ كان يتجنب إلى زوجاته إذا كُنَّ في حال الحيض ولم يكن يأنف منهن.

وتقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «كنت أُرْجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا

(١) رواه البخاري في صحيحه: ١/١١٣، ١١٧، ومسلم في صحيحه: ٨٧٣/٢.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: ٢٤٤/١.

(٣) رواه مسلم في صحيحه: ٢٤٥/١.

حَائِضٌ»^(١) وفي رواية: «كان النبي ﷺ يُصْغِي إِلَى رَأْسِهِ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»^(٢) وفي حديث آخر قالت: «كان النبي ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ»^(٣).

ولعلنا نستنبط من قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن المرأة تفرح وتسر من قرب زوجها منها، ومؤانسته إياها في مثل تلك الفترة، مما يؤكد على أن المرأة تزداد حساسيتها، وتخشي من نفور الرجل في حال الحيض، ولذلك سُرَّت ﷺ لما قَبِلَ النبي ﷺ أن تَرَجِلَهُ وهي حائض، وذكرت ذلك وروته لما له من أهمية لديها.

المطلب الرابع: حل مشكلات الحائض والرافة بها.

كان النبي ﷺ يعالج بعض القضايا التي تعرض لزوجاته بسبب الحيض؛ معالجة الرحيم العطوف المراعي لهذا الظرف الطارئ، الذي ليس للمرأة فيه ذنب، فقد يتأخر عن السفر وينتظر من تحيض حتى تطهر؛ لإكمال ما

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١١٤ / ١.

(٢) المصدر السابق: ٧١٤ / ٢.

(٣) المصدر السابق: ٢٧٤٤ / ٦.



بقي من مناسك العمرة أو الحج، وهذا المفهوم تأصل لدى زوجات النبي ﷺ حتى إن الواحدة منهن إذا حاضت في أثناء العمرة أو الحج؛ فإنها تظن بأنها ستكون سبباً لتأخير النبي ﷺ وحبسه عن السفر.

فلما حاضت أم المؤمنين صفية رضي الله عنها في حجة الوداع، قالت: ما أراني إلا حابستهم، ويقول النبي ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا» ولكن لما سأها النبي ﷺ أو ما طُفِت يوم النحر؟ قالت: بلى، قال: «لَا بَأْسَ أَنْفِرِي»^(١).

وجاء في بعض روايات هذه القصة: «أَحَابِسْتُنَا صَفِيَّةُ»، وفي رواية: «إِنَّكَ لَحَابِسْتُنَا»^(٢) وقول النبي ﷺ هذا؛ يدل على أنه إذا تحقق السبب وهو حيض صفية وعدم طوافها قبل يوم النحر؛ فإن النبي ﷺ سيبقى وينتظر حتى وقت طهرها لتطوف بالبيت، وفي هذا غاية الإكرام منه ﷺ لزوجته، رحمة ومحبة ورغبة منه ﷺ في أن تكمل نسكها.

وتظهر رحمة النبي ﷺ لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في أمره ﷺ عبدالرحمن ابن أبي بكر رضي الله عنه في أن يصاحبها لتعتمر من التَّعْمِيمِ؛ مَكَانَ عُمْرَتِهَا

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/١٢٤.

(٢) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٥/٢٠٤٠، ٥/٢٢٨٠، وصحيح مسلم:

التي نَسَكْتُ»^(١) وذلك لاستمرار حيضتها حتى يوم عرفة.

تحكي لنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها القصة فتقول: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحُجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهُدْيِ أَنْ يَحِلَّ، قَالَتْ: فَحَلَّ مِنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهُدْيِ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْقُنْ الْهُدْيَ فَأَحْلَلْنَ، قَالَتْ: عَائِشَةُ فَحِضْتُ فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحُصْبَةِ^(٢) قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ! قَالَ: «أَوْ مَا كُنْتَ طُفْتِ لِيَا لِي قَدِمْنَا مَكَّةَ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ^(٣) فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا» وَكَذَا قَالَتْ: صَفِيَّةٌ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَكُمْ قَالَ: «عَقَرَى حَلَقَى»^(٤) أَوْ مَا كُنْتَ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/ ١٢٠

(٢) ليلة الحصبه: بفتح الحاء وإسكان الصاد المهملتين وهي التي بعد أيام التشريق وسميت بذلك لأنهم نفروا من منى فنزلوا في المحصب وباتوا به (شرح النووي على صحيح مسلم، ٨/ ١٤٤).

(٣) التَّنْعِيم: موضع بمكة في الحل وهو بين مكة وسرف على فرسخين من مكة وقيل على أربعة وسمي بذلك لأن جبلا عن يمينه يقال له: نعيم وآخر عن شماله يقال له: ناعم والوادي نعيان، منه يحرم المكيون بالعمرة (ياقوت، معجم البلدان: ٢/ ٤٩).

(٤) والمقصود: أي عقرها الله وأصابها بعقر في جسدها. وظاهره الدعاء عليها وليس بدعاء=



قالت: بلى، قال: «لا بأس أنفري» قالت عائشة: فَلَقَيْتَنِي رسول الله ﷺ وهو مُصْعِدٌ من مَكَّةَ وأنا منهبطة عليها^(١).

وفي بعض روايات هذه القصة أن النبي ﷺ رأى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تبكي فأدرك مباشرة بأحاسيسه الحانية الرقيقة؛ أن شيئاً ما حدث لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بل وعرف الشيء الذي طرأ عليها وأنه الحيض، ثم ما ترتب عليه من ألم، وأنها تبكي تحسراً ألا تحظى بأداء الحج، وسرعان ما يحل عليه الصلاة والسلام الموضوع، دون حوارات طويلة وكثرة كلام وتفصيل، فيخرجها بكلمات موجزة يسيرة من دائرة الهم والكدر والحسرة، فيبين أولاً: أن هذا الأمر ليس لها فيه ذنب؛ وإنما هو أمر الله قضاء عليها، فلا عليها أية هم ولا كدر ولا ندم إن فاتها بسببه شيء من الخير، وثانياً: أن لها رخصة في أن تقضي جميع ما سيفوتها غير الطواف بالبيت.

بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فليت جميع رجال أمتك يقتفون أثرك، ويتلمسون مواضع القدوة في تعاملاتك مع زوجاتك لتهنأ نساء الأمة، ويسعدن

=في الحقيقة وهو في مذهبهم معروف (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/٣٨٦).

(١) رواه مسلم في صحيحه ٨٧٧/٢، رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/١١٣.

بأزواج مؤمنين يقومون بحقوق زوجاتهم خير قيام، ومن ثم سيتهياً لهنَّ أن يتألّقنَّ بالقيام بدورهن الحقيقي في تربية الأجيال.



المبحث الثالث

تواضعه ﷺ لزوجاته ومساعدتهن

تمهيد:

إنَّ الزوج الرحيم يُعامل زوجته من منطلقات صحيحة في الاحترام والتقدير، ويزداد حُسن تعامله معها حينما يكون مسلماً حقاً فتجده صحيح النفس سوي الخلق.

لقد جمع رسولُ الله ﷺ ذلك كله؛ فقد كان لين الجانب، حسن الخلق، رحيماً ودوداً مع زوجاته، وتجلَّى ذلك بوضوح في مساعدتهن في أعمال البيت التي قد يظُن بعضهم أنها خاصة بالمرأة، وفي مؤانسته ﷺ زوجاته في الليل، ومرافقة بعضهن لإيصالها إلى بيتها، وقد يساعد النبي ﷺ زوجته للصعود إلى الدابة، ويراعي ظروف بعضهن، وفي ليلة زفافه وقبل دخوله بالعروس الجديدة؛ يطوف على نسائه فيسلم عليهنَّ، ويسألهنَّ عن حاجتهنَّ؛ وفيما يأتي بيان ذلك وتفصيله.

المطلب الأول: مساعدته ﷺ زوجاته على أعمال البيت:

كان رسول الله ﷺ يقوم بخدمة أهله ومساعدتهم إذا كان في بيته، فلما

سُئِلَتْ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ؛ تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ» ^(١) فَرُبَّمَا خَاطَ ثَوْبَهُ، وَرُبَّمَا خَصَفَ ^(٢) نَعْلَهُ ^(٣) وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ: «يُقَلِّي ثَوْبَهُ وَيَجْلِبُ شَاتَهُ وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ» ^(٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حِبَّانَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ» ^(٥)، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَيَرْقِعُ دَلْوَهُ» ^(٦).

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/٢٣٩، ٥/٢٠٥٢، ٥/ المهنة بكسر الميم وفتحها:

الخدمة (ابن رجب، فتح الباري: ٤/١١٣، والعراقي، طرح الشريب في شرح التقريب: ٨/١٧٣) ٢٢٤٥.

(٢) أي كان يخرزها من الخصف (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٣٨) أي: يخرزها طاقة على الأخرى من الخصف وهو الضم والجمع (العراقي، طرح الشريب في شرح التقريب: ٨/١٧٣).

(٣) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ١٧/٢٢١.

(٤) الترمذي، الشئائل المحمدية: ١/٢٨٣، وصححه الألباني في مختصر الشئائل: ص ١٧٩ - ١٨٠.

(٥) ابن حبان، الصحيح: ١٤/٣٥١، وانظر: ابن حجر، فتح الباري: ٢/١٦٣، وانظر عمدة القاري للعيني: ٥/٢٠٠.

(٦) ابن حبان، الصحيح: ١٢/٤٩٠.



وذكر ابن بطل روايات أخرى فيها أنه ﷺ كان: يرفع الثوب، ويخصف النعل^(١)، ويحلب الشاة^(٢). ويذكر العيني: أن النبي ﷺ كان يعمل طعامه بيده ليأكل من عمل يده، وأن خدمة الدار وأهلها سنة عباد الله الصالحين^(٣). ويرى ابن بطل أن ذلك كان على الدوام متى عرض له ما يحتاج إلى إصلاحه^(٤) وهو مفهوم قولها ﷺ: «كان يكون» الذي يدل على أن ذلك من عادته، وأنه ﷺ يستمر مشغلا في مهنة أهله^(٥).

قال المهلب: «هذا من فعله ﷺ على سبيل التواضع»^(٦) ويقول ابن بطل: «أخلاق النبيين والمرسلين ﷺ التواضع والتذلل في أفعالهم، فكانوا يمتهنون أنفسهم فيما يعن لهم ليسُنُّوا بذلك، فيُسَلِّك سبيلهم، وتُتَقَفَى آثارهم»^(٧).

(١) تقدم التعريف بالخصف.

(٢) ابن بطل، شرح صحيح البخاري: ١٥٨/٩، وانظر فتح الباري لابن رجب: ١٥٨/٤، وعزاه إلى ابن حبان في صحيحه.

(٣) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١١/١٨٧، ٢١/٢١.

(٤) ابن بطل، شرح صحيح البخاري: ٩/٢٣٥.

(٥) القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٠/٤٨٧.

(٦) ابن بطل، شرح صحيح البخاري: ٧/٥٤٢.

(٧) المصدر السابق: ٩/٢٣٤.

فكان رسول الله ﷺ يقوم بخدمة أهله، فلم يرَ ﷺ أن في تلك الخدمة خدشاً لرجولته، أو تنقيصاً لقوامته، كما قد يظنه بعض الرجال في عصرنا هذا، وكان ﷺ يفعل ذلك مع ما كان فيه من كثرة المشاغل وعظم المسؤولية، رحمة منه ﷺ بزوجاته، وتعليماً للرجال من أمته أن تواضعوا لزوجاتكم، ولا تشغلكم أعمالكم ومسؤولياتكم عنهن.

المطلب الثاني: مؤانسته ﷺ وزوجاته في الليل ومرافقة بعضهن لإيصالها إلى بيتها:

وإذا تأملنا في بعض الروايات فإننا نجد أوجهاً أخرى من خدمة النبي ﷺ لأهله، ومساعدتهن والعطف عليهن، والتماس راحتهم، وإزالة المشقة، والتخفيف من الأعباء عنهن.

فلما «جاءته أم المؤمنين صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ»^(١) وَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ،

(١) الغواير من شهر رمضان أي البواقي جمع غابر (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/ ٣٣٧).



قَامَ مَعَهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقْلِبُهَا^(١)، أَي: يرافقها ليوصلها إلى بيتها.
فَعَن صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ
وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ فَرُحْنَ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ: لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ،
وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا^(٢)».

وهذا من تواضعه ﷺ ورحمته لزوجاته رضي الله عنهن ، كما أن الحديث
يشتمل على معان أخرى من دلائل الرحمة، إذ إن استقبال النبي ﷺ زوجاته
رضي الله عنهن في المسجد أثناء الاعتكاف، يدل على قوة الترابط والمحبة
المستلزمة لعدم الرغبة في بعد الزوج عن الزوجة وطول الفراق، حتى وإن كان
ذلك لعبادة.

ولننظر إلى معلم آخر من معالم الرحمة، وهو التحدث مع الزوجة في الليل
والسهر معها؛ وإن كان في حال عبادة الاعتكاف في المسجد، فتقول صفية رضي الله عنها
في القصة نفسها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ
لَأَنْقَلِبَ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي^(٣)» وفي إحدى روايات هذه القصة: فَتَحَدَّثْتُ

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٥/٢٢٩٦، ٣/١١٣٠.

(٢) المصدر السابق: ٢/٧١٧.

(٣) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٣/١١٩٥، وصحيح مسلم: ٤/١٧١٢.

عِنْدَهُ سَاعَةٌ^(١).

قال الحافظ ابن حجر: «والذي يظهر أن اختصاص صفية بذلك لكون مجيئها تأخر عن رفقتها؛ فأمرها بتأخير التوجه ليحصل لها التساوي في مدة جلوسهن عنده، أو أن يبوت رفقتها كانت أقرب من منزلها فخشي النبي ﷺ عليها، أو كان مشغولا فأمرها بالتأخر ليفرغ من شغله ويشيعها»^(٢).

المطلب الثالث: مساعدته ﷺ زوجته للصعود إلى الدابة ونحو ذلك.

إن من رحمة الزوج لزوجته وإكرامه لها أن يساعدها في بعض الأمور الاعتيادية، ممّا يترك أثراً عظيماً لدى الزوجة لما فيه من تعبير عن المحبة والرغبة في المساعدة، ولعل ممّا يدخل في ذلك في زماننا فتح الرجل باب السيارة لزوجته، أو تهيئة الكرسي للجلوس، فهذا النبي ﷺ يكرم زوجته صفية بنت حيي بما هو قريب من ذلك. يروي لنا أنس بن مالك ﷺ بعض أحداث رحلة عودتهم إلى المدينة قادمين من خيبر؛ وما جرى من النبي ﷺ لصفية فيقول: «ثُمَّ خَرَجْنَا

(١) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٢/٧١٥، وصحيح مسلم: ٤/١٧١٢.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ٤/٢٧٨.



إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي^(١) لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرُكَبَ^(٢).

وفي رواية: فوضع رسول الله ﷺ لها فخذه لتركب؛ فأجلت رسول الله ﷺ أن تضع رجلها على فخذه، فوضعت ركبتها على فخذه وركبت^(٣).

وفي هذه القصة وقعت حادثة أخرى تدل على معالم رحمة وحسن تعامل من النبي ﷺ لزوجاته، يقول أنس بن مالك ﷺ واصفاً رحلة العودة من خيبر: «وَصَفِيَّةٌ خَلْفُهُ قَدْ أَرَدَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَرَغَ وَصَرَعَتْ، قَالَ: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا^(٥)».

وتتكرر الحادثة أثناء عودة النبي ﷺ وأصحابه من عسفان؛ يقول أنس

(١) التحوية: أن يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه والاسم الحوية. والجمع الحوايا (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/ ٤٦٥).

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٣/ ١٠٥٩، ٢/ ٧٧٨، ٤/ ١٥٤٢.

(٣) ابن حجر، فتح الباري: ٧/ ٤٨٠، وعزاه إلى مغازي أبي الأسود عن عروة.

(٤) مطية: هي الناقة التي يركب مطاها أي ظهرها ويقال يمطي بها في السير أي يمد (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/ ٣٤٠).

(٥) رواه مسلم في صحيحه: ٢/ ١٠٤٧.

ابن مَالِكٍ رضي الله عنه: «كنا مع النبي ﷺ مَقْفَلَهُ من عُسْفَانَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ على رَاحِلَتِهِ، وقد أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصَرَعا جَمِيعا، فَأَقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ: عَلَيْكَ الْمُرَاةُ، فَقَلَبَ ثَوْبًا على وَجْهِهِ، وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبَهُمَا، فَرَكِبَا وَاكْتَتَفْنَا ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فلما أَشْرَفْنَا على الْمَدِينَةِ قَالَ: آيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فلم يَزَلْ يقول ذلك حتى دخل الْمَدِينَةَ» ^(٢).

المطلب الرابع: مراعاته ﷺ لظروف بعض الزوجات رحمة بهن.
كان النبي ﷺ يراعي بعض الأمور التي تكون في بعض زوجاته فيخصهن بالتخفيف عنهن رأفة ورحمة بهن، وسبق إيراد مراعاته ﷺ للحائض من نسائه، ومراعاته لحاجاتهن النفسية في ذلك؛ وسيأتي تلمسه ﷺ لإسعاد الصغيرة منهن، وفي هذا المقطع مزيد بيان لمراعاته لظرف آخر لإحدى زوجاته، فهذه زوجه أم المؤمنين سودة وكانت امرأة ثقيلة الوزن تقول: «شَكَّوتُ إلى

(١) فاكتنفته أنا وصاحبي أي أحطنا به من جانبيه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٠٥/٤).

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٣/١١٢٢، ٥/٢٢٨٧.



رسول الله ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، قَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، فَطُفْتُ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ^(١).

«واستأذنته في الحج عن المبيت في مزدلفة فأذن لها لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ^(٢) تَدْفَعُ قَبْلَهُ
وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ^(٣) وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَبِطَةً^(٤) يَقُولُ الْقَاسِمُ: وَالثَّبِطَةُ الثَّقِيلَةُ، قَالَ: فَأَذِنَ
لَهَا فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ وَحَبَسْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا، فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ وَلَآنَ أَكُونُ اسْتَأْذَنْتَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتَهُ سَوْدَةُ فَأَكُونُ أَذْفَعُ بِإِذْنِهِ أَحَبُّ إِلَى مَنْ مَفْرُوحٍ بِهِ»^(٥).

(١) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ١/١٧٧، وصحيح مسلم: ٢/٩٢٧.

(٢) المزدلفة بالضم ثم السكون ودال مفتوحة مهملة ولام مكسورة وفاء، سميت جمعا ومزدلفة وهو مبيت للحاج ومجمع الصلاة إذا صعدوا من عرفات وهو مكان بين بطن محسر والمأزمين والمزدلفة المشعر الحرام ومصلى الإمام يصلي فيه العشاء والمغرب والصبح (ياقوت، معجم البلدان: ٥/١٢٠-١٢١).

(٣) حطمة الناس أي قبل أن يزدحموا ويحطم بعضهم بعضا (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/٤٠٣).

(٤) ثبطة: بفتح الثاء المثلثة وكسر الباء الموحدة وإسكانها وفسره في الكتاب بأنها الثقيلة أي ثقيلة الحركة بطيئة من التثبيط وهو التعويق (النووي، شرح صحيح مسلم: ٩/٣٨، والسيوطي، الديباج على مسلم: ٣/٣٦٠).

(٥) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٢/٦٠٣، وصحيح مسلم: ٢/٩٣٩. ومفروح أي: ما يفرح به من كل شيء. (ابن حجر، فتح الباري، ٣/٥٣٠).

المطلب الخامس: مروره ﷺ على زوجاته ليلة دخلته بزوجة جديدة وسؤالهن عن حاجتهن:

ومن رحمته ﷺ بزوجاته «أنه ليلة دخلته على أم المؤمنين زينب وقبل أن يدخل بها؛ طاف على بيوته وجعل يمرُّ على نسائه، فَيَسَلُّمُ على كل واحدةٍ مِنْهُنَّ؛ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ أَنْتُمْ يا أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَيَقُولُونَ بِخَيْرٍ يا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ فيقول بِخَيْرٍ»^(١).

وسياق الحديث يُبين أن مروره ﷺ على نسائه رضي الله عنهن كان قبل دخوله بزينب رضي الله عنها وبمروره على زوجاته ليلة دخوله بالزوجة الجديدة، تطمين لهن بأنهن لم يزلن على منزلتهن من نفسه وقدرهن وأهميتهن السابقة عنده، ولم يتأثر شيء من ذلك بزواجه من هذه المرأة الجديدة زينب رضي الله عنها، خاصة وأنها من عشيرته؛ فهي ابنة عمته، وهذا ما تحتاجه امرأة المعدد أكثر من غيرها، وخاصة ليلة دخول الزوج على الزوجة الجديدة.

ويستنبط النووي رحمه الله من هذا الحديث فيقول: «يستحب للإنسان إذا أتى منزله أن يسلم على امرأته وأهله، وهذا مما يتكبر عنه كثير من الجاهلين المترفعين»، كما أن النبي ﷺ سأل زوجاته بعد سلامه عليهن عن حاجتهن؛

(١) رواه مسلم في صحيحه: ١٠٤٧/٢.



وفي ذلك رأفة ورحمة لهن فربما كانت في نفس إحداهن حاجة فتستحي أن تبتدئ بها، فإذا سألها انبسطت لذكر حاجتها^(١).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٩/٢٢٥.

المبحث الرابع

تحمله وصبره ﷺ على أزواجه

تمهيد:

من رحمة النبي ﷺ بأزواجه صبره عليهن، وتحمل ما قد يحدث منهن مما يقع من النساء من الغيرة وغيرها، وقد سبق إيراد ما يتعلق بالغيرة وفي هذا المبحث أورد ما سوى ذلك؛ مما وقفت عليه.

ربما وقع من بعض زوجات النبي ﷺ مراجعة ومناقشة، وقد كان رجال قريش لا يتقبلون هذا الأمر من زوجاتهم - كما تقدم - ولكن النبي ﷺ المعلم الفاضل كان يتقبل ذلك منهن، وهذا الخلق من النبي ﷺ كان جديداً على هؤلاء الرجال، وسبق ذكر حديث عمر بن الخطاب ؓ الذي قص لنا فيه كيف عرف هذه الحقيقة، وظهر من خلال كلامه أنه أمر جديد عليه وعلى أخلاق رجال مجتمعه، ولكنه ﷺ تقبل ذلك دون أي تردد، واعتبره توجيهاً أخلاقياً يلزمه قبوله، كما أن زوجته لما أخبرته به قبل أن يسأل ابنته حفصة زوج النبي ﷺ كانت زوجة عمر قد نفذت هذا الخلق، وعملت به قبل أن تخبره به، ولما أخبرته بتقبل النبي ﷺ لذلك سلم عمر ولم يناقش، بل ذهب ليتأكد من الخبر، ولندع الرواية تخبرنا بالتفاصيل.



المطلب الأول: تحمله وصبره ﷺ على هجران نسائه له:

يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامٌ فَأَغْلَظْتُ لِي فَقُلْتُ لَهَا: وَإِنَّكَ لَهُنَاكِ! قَالَتْ: تَقُولُ هَذَا لِي وَابْنَتُكَ تُؤْذِي النَّبِيَّ ﷺ»^(١) وتفسر لنا رواية أخرى للحديث بأن هذا الإغلاظ من زوجته له رضي الله عنه ما هو إلا أنها راجعته لما تغضب عليها، فأنكر رضي الله عنه أن تراجعها، فقالت: «مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ! فَوَاللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لِكِرَاجِعَتِهِ وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ»^(٢). فيظهر أن هجر إحدى زوجاته له رضي الله عنه هو الإيذاء المشار إليه.

وتأتي رواية ثالثة فتبين لنا أن مجرد طرح المرأة لرأيها ومشورتها على زوجها كان يُعدُّ إساءة للرجل؛ فيقول عمر رضي الله عنه: «فَبَيْنَمَا أَنَا فِي أَمْرٍ أَتَمِرُهُ إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا فَقُلْتُ لَهَا: وَمَا لَكَ أَنْتِ وَلِمَا هَا هُنَا، وَمَا تَكُلِّفُكِ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ، فَقَالَتْ لِي: عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخُطَّابِ مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجَعَ أَنْتِ وَإِنَّ ابْنَتَكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَ يَوْمُهُ غَضْبَانَ»^(٣).

فانطلق عمر رضي الله عنه حتى دخل على ابنته أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها يقول:

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٢١٩٧/٥.

(٢) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٨٧٢/٢، وصحيح مسلم: ١١١١/٢.

(٣) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ١٨٦٧/٤، وصحيح مسلم: ١١٠٨/٢.

«فقلت لها: أتراجعين رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فقالت: نعم، فقلت: أتهجرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قالت: نعم قلت: قد خَابَ من فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِرَ، أَفْتَأْمُنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعِغْضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَإِذَا هِيَ قد هَلَكَتْ. لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ»^(١).

لقد كان النبي ﷺ رحيماً لين الجانب سهلاً عطوفاً حنوناً على زوجاته، ولم يكن جباراً قاسياً عليهن، حتى إن الواحدة منهن - كما سبق - لتراجعته وتناقشه وربما تهجره، ولتدخل إلى بيت النبوة ونرى ما الذي كان يحدث؟ أهو مجرد مراجعة وإبداء رأي، أم أن الأمر قد يتجاوز ذلك أحياناً؟.

المطلب الثاني: تحمله وصبره ﷺ على مراجعة نسائه وسؤالهن إياه النفقة الزائدة مما ليس عنده.

كان النبي ﷺ يتحمل من نسائه بعض الأمور التي قد تضايقه وتكدر عليه، ولكنها قد تزيد أحياناً لتصل إلى درجة لا يستطيع تحملها، ومن ذلك هذه الحادثة التي جعلت النبي ﷺ يجلس منفرداً ولا يأذن لأحد بالدخول عليه

(١) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٨٧٢/٢، و١٨٦٧/٤، وصحيح مسلم:

فتقول الرواية:

دخل أبو بكرٍ يَسْتَأْذِنُ على رسول الله ﷺ فَوَجَدَ الناسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ لم يُؤْذَنَ لِأَحَدٍ منهم، قال: فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ، فَوَجَدَ النبي ﷺ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَاجِبًا^(١) سَاكِتًا.

فأراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه التفريق عن رسول الله ﷺ فحكى أمراً عن زوجته رضي الله عنها؛ وهي ابنة خارجة فقال: لَأَقُولَنَّ شَيْئاً أَضْحِكُ النبي ﷺ فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ لو رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا^(٢) فَضَحِكَ رسول الله ﷺ وقال: هُنَّ حَوَلي كما تَرى يَسْأَلُنِي النَّفَقَةَ؟ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجُأُ عُنُقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجُأُ عُنُقَهَا كلاهما يقول: تَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ما ليس عِنْدَهُ؟ فَقُلْنَا: والله لا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً أَبَداً ليس عِنْدَهُ»^(٣).

لقد بلغ الأمر درجة يجب أن يتحول من تأديب الرجل إلى تأديب النسوة

(١) واجبا أي: مهتما والواجب الذي أسكته هم وعلته الكآبة وقد وجم بجم ووجما وقيل الوجوم الحزن، (النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٥٦/٥).

(٢) وجأت عنقه وجأ: ضربته، والوجء: اللكز (ابن منظور، لسان العرب ١/١٩٠).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: ١١٠٤/٢.

(الزوجات) ألا يقعن في المحذور ويتوسعن في هذه الرخصة، ولذلك نجد أن النبي ﷺ يلقي درساً لكل من تسول لها نفسها أن تطلب من زوجها فوق الطاقة، فنجده عليه الصلاة والسلام يتعامل مع هذا التجاوز هذه المعاملة الحازمة؛ فيعتزل نساءه شهراً، أو تسعاً وعشرين، حتى نزل عليه قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ﴾ حتى بلغ: ﴿لِّلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١).

وعمل عليه الصلاة والسلام بهذه الآية فانطلق بخير نسائه.

فبدأ ﷺ بعائشة فقال: «يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحَبُّ أَنْ لَا تَعْبَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكَ». قالت: وما هو يا رَسُولَ اللَّهِ؟ «فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ» قالت: أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ! بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتَ. قال: «لَا تَسْأَلْنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْزِئْنِي مُعَنَّتًا وَلَا مُتَعَنَّتًا وَلَكِنْ بَعْثَنِي مُعَلِّمًا مُيسراً»^(٢).

وفي هذه القصة ما يدل على لطف النبي ﷺ مع أزواجه وحلمه عليهن وصبره على ما يصدر منهن من إدلال وغيره مما تبعته فيهن الغيرة^(٣).

(١) رواه مسلم في صحيحه: ١١٠٤/٢، والآيتان في سورة الأحزاب: ٢٨-٢٩.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: ١١٠٤/٢.

(٣) ابن حجر، فتح الباري: ٥٢٢/٨. (بتصرف)



ويرى العراقي أن الحامل له ﷺ على قوله لأم المؤمنين عائشة ؓ: «إن الله لم يعثني معنتاً ولا متعنتاً ولكن بعثني معلماً ميسراً» هو: محبته لها وكرهه فراقها وهو منقبة لها ﷺ^(١).

ومعنى قوله ﷺ: «إن الله لم يعثني معنتاً» بالتشديد، أي موقعاً أحداً في أمر شديد. والعنت المشقة والإثم أيضاً «ولا متعنتاً» أي طالباً لزلة أحد «ولكن بعثني معلماً» أي للخير «ميسراً» أي مسهلاً للأمر^(٢).

المطلب الثالث: تحمله وصبره ﷺ على مراجعة زوجاته له في مسائل شرعية.

لقد تحمل النبي ﷺ أكثر من مرة مراجعة بعض زوجاته له في قضايا شرعية، وهو عليه الصلاة والسلام أعلم الناس بدين الإسلام وشريعته، ومع هذا نجد أن النبي ﷺ يحاورهن بلطف ومحبة، ولا يُغلظ عليهن بالقول، بل يبين لهن الصواب، وفيما يأتي مواقف من ذلك:

(١) طرح الشرب في شرح التقريب: ٩٩/٧. (بتصرف)

(٢) القاري، مرقاة المفاتيح ٣٦٥/٦، وانظر: التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي: ٢٥٩/١.

١ - عن ابن عمر قال حَدَّثَنِي حَفْصَةُ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ؟ قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ^(١) رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَذِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَذِي^(٢)».

٢ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ^(٣) أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا، قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْتَهَرَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مَنَعَكُمْ إِلَّا وَاِرِدْهَا﴾ فقال النبي ﷺ: قد قال الله ﻋَﻠَﻴْكَ: ﴿ثُمَّ تُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾^(٤).

وبذلك بين لها النبي ﷺ الصحيح وعلمها دون قسوة ولا تعنيف.

- (١) تلييد الشعر أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام لئلا يشعث ويقمل إبقاء على الشعر وإنما يلبد من يطول مكثه في الإحرام، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/٢٢٥.
- (٢) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٢/٥٦٨، ٢/٦٠٨، ٢/٦١٦، ٤/١٥٩٧، ٥/٢٢١٣، رواه مسلم في صحيحه: ٢/٩٠٢.
- (٣) أصحاب الشجرة أي: الذين بايعوا بيعة الرضوان (ابن حجر، فتح الباري: ١١/٢٥١).
- (٤) رواه مسلم في صحيحه: ٤/١٩٤٢. والآيتان في سورة مريم: ٧١-٧٢.



المطلب الرابع: تحمل الزوجة والصبر على ما قد يقع منها.

ولننظر للنبي ﷺ عندما يعلم أن إحدى زوجاته فعلت أمراً دون علمه، وكيف أنه عليه الصلاة والسلام يتقبل ذلك بخلق الرحمة والمحبة؛ فعن كُرَيْبٍ مولى ابن عباسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي^(١)؟ قَالَ: «أَوْ فَعَلْتَ»؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالُكَ كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ»^(٢).

ما أحلمك يا رسول الله ﷺ وما أرحمك، فلم يعنف ولم يغضب لما رآه من ترك زوجته للمفضول من العمل، وإنما عرض رأيه وتوجيهه بأسلوب رحيم وكأنه يقترح على زوجته التي له أن يأمرها وعليها أن تمتثل أمره، بل جعل لها الحرية في التصرف في بعض أمورها دون الرجوع إليه.

(١) وليدة والجمع الولائد والمراد بها الجارية والأمة وإن كانت كبيرة (النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٢٤/٥).

(٢) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ٩١٥/٢. وصحيح مسلم: ٦٩٤/٢.

المبحث الخامس

حسن معاشرته ﷺ لنسائه وتلبية رغباتهن

ومن معالم رحمته ﷺ بزوجاته ما كان منه ﷺ من حسن المعاشرة، وتلمس رغباتهن وتحقيقها لهن، ومبادرته في ذلك في بعض المواقف، فكان عليه الصلاة والسلام يتعامل معهن برحمة ورأفة ومودة، ويدل لذلك ما سيأتي من مطالب:

المطلب الأول: العمل على إسعاد الزوجة.

لقد كان ﷺ يبذل وسعه في العمل على إسعاد زوجاته ويختار لذلك ما يتناسب مع سنهن وميولاتهن ويتضح ذلك جلياً مع زوجته أم المؤمنين عائشة ؓ بتلبية حاجاتها النفسية التي يطلبها سنّها؛ تقول ؓ: «لقد رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبْشَةُ يُلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَالْحَبْشَةُ يُلْعَبُونَ بِحِجْرَاهُمْ»^(١).

وفي بعض الروايات تحكي ؓ فتقول: دخل الحبشة المسجد يلعبون،

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/ ١٧٣



فقال لي: «يا حميراء^(١) أتحيين أن تنظري إليهم؟» فقلت: نعم، فأسندت وجهي على خدّه، قالت: ومن قولهم يومئذ: أبا القاسم طيباً، فقال رسول الله ﷺ: «حسبك» فقلت: لا تعجل يا رسول الله لا تعجل، فقام لي ثم قال: «حسبك»، فقلت: لا تعجل يا رسول الله، قالت: ومالي حبُّ النَّظَرِ إليهم، ولكنني أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي، ومكاني منه^(٢).

ولننظر إلى طريقة مناداتها، وما يدل عليه من حسن المعاشرة، ففي قوله: «يا حميراء»، تظهر معاني المحبة والتلطف والتحبب والدلال، حيث يصفها بالبياض المتضمن - في الغالب - معاني الجمال؛ مما يدخل عليها سرورا، وهو ما تحبه الزوجة من زوجها، ولا يخفى أيضاً ما في التصغير من معنى المحبة والتدلل. كما أن الوضع الذي كانت فيه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من رسول الله ﷺ

(١) يا حميراء تصغير الحمراء يريد البيضاء (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤٣٨/١).

(٢) رواه النسائي في السنن الكبرى: ٣٠٧/٥؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة قائلاً: «وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير يونس بن عبد الأعلى، فهو على شرط مسلم وحده» ونقل عن الحافظ ابن حجر أنه بعدما عزاه للنسائي وحده قال: «إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر (الحميراء) إلا في هذا» (السلسلة الصحيحة ٨١٧-٨١٨، برقم/ ٣٢٧٧، وانظر فتح الباري: ٢/ ٤٤٤).

دليل وتعبير رائع عن الرحمة والمحبة والوفاق؛ بحيث كانت ﷺ حريصة على أن يستمر ويطول وقته.

ويتكرر ذلك ويتعدد وإن تغيرت صورته؛ فتقول ﷺ: «كنت أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وكان لي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ^(١) مِنْهُ فَيُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي»^(٢).

المطلب الثاني: مشاركة الزوجة اهتماماتها وهمومها.

ولننظر إلى هذا الموقف الذي لم تنسه أم المؤمنين عائشة ﷺ مع أنه وقع لها وهي شابة حديثة السن؛ حيث ساعدها النبي ﷺ والمسلمون في البحث عن عقد لها انقطع ففقدته، وقد كانت فرحة به.

تقول ﷺ: «بأن النبي ﷺ أَقَامَ عَلَى التَّيَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسَ مَعَهُ، وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟

(١) انقمعن أي تغيين ودخلن في بيت أو من وراء ستر وأصله من القمع الذي على رأس الثمرة أي يدخلن فيه كما تدخل الثمرة في قمعها (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٠٩/٤).

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٢٢٧٠/٥.



أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ! فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضَعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ:
مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا
مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ
مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيِّمِ، فَتَيَّمَمُوا فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِ^(١): «مَا هِيَ بِأَوَّلِ
بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ» قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبُعَيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ^(٢).
فَفِي هَذَا الْمَوْقِفِ لَمْ يَغْضَبِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَعْنِفْ عَائِشَةَ ﷺ لِأَنَّهَا
أَخْرَجَتْهُ هُوَ وَالْمُسْلِمِينَ فِي مَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ، بَلْ اعْتَبَرَ أَنْ فَقَدَانِ عَائِشَةَ ﷺ

(١) أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ عَتِيكَ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ الْأَنْصَارِيِّ
الْأَشْهَلِيِّ، يَكْنَى أَبُو يَحْيَى، وَأَبَا عَتِيكَ، وَكَانَ أَبُوهُ حَضِيرُ فَارِسِ الْأَوْسِ وَرِئِيسَهُمْ يَوْمَ بَعَاثَ،
وَكَانَ أُسَيْدُ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَحَدُ النِّقْبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ، وَكَانَ إِسْلَامُهُ عَلَى يَدِ
مُصْعَبِ بْنِ عَمِيرٍ قَبْلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَكَانَ
مَنْ ثَبِتَ يَوْمَ أَحَدٍ وَجَرَ حِينَئِذٍ سَبْعَ جَرَاحَاتٍ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَنِ: شَهِدَ بَدْرًا وَالْعَقْبَةَ،
وَكَانَ مِنَ النِّقْبَاءِ، وَلَهُ أَحَادِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرَهُمَا، تُوُفِيَ سَنَةَ عَشْرِينَ، وَقَالَ الْمَدَائِنِيُّ:
سَنَةَ إِحْدَى وَعَشْرِينَ. (ابن حجر، الإصابة، ١/ ٨٣).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ: ١/ ١٢٧.

لعقدها أمر يستحق من الجميع أن يتأخروا للبحث عنه، لقد أدرك النبي ﷺ ما يعني هذا العقد لزوجته الحبيبة؛ فقرر المكوث في ذلك المكان حتى يجده رغم تأثر بعض رفاقه بسبب التأخير، وهو بذلك يلقي المسلمين درساً ويقعد لهم قاعدة في التعامل مع الزوجة لتقتدي به أمته فكأنه يقول: إن سعادة الزوجة مهمة، فالزوجة تستحق الاهتمام، وتستحق أن نلتفت إلى ما تهتم به، ولو ترتب على ذلك شيء من المشقة، وهي رسالة للجميع بأن اقتدوا بي في ذلك في تعاملكم مع زوجاتكم فإنهن يستحقن ذلك.

وقد كافأ الله أمة محمد ﷺ على هذه الالتفاتة الرحيمة الحانية إلى المرأة عموماً؛ بأن نزلت عليهم رخصة التيمم بديلاً عن الوضوء؛ إذا لم يتيسر الحصول على الماء، وجعل أسيد بن حضير ؓ ذلك من بركة أبي بكر ؓ وأهل بيته، يقصد أم المؤمنين عائشة ؓ؛ فهي صاحبة السبب الذي أدى إلى ظهور هذا التشريع وإعلانه.

المطلب الثالث: مشاوررة الزوجة والاعتناء برأيها.

وكان رسول الله ﷺ يشاور زوجاته ويأخذ بمشورتهن في أمور الدين والدولة؛ ففي قصة صلح الحديبية أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه بعد أن أتم



الصلح مع المشركين على أن يعودوا إلى المدينة دون أداء العمرة: «قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا». يقول الراوي: «فَوَالله ما قام منهم رَجُلٌ حتى قال ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ، فلما لم يَقُمْ منهم أَحَدٌ دخل على أُمِّ سَلَمَةَ فذكر لها ما لَقِيَ من الناس، فقالت أُمُّ سَلَمَةَ: يا نَبِيَّ الله أَتُحِبُّ ذلك؟ اخرج لا تُكَلِّمَ أَحَدًا منهم كَلِمَةً حتى تَنَحَّرَ بُدْنُكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فلم يُكَلِّمَ أَحَدًا منهم حتى فَعَلَ ذلك؛ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فلما رَأَوْا ذلك قَامُوا فَانْحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حتى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا»^(١).

فهذا رسول الله ﷺ خير الناس وأحسنهم رأياً وحكمة يأخذ بمشورة زوجته، ولا يستنكف أن يعمل بها، ولا تغفل عن أن هذا الرأي قد حل مشكلة كبرى في صفوف المسلمين، وهو دليل على عمق الحب بين هذين الزوجين، وأثر ذلك على حياة الزوج ونجاحه في أداء مهامه وعمله.

وهذا الصنيع منه ﷺ هو من السكن والمودة والرحمة التي جعلها الله بين الزوجين، وهو من نوع ما يُسمى في أيامنا بهوم ومشاكل العمل، وهو وإن كان أمراً طبيعياً من الرجل المُحب لزوجته، إلا أن تدارس الزوج مع زوجته قضايا

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٩٧٨ / ٢، والمعنى: حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً أي: ازدحاماً (العيني، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري: ١٤ / ١٤).

أعماله وربما بعض تفاصيلها الدقيقة إنما هو استئناس بها وبرأيها وبمشورتها، وفيه إراحة للنفس وإزالة للهم والكدر، وأقل ما يكون منه؛ إحاطتها بأنه لديه نوع انشغال فكري أو هم ومن ثم تقوم الزوجة بمهمتها الأنثوية تجاه ذلك، فتتحمله إذا غضب لأنها تعرف ظروفه، أو تشعر بما لحقه من هم قد يتعلق بالمساس بشخصيته، فتعمل الزوجة على رفع معنوياته، وتشجيعه، وتعريفه قدره، أو تزيد قليلاً لمعالجة هذا النقص الذي حصل بسبب ما يعاينه الرجل، أو أنها تُبدي له رأيها فيه؛ وغالباً يكون رأي الزوجة في زوجها الذي يُحبها رأياً جيداً، فتجد أن الزوجة ترى بأن زوجها ذو شخصية قوية، وأنه يشتمل على الصفات الحسنة، أي كان زوجها، وهذا التعبير الصادق من الزوجة لزوجها يرفع من معنوياته، وبالتالي تُحلُّ كثير من المشكلات التي وقعت عليه.

فليت الرجال يأخذون بهذه القدوة لتنعم حياتهم وحياة أزواجهم، ولا تكن الزوجة آخر من يعلم أمور الزوج وتفاصيل حياته خارج بيته، وحري بالأزواج الذين يتلمسون الاقتداء بالنبي ﷺ في تعاملهم مع زوجاتهم؛ أن يتأسوا به عليه الصلاة والسلام في ذلك، فإن هذا الأمر يؤنس الزوجات اللاتي يحبن أزواجهن، وهو مؤشر لديهن لحب الزوج لزوجته.



المطلب الرابع: حسن معاشرته لزوجاته وإعطائهن حقوقهن من الحوار العاطفي.

ويتضح ذلك من المواقف التالية:

فعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً، ثُمَّ رَقَدَ فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «إِنِّي فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتَلِفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَا يَتِي لَأُولَى الْأَلْبَبِ» ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، وَاسْتَنَّ فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ»^(١).

يظهر لنا في هذا الحديث حرص النبي ﷺ على إعطاء كل ذي حق حقه؛ فها هو يؤانس زوجته بالحديث ويعطيها حقها في ذلك، ثم يقوم في آخر الليل ويعطي نفسه حقها ويصلي لروح عن نفسه، فقد كان رضي الله عنهما يحب الصلاة ويرتاح عند أدائها؛ فعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ الطَّيِّبُ وَالنِّسَاءُ وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٢).

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٤/ ١٦٦٥، والآية في سورة آل عمران: الآية ١٩٠.

(٢) رواه أحمد في المسند: ٣/ ١٢٨، والنسائي في السنن: ٥/ ٢٨٠ وحسنه الألباني في مشكاة

المصابيح: ٣/ ١٤٠.

وعن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين، فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع»^(١).

ومرادها رضي الله عنها بتحديثه إياها أي مسامرتها ومؤانستها بالحديث قبل النوم. وحتى في السفر فإنه رضي الله عنه يأنس ويؤانس زوجاته بالحديث؛ فعن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج أقرع بين نسائه، فطارت القرعة على عائشة وحفصة، فخرجتا معه جميعا، وكان رسول الله ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها»^(٢).

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٣٩٢/١.

(٢) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري: ١٩٩٩/٥، والجامع الصحيح لمسلم: ١٨٩٤/٤.



المبحث السادس

حُثُّهُ ﷺ زوجاته على الخير رحمة بهن

ومن معالم رحمة النبي ﷺ ورأفته بزوجاته؛ تعليمهن الخير وحثهن عليه مما يزيد من أجورهن ويدخلهن جنات النعيم ويتضح ذلك في المواقف الآتية:

تقول أم سلمة: اسْتَيْقَظَ النبي ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخُزَائِنِ، أَيْقِظُوا صَوَاجِبَاتِ الْحُجَرِ، قُرْبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»^(١).

وإنما خص النبي ﷺ زوجاته بالإيقاظ لأنهن الحاضرات حينئذ، أو من باب إبداء بنفسك ثم بمن تعمل... وأشار ﷺ بذلك إلى موجب استيقاظ أزواجه، أي ينبغي لهن أن لا يتغافلن عن العبادة، ويعتمدن على كونهن أزواج النبي ﷺ^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ: قُومِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ»، وفي رواية عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ١/ ٥٤، ١/ ٣٧٩.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ١/ ٢١٠-٢١١.

صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَقِيَ الْوِثْرُ أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ»^(١).

وعن جويرية رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا»! قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتَ بِعَدِّكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وَزَنْتَ بِهَا قُلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

وفي رواية: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(٢).

فَمِنْ شَفَقَتِهِ ﷺ عَلَيْهَا رضي الله عنها عِلْمُهَا مَا هُوَ أَقْلُ جَهْدٍ وَعَمَلٍ، وَأَكْثَرُ أَجْرٍ وَمُثَوِّبَةٍ.

فَأَرَادَ ﷺ حَثَّ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَتَرْغِيْبَهَا عَلَى التَّذَكُّرِ فِي الذِّكْرِ^(٣) وَذَكَرَ اللَّهُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ لِمَا لَهَا مِنْ فَضْلٍ، وَلِأَنَّ قَائِلَهَا يَدْرِكُ فَضِيلَةَ تَكَرُّارِ الْقَوْلِ بِالْعَدَدِ الْمَذْكُورِ

(١) رواه مسلم في الجامع الصحيح: ١/ ٥١١.

(٢) رواه مسلم في الجامع الصحيح: ٤/ ٢٠٩١.

(٣) الفاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٥/ ٢١٣.



ولا يتجه أن يقال إن مشقة من قال هكذا أخف من مشقة من كرر لفظ الذكر حتى يبلغ إلى مثل ذلك العدد فإن هذا باب منحه رسول الله ﷺ لعباد الله وأرشدتهم ودلهم عليه تخفيفاً لهم وتكثيراً لأجورهم من دون تعب ولا نصب فله الحمد^(١).

ودخل النبي ﷺ ذات يوم جمعة على أم المؤمنين جويرة رضي الله عنها وهي صائمة فقال: «أَصُمْتُ أُمْسٍ؟» قالت: لا، قال: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قالت: لا، قال: «فَأَفْطِرِي...» فَأَفْطَرْتُ^(٢).

وهذا من تعليمه ﷺ لأزواجه العلم النافع الذي يجعل العبادة مستقيمة على ما أمر الله ورسوله ﷺ، ويتجنبن ما لا ينبغي فعله مجرداً؛ فصوم يوم الجمعة منفرداً منهي عنه.

وعن عائشة رضي الله عنها أن بعض أزواج النبي ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَيْنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحَوْقًا؟» قَالَ: أَطْوَلُكُنَّ يَدًا، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذَرَعُونَهَا^(٣)، فَكَانَتْ سَوْدَةً

(١) المباركفوري، تحفة الأحمدي ٣٨١ / ٩.

(٢) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٧٠١ / ٢.

(٣) قصبة يذرعونها: أي ويقسئون أيديهن بها بناء على فهمهن أن المراد باليد الجارحة. (القاري).

مرقاة المفاتيح ٣٢٧ / ٤.

أَطْوَلُهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّهَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا حُوقًا بِهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ^(١) وفي رواية: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ^(٢).

ومن تلك المواقف التي مرت بنا يتبين لنا حرص النبي ﷺ على تعليم أزواجه وحثهن على الخير رحمة ورافة بهن؛ مع كثرة مشاغله ومسؤولياته العظيمة وحمله لهموم الأمة، إلا أنه ﷺ لم يحل ذلك دون التفاتته لهذا الأمر العظيم، وهذا الواجب الأول، بل كان ﷺ يقول في الحديث المتفق عليه: «وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣) وكان عليه الصلاة والسلام يعمل بما أمره به الله ﷻ هو وجميع المؤمنين في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ﴾^(٤) أي مروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر، ولا تدعوهم هملا فتأكلهم النار يوم القيامة^(٥) وهذا مما قد يغفل عنه

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح: ٥١٥ / ٢.

(٢) رواه مسلم في الجامع الصحيح: ١٩٠٧ / ٤.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري، الجامع الصحيح: ٥١٨ / ٢، ومسلم، الجامع الصحيح: ٧١٧ / ٢.

(٤) سورة التحريم، الآية: ٦.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ١٢٧ / ٣.



معالم الرحمة في تعامل النبي ﷺ مع زوجاته

بعض الأزواج، الذين قد تشغلهم أمور الدنيا عن واجب تعليم زوجاتهم، وأولادهم، العلم الذي لا تقوم العبادات إلا به من فروض العين.

الخاتمة

الحمد لله أولا وأخيرا والذي بحمده تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن من أبرز ما يمكن ذكره في هذه الخاتمة ما يأتي:

١ - من خلال الاطلاع على ما ورد من أحاديث وأخبار تتضمن تعامل النبي ﷺ مع زوجاته؛ يمكن بعد التأمل والدراسة استخراج منهج للنبي ﷺ يتضمن أصولا وقواعد وأساليب، كان يراعيها ويتبعها في تعامله مع زوجاته رضي الله عنهن.

٢ - معاناة المرأة عبر التاريخ وحرمانها من أبسط حقوقها حتى جاء الإسلام فاستردت حقوقها كاملة ونزل القرآن بالأمر بمعاشرتها بالمعروف، ووصى الرسول ﷺ عليها بقوله (استوصوا بالنساء).

٣ - أن حسن خلق النبي ﷺ مع زوجاته ورحمته بهن كان له الأثر الواضح في صلاح زوجاته رضي الله عنهن اللاتي وصفهن الله جل وعلا بأنهن أمهات للمؤمنين، ورجع ذلك بالفائدة على النبي ﷺ فساهمن بما يملكن من



المواهب والقدرات التي تختص بها النساء السعيدات في حياتهن، بيان فضله ونشره بين الناس، وتقديم المشورة الناصحة، أو التأييد والتشجيع، أو تخفيف هموم وأعباء، إلى غير ذلك مما ورد في ثنايا البحث.

٤ - أن في ثنايا السيرة العطرة كثيراً من الدروس الاجتماعية والتفاعلية التي كانت تحدث في بيوت النبي ﷺ مع زوجاته.

٥ - أن الغيرة أمرٌ فطري في النساء لا تلام عليها المرأة، وقد حدثت هذه الغيرة من أمانة سارة، وبين زوجات النبي ﷺ ولم يؤاخذهن النبي ﷺ عليها في كثير من المواقف، بل كان يراعي مشاعر الزوجة وظروفها؛ وما قد يحدث منها من غيرة من زوجاته الأخريات، ولا يكلفها فوق طاقتها.

٦ - أن الرجل الذي يعدل بين زوجاته، يُخفف من وقوع الغيرة بينهن، وقد كان في عدل النبي ﷺ إزالة لكثيرٍ من أسباب الغيرة بين زوجاته.

٧ - أن النبي ﷺ كان يراعي ظروف زوجاته في زمن الحيض التي تعرض لزوجاته، وكان يتقن فن التعامل مع زوجاته في هذه الفترة.

٨ - أن الحيض لا يمنع الرجل من الاستمتاع بزوجه دون الجماع؛ بل إن ذلك يحقق ذاتية الأنثى ويسعدها.

٩ - أن النبي ﷺ كان يقوم بخدمة أهله ومساعدتهن في أمور المنزل؛

وهذا يدل على تواضعه ﷺ ورفعته خلقه، ولم تمنعه مشاغله وحمله لعموم الدعوة من هذا الفعل.

١٠ - حسن معاشره النبي ﷺ لزوجاته والعمل على إسعادهن ومراعاته لحاجاتهن حسب مراحل عمرهن.

١١ - صبر النبي ﷺ على كثير من المواقف التي تقع من زوجاته، وفي هذا دليل على حلمه ورحمته ﷺ.

١٢ - مشاركة النبي ﷺ زوجاته اهتماماتهن وهمومهن والعمل على إزالة ما يجلب لهن المتاعب.

١٣ - مشاوره النبي ﷺ لزوجاته والأخذ بمشورتهن والعمل بها، وما نتج عن ذلك من حل لبعض المشكلات.

١٤ - حرص النبي ﷺ على إعطاء كل ذي حق حقه فهو يؤانس زوجاته بالحديث ويعطيهم حقوقهن كاملة، ولم يشغله ذلك عن أداء حق ربه عليه في العبادة، فإنه يقوم الليل ثم ينام.

١٥ - رحمه النبي ﷺ لزوجاته وحرصه على تعليمهن الخير وما فيه نجاتهن، ومن التخفيف عليهن من الأعمال مما يكون أقل جهداً وأكثر أجراً.

١٦ - أن الأنثى تمتاز بشدة العاطفة، ودقة الإحساس، والنزوع إلى



التلطف في كل شيء، وقد فطرها الله على هذا وجعل جماها فيه.

١٧ - أن على الرجل أن يحترم في المرأة أنوثتها وما فطرها الله عليه من شدة العاطفة، وألا يحاول تغييرها، فإنه لو حاول ذلك استعصت عليه ثم تكسرت، فهي خلقت من ضلع أعوج وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه؛ فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج.

١٨ - استخدام النبي ﷺ حق القوامة التي منحها الله إياه على وجهها الصحيح؛ فكان خير الأزواج لأهله، وكان تعامله مع زوجاته يفيض رحمة وحنانا وحبا.

التوصيات

إن عقد هذا المؤتمر يمثل فرصة حقيقية لتيسير الاقتداء بالنبي ﷺ فيما اشتملت عليه سيرته من أخلاق وحسن تعامل، لحل كثيرٍ من المشكلات الاجتماعية التي تُعاني منها المجتمعات المعاصرة، ولذا يظهر لي أن من أبرز ما يمكن أن أوصي به:

أولاً: دراسة البحوث المقدمة للمؤتمر، واستخراج مفردات في رحمته ﷺ وأخلاقه الكريمة؛ لتدرس لجميع المراحل الدراسية، في مقرر خاص يهدف إلى غرس الاقتداء بالنبي ﷺ في حسن الخلق والتعامل، لتنشأ أجيالنا على أخلاق حميدة في التعامل مع الآخرين، فيتحصنون مما يقع في المجتمع من أغلاط أدت إلى كثير من المشكلات.

ثانياً: تبني جمعية (سنن) إعداد وتقديم برامج مرئية ومسموعة تُخصص لكل شريحة من شرائح المجتمع، تضع بين أيديهم أخلاق النبي ﷺ بصورة ميسرة وتدلهم على حسن الاقتداء به.

ثالثاً: أن تقوم جمعية (سنن) بتبني تأليف بحوث في هذا الموضوع وإصدار نصائح وتوجيهات مستنبطة من هذه البحوث ومن بحوث المؤتمر وتزود بها:



- ١ - الجمعيات الاجتماعية المختصة بالزواج والتي تعقد دورات للأزواج والزوجات قبل الزواج.
- ٢ - مأذوني عقود الأنكحة لتسليمها كل عروسين قبل الزواج، ليحصل لهم الاقتداء بالنبي ﷺ وتكون بإذن الله أسرا سعيدة مبنية على نهج النبوة في التعامل بين الزوجين.

قائمة المراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: المصادر والمراجع:

- (١) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني ت ١٤٢٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- (٢) الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي ت ٨٥٢هـ، دار الجليل - بيروت - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ط ١، تحقيق علي محمد البجاوي.
- (٣) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلات: ١٣٥٣ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ت ٧٧٤هـ، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠١ هـ.
- (٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ت: ٤٦٣ هـ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧ هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
- (٦) التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ت: ١٠٣١ هـ، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ط ٣.



(٧) الديباج على مسلم، عبدالرحمن بن أبي بكر أبي الفضل السيوطي ت: ٩١١ هـ، دار ابن عفان - الخبر - السعودية - ١٤١٦ - ١٩٩٦، تحقيق: أبي إسحاق الحويني الأثري.

(٨) الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي ت: ٢٥٦ هـ، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ط/ ٣، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.

(٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط/ ١، ١٤١٥ هـ، والمجلد السابع: ط/ ١، ١٤٢٢ هـ.

(١٠) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، ت: ٢٧٥ هـ، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

(١١) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ت ٢٧٥ هـ، دار الفكر - بيروت -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(١٢) السنن الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ت: ٣٠٣ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، ط ١، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.

(١٣) شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي ت: ٤٤٩ هـ، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ط/ ٢، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم.

- (١٤) شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي
ت: ٦٧٦ هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢ هـ، ط / ٢.
- (١٥) شروح سنن ابن ماجه، تقديم وتحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفة، بيت الأفكار
الدولية، الأردن، ط / ١، دون تاريخ.
- (١٦) الشئائل المحمدية والخصائل المصطفوية، لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي
أبي عيسى ت: ٢٧٩ هـ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ١٤١٢ هـ، ط / ١، تحقيق:
سيد عباس الجليمي.
- (١٧) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي
البستي، ت: ٣٥٤ هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، ط / ٢، تحقيق:
شعيب الأرناؤوط.
- (١٨) صحيح سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول
الخليج، الرياض، ط / ١، ١٤٠٧ هـ.
- (١٩) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري ت ٢٦١ هـ،
دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٢٠) الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري ت:
٢٣٠ هـ: دار صادر - بيروت.
- (٢١) طرح التثريب في شرح التقریب، لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسيني
العراقي ت: ٨٠٦ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠ م، ط / ١، تحقيق:
عبد القادر محمد علي.



- (٢٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني
ت: ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- (٢٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبي الطيب،
دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- (٢٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني
الشافعي ت: ٨٥٢هـ، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- (٢٥) فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن
ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ت: ٧٩٥هـ، دار
ابن الجوزي - السعودية/ الدمام - ١٤٢٢هـ، ط/ ٢، تحقيق: أبي معاذ طارق بن
عوض الله بن محمد.
- (٢٦) الكتاب الخطير في صحة المرأة، د. محمد إبراهيم الغامدي، العبيكان للطباعة،
الرياض، ط ١، ١٤٢٩هـ.
- (٢٧) كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، ت ١٠٥١هـ،
دار الفكر - بيروت، ١٤٠٢هـ، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال.
- (٢٨) لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ت: ٧١١هـ، دار
صادر، بيروت، ط ١.
- (٢٩) اللقاء بين الزوجين في ضوء الكتاب والسنة، لعبد القادر أحمد عطا، دار الكتب
العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ.

- (٣٠) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، تحقيق: محمود خاطر.
- (٣١) مختصر الشئائل المحمدية، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، ط ٢، ١٤٠٦ هـ.
- (٣٢) المرأة والتربية الإسلامية، الشيخ محمد الأباصيري خليفة، مكتبة الفلاح، الكويت، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- (٣٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري ت: ١٠١٤ هـ، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ط ١، تحقيق: جمال عيتاني.
- (٣٤) مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي ت: ٣٠٧ هـ، دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٤ - ١٩٨٤، ط ١، تحقيق: حسين سليم أسد.
- (٣٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ت: ٢٤١ هـ، مؤسسة قرطبة - مصر.
- (٣٦) مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ت: ٩٩٩ م، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٩٨٥ م، ط ٣، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
- (٣٧) المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت: ٢١١ هـ، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٣ هـ، ط ٢، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- (٣٨) معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله ت ٦٢٦ هـ، دار الفكر - بيروت.



- (٣٩) المغني، موفقا لدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، ت ٦٢٠هـ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط ٢، ١٤٢١هـ.
- (٤٠) مقاييس اللغة لابن فارس: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- (٤١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٤٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ت: ٦٠٦هـ، المكتبة العلمية، بيروت - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.



رحمة النبي محمد ﷺ بأعدائه

إعداد

أ. د. فوزي بن درمن

الأستاذ المشارك بقسم القرآن والحديث - أكاديمية الدراسات الإسلامية

جامعة ملایا - كوالالمبور - ماليزيا

ابيض



تمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله بعث محمداً ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، وجعله هداية لكل الناس، فجاء بالقرآن العظيم هدى وشفاء، وكان هديه وخلقه تطبيقاً فعلياً لكلام الله ﷻ، فدخل الناس بما سمعوه منه من الفرقان وما رأوه من كريم الخصال في دين الله أفواجا.

ومن أبرز هذه الأخلاق الفاضلة التي أثرت في من حوله من المخالف قبل الموافق خلق الرحمة بالعدو والشفقة عليه، وقد شهد له الخالق ﷻ بذلك قبل أن يشهد له الخلق.

وفي هذا البحث سأحدث عن هذه السجّية من سجايا نبينا ﷺ، ألا وهي رحمته بأعدائه، وسأتناولها بنوع من التفصيل من خلال القرآن والسيرة المباركة حسب الخطة الآتية:

في المبحث الأول: عرِّفْتُ بالاصطلاحات التي يدور عليها البحث، وهي: الرحمة والعدو؛ لأن في تعريفهما حصر للمعاني التي تندرج تحتها ويغطيها هذا البحث.

في المبحث الثاني: تناولتُ الآيات التي أشارت وشهدت برحمة النبي ﷺ لأعدائه، وقسمتها على معنيين: الأول: الآيات التي تشير إلى رحمة النبي ﷺ بأعدائه وتحت آية واحدة، والثاني: الآيات في بيان شدة رحمته بأعدائه، وذكرتُ تحته خمس آيات متقاربة المعنى، وفي نقلي لتفسير العلماء لهذه الآيات أذكر التفسير الشامل الذي يتناسب مع عنوان البحث ويبرز صفة الرحمة بالأعداء.

وفي المبحث الثالث: ذكرتُ عشرة مظاهر لرحمته ﷺ بأعدائه من سيرته العطرة، وأدرجتُ تحت كل مظهر موقفاً أو أكثر من سيرته ﷺ تُبرز المعنى المقصود بوضوح، وأذكر من شروح العلماء للحديث ما يُخدم الهدف من هذا البحث وإلا اكتفيتُ بما ذكرته في عنوان المسألة، كما أنني اختصرتُ التخريج فاكتفيتُ بذكر اسم المصنّف ورقم الحديث، وإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بالعزو لموضعه فيهما، إلا إن كان هناك فائدة من العزو لغيرهما. وأسأل الله العون والمغفرة.



المبحث الأول

التعريفات

الرحمة:

قال ابن فارس: «الراء والحاء والميم أصلٌ واحدٌ يدلُّ على الرِّقَّة والعطف والرافة. يقال من ذلك: رَحِمَهُ يَرْحُمُهُ، إِذَا رَقَّ لَهُ وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ»^(١).

وقال الفيروزآبادي: «الرَّحْمَةُ -وَيُحَرِّكُ-: الرِّقَّةُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالتَّعَطُّفُ...

و﴿مَخْتَصٌ بِرَحْمَتِهِ﴾ أي: بنبوته»^(٢)، فسمَّى الله ﷺ النبوة رحمة؛ لما فيها من الرحمة للبشرية جمعاء.

وعلى هذا فإن كل مظاهر الرقة والعطف والشفقة والمغفرة ما هي إلا

مظاهر للرحمة ونتائج عنها.

العدو:

قال الرازي: «الْعَدُوُّ ضد الولي والجمع الأَعْدَاءُ»^(٣).

(١) معجم مقاييس اللغة ج ٢ ص ٤٩٨.

(٢) القاموس المحيط ج ٤ ص ٦٨.

(٣) مختار الصحاح ص ٢٠٣.

وقال ابن فارس: «العين والذال والحرف المعتل أصل واحد صحيح يرجع إليه الفروع كلها، وهو يدل على تجاوز في الشيء وتقدم لما ينبغي أن يقتصر عليه»^(١).

وفي بحثنا هذا قصد بأعداء النبي ﷺ كل من حاربه أو أبغضه أو كذب برسالته من الكافرين أو المنافقين.

(١) معجم مقاييس اللغة ج ٤ ص ٢٤٩.



المبحث الثاني

الآيات التي تشير إلى رحمة النبي ﷺ بأعدائه

شهد الله ﷻ لنبيه ﷺ بأنه رحمة لكل البشر بما فيهم أعداؤه، -وكفى بالله شهيداً-، كما أنه ﷺ بلغت به الرحمة بأعدائه مبلغاً عظيماً استدعى أن ينزل الله ﷻ آيات غاية في البلاغة تنهاه عن الانسياق وراء هذه العاطفة الجياشة حتى لا يهلك نفسه حزناً وشفقة على أعدائه، ولهذا قمتُ بذكر هذه الآيات المباركة ونقلت بعض كلام العلماء في تفسيرها، ولا أقول إنني حصرتها كلها، ولكن هذا ما فتح الله به عليّ -وله الحمد والمنة-، وقسمتها إلى مجموعتين حسب دلالتها:

١ - الشهادة له ﷺ بأنه رحمة لكل العالمين بما فيهم أعداؤه:

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] في هذه الآية العظيمة شهادة من الله ﷻ بأنه لم يرسل نبيه محمداً ﷺ إلا رحمة للعالمين، وهذا الأسلوب من النفي والاستثناء يفيد أن مبعث نبينا ﷺ لم يكن عذاباً ولا بلاء بل هو رحمة، وكذلك قوله: ﴿لِّلْعَالَمِينَ﴾ يدل على عموم رحمة الله لل البشرية بإرساله هذا النبي الخاتم ﷺ فأما كونه رحمة للمؤمنين فهذا ظاهر وأما كونه رحمة للكافرين وأعدائه - وهو بحثنا - فهذا حمله علماء التفسير على وجهين:

الأول: أن رسول الله ﷺ قد جاء بالخير والهداية لمن كفر به كما جاء به لمن آمن به، وكان حريصاً على هدايتهم، وإدخالهم الجنة كما سنبين بالأمثلة من سيرته ﷺ لاحقاً، ولكن الكافرين هم من حرموا أنفسهم من ذلك بكفرهم وعنادهم وردّهم الحق، فهم من بدلوا نعمة الله كفراً، وفعلهم هذا لا يغير من حقيقة كون النبي ﷺ رحمة لهم، فالعلة فيهم والإفساد من قبلهم، وهذا التفسير واضح، كما قال المتنبي:

وَمَنْ يَكُ ذَا فَمِ مُرْمَرِيضٍ * يَجِدُ مُرّاً بِهِ الْمَاءُ الزُّلْالَا^(١)
قال العلامة الألوسي: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ بما ذكر وبأمثاله من الشرائع والأحكام وغير ذلك مما هو مناط لسعادة الدارين ﴿إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ استثناء من أعم العلل؛ أي: وما أرسلناك بما ذكر لعله من العلل إلا لتراحم العالمين بإرسالك أو من أعم الأحوال؛ أي: وما أرسلناك في حال من الأحوال إلا حال كونك رحمة أو ذا رحمة أو راحماً لهم ببيان ما أرسلت به، والظاهر أن المراد بالعالمين ما يشمل الكفار، ووجه ذلك عليه أنه -عليه الصلاة والسلام- أرسل بما هو سبب لسعادة الدارين ومصلحة النشأتين إلا أن الكافر فوت على نفسه الانتفاع بذلك وأعرض؛ لفساد استعداده عما هنالك، فلا يضر ذلك في

(١) ديوان المتنبي ج ١ ص ١٨٣.



كونه ﷺ أرسل رحمة بالنسبة إليه أيضاً كما لا يضر في كون العين العذبة مثلاً نافعة عدم انتفاع الكسلان بها لكسله وهذا ظاهر خلافاً لمن ناقش فيه^(١).

الثاني: أن رسول الله ﷺ كان رحمة لأعدائه وللكافرين به لأن الله عافاهم ولم ينزل بهم العقوبة والعذاب العام كما فعل بالأمم الكافرة السابقة من الخسف والقذف والإغراق وغيرها من العقوبات، وهذا لا شك أنه رحمة من الله بهؤلاء الكافرين، وفرصة عظيمة لهم ليتوبوا ويرجعوا إلى الله، وهذا التفسير اختاره ابن عباس رضي الله عنهما وغيره فقال: «من آمن بالله واليوم الآخر، كُتِبَ له الرحمة في الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن بالله ورسوله عُوفِيَ مما أصاب الأمم من الخسف والقذف»^(٢)، ولا مانع من صحة كلا التفسيرين للآية، والأول أظهر، والله أعلم.

٢- الآيات في بيان شدة رحمته بأعدائه:

لو أن إنساناً رحم عدوّه مرة واحدة أو أشفق عليه في موقف من المواقف فإنه يُعَدُّ عند الناس قد بلغ مرتبة عالية من الرحمة ويصير حديث الناس ومدار

(١) روح المعاني ج ٩ ص ٩٩.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن للطبري ج ١٨ ص ١٠٨ و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٣ ص ١٩٧.

إعجابهم واستغرابهم، فما بالناس لو رأينا رجلاً كاد أن يقتل نفسه حزناً وشفقة ورحمة بأعدائه، بل وكادت نفسه أن تخرج حسرة وحزناً عليهم، فهذا يعجز البشر عن تصوّره فضلاً أن يكون أحدهم بلغ هذه المرتبة أو قريباً منها، فالقلب الذي يحمل كل هذه الرحمة لا يمكن أن يكون قلب إنسان عادي، بل هو بلا شك قلبٌ خُلق برعاية خاصة من الرحمن الرحيم، وتمت معالجته وغسله من ملائكة السماء حتى بلغ هذه الدرجة من الصفاء والرحمة بكل البشر، واستطاع أن يتخلص من الأحقاد والأضغان تجاه أعدائه ومكذبيه، فأصبح رحيماً بهم مشفقاً عليهم بدل أن يكون حاقداً عليهم منتقماً منهم.

فأين من يفتخرون بقادتهم وحكمائهم ويصفونهم بالرحمة والحكمة وحب الخير للبشرية؟، هل يستطيع أحد منهم أن يتجرأ ويزعم أن قائده قد بلغ هذه المرتبة من الرحمة أو قريباً منها؟، وأما من اصطفاه رب السماء والأرض ليكون رحمة لكل البشرية فلا شك أنه أهلٌ لتلك المرتبة.

وأما الآيات العظيمة التي شهدت بهذه المنزلة لنبينا ﷺ:

● قال ﷺ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾

[فاطر: ٨].

● وقال -سبحانه-: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [النحل: ١٢٧].



- قال - سبحانه -: ﴿ فَلَعَلَّكَ بِنِخْعِ نَفْسِكَ عَلَىٰ ءَاثَرِهِمْ إِن لَّمَّ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف: ٦].

قال الزمخشري في تفسيرها: «شَبَّهَهُ وإياهم حين تولوا عنه ولم يؤمنوا به وما تداخله من الوجد والأسف على توليهم، برجل فارقه أحبته وأعزته فهو يتساقط حسرات على آثارهم ويبخع نفسه وجداً عليهم وتلهفاً على فراقهم»^(١).

- وقال - سبحانه -: ﴿ لَعَلَّكَ بِنِخْعِ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٣].
- قال الزمخشري في تفسيرها: «البخع: أي يبلغ بالذبح البخاع بالباء، وهو عرق مستبطن الفقار، وذلك أقصى حدّ الذبح، و(لعل) للإشفاق، يعني: أشفق على نفسك أن تقتلها حسرة على ما فاتك من إسلام قومك»^(٢).

وقال ابن عطية: «وقوله ﴿ لَعَلَّكَ ﴾ ... الآية تسلية لمحمد ﷺ لما كان من القلق والحرص على إيمانهم فكان من شغل البال في حيز الخوف على نفسه»^(٣)، وقال ابن عاشور: «المعنى: أن غمك من عدم إيمانهم فيما مضى يوشك أن يوقعك في الهلاك في المستقبل بتكرر الغم والحزن، كقول إخوة يوسف لأبيهم لما قال:

(١) الكشف ج ٢ ص ٤٧٢-٤٧٣.

(٢) الكشف ج ٣ ص ١٠٤.

(٣) المحرر الوجيز ج ١١ ص ٨٧.

﴿يَتَأَسَفُ عَلَى يُونُسَ﴾ [يوسف: ٨٤] فقالوا: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَنُوا تَذَكُرُ يُونُسَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ [يوسف: ٨٥]؛ فوزان هذا المعنى وزان معنى قوله في سورة الكهف: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسِكَ عَلَى آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾^(١).

• وقال -تعالى-: ﴿وَلَا تَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [آل عمران: ١٧٦].
قال أبو حيان الأندلسي في تفسيرها: «قيل: مثير الحزن وهو شفقتة ﷺ، وإيثاره إسلامهم حتى ينقذهم من النار، فنُهي عن المبالغة في ذلك كقوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وقوله: ﴿لَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] وهذا من فرط رحمته للناس، ورأفته بهم»^(٢).

(١) التحرير والتنوير ج ١٩ ص ١١٠.

(٢) تفسير البحر المحيط ج ٣ ص ١٢٦.



المبحث الثالث

مظاهر رحمته ﷺ بأعدائه من سيرته

من خلال استقرائي للسيرة النبوية العطرة - على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم- وجدتها عامرة بالمواقف الرائعة والصور المذهلة لرحمة رسول الله ﷺ بأعدائه والمكذبين به، وهي متعددة ومتنوعة عمّت كل حياة النبي ﷺ المباركة، من بداية الدعوة وأيام الاستضعاف وفي أشد الظروف قسوة في مكة قبل الهجرة وامتدت حتى تمكّن وقهر أعداءه وانتصر عليهم في فتح مكة وما بعده، وهذا يدلنا على ملازمة رسول الله ﷺ لهذا الخلق الكريم خلق الرحمة بالعدو طوال حياته، فكان تطبيقاً صادقاً لقوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾، ولكثرة هذه المواقف وتنوعها قمّت بتصنيفها إلى عشرة مظاهر تمثلت فيها هذه الرحمة، وهي قابلة لأكثر من هذا، ولكن المقام يوجب الاختصار والتركيز للوصول للفائدة المرجوة من هذا البحث، ورتبتها بالنظر لاعتبارات مختلفة، أهمها زمن وقوع الحادثة وأهميتها، وهي كالتالي:

١ - صبره ﷺ على أعدائه ورحمته بهم وهو في أشد درجات الضيق والهم منهم:

مرّت على رسول الله ﷺ قبل الهجرة حوادث عظيمة وابتلاءات شديدة

كانت أشد عليه مما لقيه بعد ذلك، بل وأشد من يوم أحد الذي قتل فيه عمّه وعدد كبير من أصحابه، وكُسرت رباعيته، وسالت الدماء من وجهه الشريف.

فالأيام الأولى في مكة عانى فيها رسول الله ﷺ قلة الأنصار وكثرة الأعداء، ولا شك أن مثل هذه الظروف قد تجعل الإنسان العادي يخرج عن طوره ويسعى لرفع ظلم أعدائه له بأي وسيلة ممكنة، ولكن كما يُقال: في المحن تظهر معادن الرجال، فكيف بأعظم الرجال ﷺ.

لقد أثبت نبي الله ﷺ في تلك الظروف العصيبة أن خلق الرحمة اختلط بروحه وسجاياه، حتى استحق أن يُسمّى هو نفسه رحمة ﷺ، فرغم كل الغم والهم الذي أحاط به اختار ألاّ ينزل بهم العذاب، وطمع في أن يخرج من ذريتهم من يوحد الله - سبحانه -، ولنستمع لأم المؤمنين رضي الله عنها تروي لنا هذه الحادثة العجيبة:

فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت للنبي ﷺ: «هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يُجِبنِي إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأبي فإذا أنا بسحابة قد أظللتني فنظرت فإذا فيها جبريلُ



فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأُخْشِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا^(١).

قال الحافظ ابن حجر: «وفي هذا الحديث بيان شفقة النبي ﷺ على قومه ومزيد صبره وحلمه وهو موافق لقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَهْمُ ط﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٢).

٢ - عفوهِ ﷺ عمن أراد قتله في نفس الواقعة:

من المواقف التي تدل على شدة رحمة رسول الله ﷺ بأعدائه أنه عفى عمن كان قبل لحظات يريد قتله، ولولا هذه الرحمة العظيمة لما تأخر لحظة عن قتله، وحق له ذلك، وهذه الواقعة الرائعة وقعت في غزوة ذات الرقاع، يقول جابر بن عبد الله ﷺ: «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ

(١) صحيح البخاري ح (٣٢٣١) وصحيح مسلم ح (٤٦٢٩).

(٢) فتح الباري ج ٦ ص ٣٦٤.

الله ﷻ قَلَّ مَعَهُ، فَأَذْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، فَمِنَّمَا نَوْمَةٌ ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونَا، فَحِثْنَاهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ» (١).

قال ابن حجر: «فمنّ عليه؛ لشدة رغبة النبي ﷺ في استئلاف الكفار؛ ليدخلوا في الإسلام ولم يؤاخذه بما صنع بل عفا عنه» (٢).

٣ - امتناعه ﷺ عن الدعاء على أعدائه بل ودعاؤه لهم:

من أبرز المواقف التي تظهر رحمة النبي ﷺ بأعدائه تلك المواقف الصعبة التي تعرّض فيها هو وأصحابه لأذى الأعداء، حتى طلب منه أصحابه أن يدعوا عليهم، فما كان منه ﷺ إلا أن دعا لأعدائه بالهداية وامتنع عن الدعاء عليهم بالهلاك، ويبيّن ﷺ في أحد هذه المواقف سبب قيامه بهذا التصرف، وهو أنه لم

(١) صحيح البخاري (٤١٣٥)، وصحيح مسلم (٥٩٠٩).

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٤٩٢.



يبعثه الله للعن البشر وطردهم من رحمة الله ﷻ وإنما بعثه؛ لرحمة البشرية وليوصلهم إلى طريق جنة الله ورضوانه.

وسأقوم بإيراد بعض هذه المواقف مع شيء من تعليقات العلماء عليها، والحقيقة أن قراءة هذه المواقف العظيمة تغني عن أي تعليق:

• فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَنًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً»^(١).

قال المناوي: «لأنه حُشي بالرحمة والرافة فاستنار قلبه بنور الله، فرقت الدنيا في عينه، فبذل نفسه في جنب الله، فكان رحمة ومفرعا ومأمنا وغياثا وأمانا، فالعذاب لم يُقصد من بعثه»^(٢).

• وَقَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ»^(٣).

قال العيني: «وهذا من خلقه العظيم ورحمته على العالمين حيث دعا لهم

(١) صحيح مسلم ح (٦٥٥٦).

(٢) فيض القدير ج ٢ ص ٧٢٦.

(٣) صحيح البخاري ح (٢٩٣٧)، وصحيح مسلم ح (٦٣٩٧).

وهم طلبوا الدعاء عليهم^(١).

• وعن جابر رضي الله عنه قال: «قلت يا رسول الله أحرقتنا نار ثقيف، فادع الله

- تعالى - عليهم فقال: «اللهم اهد ثقيفاً وأت بهم»^(٢).

وهذا الخلق العظيم هو ما كان عليه الأنبياء قبل نبينا ﷺ كما حكاه هو

نفسه ﷺ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «رَبِّ

اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»^(٣).

قال النووي: «فيه ما كانوا عليه -صلوات الله وسلامه عليهم- من الحلم

والتصبر والعفو والشفقة على قومهم ودعائهم لهم بالهداية والغفران وعذرهم في

جنايتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون، وهذا النبي المشار إليه من المتقدمين وقد

جرى لنبينا ﷺ مثل هذا يوم أحد^(٤).

(١) عمدة القاري ج ٢٣ ص ٢٩

(٢) سنن الترمذي ح (٣٩٤٢) وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وانظر البداية

والنهاية ج ٤ ص ٣٧٨ و ٣٨٠.

(٣) صحيح البخاري ح (٣٤٧٧)، وصحيح مسلم ح (٤٦٢٢).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم ج ١٢ ص ٣٦١.



٤ - نبيه ﷺ عن التمثيل بأعدائه في الحرب أو الغدر بهم:

وهذه من الأخلاق المعروفة عنه ﷺ، بل وحتى عندما مثل المشركون بعمه حمزة وأصحابه في غزوة أحد وشوَّهوا جثامينهم ﷺ امتنع ﷺ عن التمثيل بأعدائه، فعن أبي بن كعب قال: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ فِيهِمْ حَمْزَةُ فَمَثَلُوا بِهِمْ فَقَالَ الْأَنْصَارُ لَيْنُ أَصْبَنَّا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُزَيِّنَ عَلَيْهِمْ قَالَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتَحِ مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ -تَعَالَى-: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ^ط وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] فَقَالَ رَجُلٌ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً»^(١)، وفي رواية أخرى أن رسول الله ﷺ عندما نزلت هذه الآية قال: «نصبر ولا نعاقب»^(٢).

وأما عدم غدره بأعدائه فقد شهد له بذلك أشد أعدائه في ذلك الوقت وهو أبو سفيان عندما سأله هرقل -عظيم الروم-، فقال هرقل: «وَسَأَلْتُكَ: هَلْ

(١) سنن الترمذي ح (٣١٢٩) وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب، وقال

الألباني في تعليقه: حسن صحيح الإسناد.

(٢) مسند أحمد ح (٢١٢٢٩) من زوائد عبد الله بن أحمد، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة

ح (٢٣٧٧) عن هذه الرواية: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم صدوقون، وفي بعضهم كلام يسير.

يَغْدِرُ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ»^(١).

وعن بريدة قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهٍ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»^(٢).

٥ - نبيه ﷺ عن قتل نساء وأطفال أعدائه:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةٌ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ»^(٣).
وفي الحديث قبل هذا قوله ﷺ: «...وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا».

٦ - رحمته ﷺ بأعدائه في لحظات موتهم وهو لا يرجو نفعهم:

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ

(١) صحيح البخاري ح (٧).

(٢) صحيح مسلم ح (٤٤٩٧).

(٣) صحيح البخاري ح (٣٠١٤)، وصحيح مسلم ح (٤٥٢٣).



النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمَ، فَتَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

٧ - رحمته ﷺ لأعدائه بعد موتهم:

وهذا من أكثر المواقف دلالة على الرحمة التي كان النبي ﷺ يعامل بها أعدائه، فيها هو ﷺ يستغفر لرأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول بعد موته ويصلي عليه مع أن الله ﷻ أخبره أن لا فائدة في الاستغفار لهم، ولكن رحمته ﷺ حملته على أن يطمع في رحمة الله لابن سلول إذا زاد في الاستغفار له عن سبعين مرة، حتى جاءه النهي المطلق عن ذلك.

وهذه المرتبة من الرحمة بالأعداء لم نسمع بها عن أحد من الناس، فهي مما اختص به نبينا ﷺ لمنزلته العلية التي رزقه الله ﷻ.

فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا تُوِّفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفَنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ

(١) صحيح البخاري ح (١٣٥٦).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرُ هُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ هُمْ إِنْ
تَسْتَغْفِرُ هُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ:
فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ
عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]^(١).

وعلق الخطابي على فعل النبي ﷺ مع عبد الله بن أبي بقره: «قصده ﷺ الشفقة على من تعلق بطرف من الدين»^(٢).

٨ - عفوه ﷺ عن أشد أعدائه بعد قدرته عليه:

وذلك في فتح مكة بعد انتصاره على أعدائه الذين قاتلوه وقتلوا كثيرا من أصحابه وأخرجوه من بلده وكذبوا رسالته، ولكن الرحمة التي ملأت قلبه تجسدت في هذا الموقف الذي سجله التاريخ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «دَخَلَ صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْكَعْبَةَ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّ السَّيْفَ لَا يُرْفَعُ عَنْهُمْ، ثُمَّ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَى الْكَعْبَةَ فَأَخَذَ بِعِصَا دَرِي البابِ فَقَالَ:

(١) صحيح البخاري ح (٤٦٧٠) وصحيح مسلم ح (٦٩٥٨).

(٢) أعلام الحديث للخطابي ج ٣ ص ١٨٤٩ وفتح الباري ج ٨ ص ١٨٧.



مَا تَقُولُونَ؟ وَمَا تَظُنُّونَ؟، فَقَالُوا: نَقُولُ أَحُّ وَابْنُ عَمِّ حَلِيمٍ رَحِيمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢]، قَالَ: فَخَرَجُوا كَاتِمًا نُسْرُوا مِنَ الْقُبُورِ فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ^(١)، وفي مرسل ابن إسحاق: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطَّلَقَاءُ»^(٢).

(١) شرح معاني الآثار للطحاوي ج ٣ ص ٣٢٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٠٠ والسنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣٨٢ وغيرها من طريقين عن سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة ؓ به والإسناد بطرقه صحيح أو حسن، ورواه أبو داود في سننه بهذا الإسناد مختصرا ح (٣٠٢٤) وصححه الألباني في تعليقه، وللحديث أصل في صحيح مسلم من رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني ح (٤٥٩٨) ومن رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني ح (٤٦٠٠) عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة ؓ، والله أعلم.

(٢) السيرة النبوية لابن إسحاق ص ٥٣١ وضعف الألباني هذه الرواية بقوله: (وهذا سند ضعيف مرسل. لأن شيخ ابن إسحاق فيه لم يسم، فهو مجهول. ثم هو ليس صحابيا، لأن ابن إسحاق لم يدرك أحدا من الصحابة، بل هو يروي عن التابعين وأقرانه، فهو مرسل أو معضل) سلسلة الأحاديث الضعيفة ح (١١٦٣)، ولكن معنى الحديث نفسه في رواية أبي هريرة السابقة، كما أن تسمية أسرى قريش المعفو عنهم بالطلاق ثابت أيضا كما في حديث أنس بن مالك في غزوة حنين الذي رواه البخاري ح (٤٣٣٧)، والله أعلم.

٩ - وصيته ﷺ لأصحابه بحسن معاملة أسرى الحرب:

فروى ابن إسحاق أن النبي ﷺ حين أقبل بالأسارى بعد بدر فرّقهم بين أصحابه وقال: «استوصوا بهم خيراً»^(١).

١٠ - عفوهُ عن الأسرى لأدنى الأسباب:

وهذا فيه مواقف كثيرة، ومن أشهرها عفوهُ ﷺ عن كل السبي في غزوة حنين، فروى البخاري أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٤٨٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٢٣ من رواية

ابن إسحاق عن نبيه بن وهب العبدري مرسلًا.



حَظَّهُ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا لَا نَذَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفاؤُكُمْ أَمْرُكُمْ فَارْجِعِ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا^(١)، وجاء في رواية أن السبي كانوا ستة آلاف^(٢).

ومن أوضح المواقف كذلك ما ذكر في عفوهِ ﷺ عن ثمانية وكان ذلك سببا في إسلامه حيث قال أبو هريرة رضي الله عنه: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلا قَبْلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ دَا دِمٍّ، وَإِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرِكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَى شَاكِرٍ فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَانْطَلَقَ إِلَى نَجْلِ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ

(١) صحيح البخاري ح (٤٣١٨).

(٢) الفصول في سيرة الرسول ص ٣٦ وغيره من كتب السيرة، وصحح الألباني هذه الرواية بذكرها في صحيح السيرة النبوية ص ٢٢.

دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ،
وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ
الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ
إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنَّ
خَيْلَكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ
يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا
النَّبِيُّ ﷺ» (١).



الخاتمة

يؤكد هذا البحث ويثبت بالبراهين الواضحة أن رسول الله ﷺ كان رحمة لكل العالمين، فكان رحيماً بأعدائه مشفقاً عليهم كما شهد له ربه بذلك في كتابه العزيز، وقد تنوعت مظاهر رحمته بأعدائه وبالمكذبين برسالاته فشملت رحمته كل مراحل دعوته، وبلغت درجة لم يبلغها أحد قبله ولا بعده، ولا شك أن من كان راحماً لأعدائه سيكون أرحم لغيرهم، وهذا فيه بيان للمنزلة العظيمة لهذا النبي الخاتم ﷺ وردّ على كل من شكك فيها.

المقترحات والتوصيات:

أقترح على القائمين على هذا المؤتمر المبارك ما يلي:

١ - أفراد مصنفات في جوانب رحمته ﷺ، وخاصة جانب رحمته بأعدائه؛ لأنه الأكثر دلالة وقوة، وقد وقفت خلال بحثي على مادة علمية جديرة بالجمع والدراسة في رسالة علمية.

٢ - أن تكون هذه الدورة الأولى لبداية لسلسلة من المؤتمرات حول نبي

الإسلام ﷺ، وأن تختار عواصم غربية لإقامة هذه المؤتمرات؛
لتعريف الأكاديميين غير المسلمين برسول الله ﷺ.

٣ - تركيز المؤتمرات حول جانب معين من شخصية النبي ﷺ وشرعية
الإسلام لتعميق الدراسات حوله.

٤ - التغطية الإعلامية المباشرة لوقائع المؤتمر بلغات مختلفة، وعلى
فضائيات متنوعة.



قائمة المراجع

- (١) أعلام الحديث، الخطابي، أبو سليمان، حمد بن محمد، ت محمد بن سعد آل سعود، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، ط ١، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م.
- (٢) البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، ت عادل محمد معوض وعادل عبدالموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- (٣) التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، محمد الطاهر ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٤) تفسير البحر المحیط، أبو حيان محمد بن يوسف ابن حيان الأندلسي، ت عادل عبدالموجود وعلي معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢١ / ٢٠٠١ م.
- (٥) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
- (٦) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري أبو جعفر، محمد بن جرير، ت أحمد محمد شاكر، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٧) ديوان أبي الطيب المتنبي، شرحه مصطفى سبيتي، بيروت، دار الكتب العلمية.
- (٨) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الآلوسي البغدادي، أبو الفضل، ضبطه وصححه علي عبد الباري عطية، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢ / ٢٠٠١ م.
- (٩) سنن أبي داود، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق محمد ناصر الدين الألباني، وتحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، الرياض: مكتبة المعارف، ط ١، ١٤١٧ هـ

- (١٠) سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى، تعليق محمد ناصر الدين الألباني، وتحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، الرياض: مكتبة المعارف، ط١، ١٤١٧هـ.
- (١١) سنن النسائي الكبرى، النسائي، أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب، ت: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- (١٢) السيرة النبوية لابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، ت أحمد فريد المزيدي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.
- (١٣) السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام المعافري، ت جمال ثابت وآخرون، القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.
- (١٤) شرح معاني الآثار، الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، ت: محمد زهري النجار، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (١٥) السنن الكبرى، البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي، الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط٤، ١٣٤٤هـ.
- (١٦) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله، باهتمام عبد المالك مجاهد، الرياض: دار السلام، ط١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- (١٧) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، أبو الحسين، ت خليل مأمون شيحا، بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- (١٨) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد العيني، أبو محمد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢ / ٢٠٠١م.
- (١٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني، راجعه قصي محب الدين الخطيب، القاهرة: دار الريان، ط٢، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.



- (٢٠) الفصول في سيرة الرسول ﷺ، إسماعيل بن عمر بن كثير، ت سيد بن عباس الجليمي، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- (٢١) فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، محمد عبد الرزاق المناوي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- (٢٢) القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- (٢٣) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشري، أبو القاسم، ت محمد صادق قمحاوي، مصر، مكتبة مصطفى بابي الحلبي، الطبعة الأخيرة، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- (٢٤) المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز، عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي، أبو محمد، ت عبد الله الأنصاري والسيد عبد العال السيد إبراهيم، القاهرة: دار الفكر العربي، ط ٢.
- (٢٥) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، ت يوسف الشيخ محمد، بيروت: المكتبة العصرية، ط ١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- (٢٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ت شعيب الأرناؤوط وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- (٢٧) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، ت عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، ط ١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
- (٢٨) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، أبو زكريا، محي الدين، يحيى بن شرف، ت خليل مأمون شيحا، بيروت: دار المعرفة، ط ٢، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.



معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إعداد

د. شعبان رمضان محمود محمد مقلد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بجامعة الجوف

ابيض



الملفّ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله ربه رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأمة لتحقيق خيريتها، وتحصيل عزتها ورفع مرتبتها بين الأمم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لدفع العقوبات العامة ورفعها، فإن ترك هذه الشعيرة العظيمة من أهم أسباب وقوع العقوبات، فالأمر بالمعروف سياج الإيمان، والعصام من وقوع غضب الله الواحد الديان. قال الله - تعالى - : ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَجَجْنَا مِنْهُمْ ۖ ﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ ۖ ﴾^(٢).

وبالأمر بالمعروف تقوم الشريعة وتنتشر الفضيلة، وبالنهي عن المنكر تندحر المعصية وتندثر الرذيلة.

(١) سورة هود: آية ١١٦.

(٢) سورة هود: آية ١١٧.

وإن جانب الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الجوانب التي تحتاج إلى إظهارها، وتأتي هذه الدراسة لتسلط الضوء على هذا الجانب، ويدفعنا لها - بعد توفيق الله سبحانه - عدة دوافع:

أولها: الأهمية القصوى للرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياتنا ومجتمعنا الإسلامي.

ثانيها: ما لجانب الرحمة فيه من صلة وثيقة بوسائل نشر هذا الدين.

ثالثها: أن إبراز جانب الرحمة في الدعوة - بوجه عام - وفي الأمر والنهي - بوجه خاص - فيه رد واضح على من يسيئون إلى رسولنا الكريم ويشككون في خلقه القويم.

رابعها: أن إبراز جانب الرحمة في الدعوة يُعَدُّ من أبلغ رد على المغرضين الذين يشككون في نشر الإسلام بالحسنى والاختيار، مروجين لشائعة (انتشار الإسلام بالسيف أو بالعنف أو الإكراه)، مع أن القاعدة الأساسية الصريحة في شأن الحرية الدينية واضحة في قول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١).

ومن هذا المنطلق أحببت أن أدلي بدلوي المتواضع في مؤتمركم البناء، ويتمثل ذلك في دراسة متواضعة بعنوان:

(١) سورة البقرة، جزء من الآية: ٢٥٦.

«معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»

وتتناول هذه الدراسة - بعد المقدمة - مدخلاً وعدة مباحث رئيسة.

فالمدخل تناولت فيه مفهوم مصطلحات عنوان الدراسة، وورود الرحمة،

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم.

وأما المباحث الرئيسة للدراسة فهي:

- المبحث الأول: الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن.

- المبحث الثاني: هدي النبي ﷺ في جعل تغيير المنكر على مراتب ثلاث.

- المبحث الثالث: السنة النبوية تحث على اللين والرفق.

- المبحث الرابع: آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أساسها الرحمة والتراحم.

- المبحث الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبعثهما رحمة المجتمع وإنقاذه.

على أن هناك نقاطاً فرعية تتضح من تضاعيف هذه الدراسة، وتتفرع من

هذه المباحث الرئيسة.

منهج الدراسة:

استخدمت في هذا البحث المنهج الاستقصائي الجمعي التحليلي، حيث تتبعت النصوص من القرآن والسنة - قدر استطاعتي - وقد راعيت ما يلي:

- * عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وذكر اسم السورة ورقم الآية منها.
- * تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية.
- * حاولت الاختصار على الأحاديث الصحيحة أو الحسنة.
- * الاختصار على بعض الشواهد والأدلة كنهاج على النقاط التي تناولتها خشية الإطالة.

ولا أدعي الكمال، فالكمال لله وحده - سبحانه -، والنقص والتقصير واختلاف وجهات النظر من سمات الإنسان، ولكني قد بذلت جهداً؛ أرجو ربي - سبحانه - أن أستبصر به، فما كان من صواب وسداد فمن توفيق الله الواحد المنان، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان، وأسأل الله أن يغفر لي ذنبي كله: هزلي وجدي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي، إنه سميع مجيب.

وإني إذ أقدم لهذه الدراسة المتواضعة أسأل ربي - سبحانه - أن يعينني على تصحيح نيتي لأن يكون هذا الجهد الضئيل ابتغاء وجهه - سبحانه - وأن يبارك فيه وينفع به، إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير. فلعل هذه الدراسة تكون



لبنة في صرح مؤتمركم البناء، وتنال شرف المشاركة فيه.

داعيا الله العلي القدير أن ينفع بجهودكم، وأن يثري عقول أبناء الأمة
والمكتبة الإسلامية بما فيه الخير للإسلام والمسلمين، وأن تصحح الأفكار على
أيديكم وبفضل الله ثم جهودكم، وفقكم الله لما فيه النفع والصالح للجميع.
والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الكاتب

د. شعبان رمضان محمود مقلد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

بجامعة الجوف

المدخل

مفهوم مصطلحات عنوان الدراسة

يحق لنا في بداية حديثنا أن نتعرف مفهومات المصطلحات التي ستناولها في دراستنا (معالم - الرحمة - الأمر بالمعروف - النهي عن المنكر)، وأول هذه المصطلحات لفظ «معالم».

معالم: جمع معلم وهو العلامة التي يستدل بها على الطريق.
وفي اللسان: والمعلم ما جعل علامة وعَلَمًا للطرق والحدود، مثل: أعلام الحرم ومعالمه المضروبة عليه... وقيل: المعلم: الأثر...، والعلامة والعلم: شيء ينصب في الفلوات تهتدي به الضالة^(١).

معنى الرحمة في اللغة والاصطلاح:

تعريف الرحمة في اللغة: تدور مادة: (رح م) في معنى الرقة، والعطف، والرأفة.

(١) لسان العرب (باب العين فصل الميم) ١٢/ ٤١٩ محمد بن مكرم جمال الدين بن منظور الإفريقي المصري، ط/ دار صادر / بيروت ط/ أولى، دون تاريخ.



قال ابن فارس: الرّاء والحاء والميم أصل واحد، يدل على: الرقة والعطف والرافة. يقال من ذلك: رحمه يرحمه إذا رَقَّ له وتَعَطَّفَ عليه، والرُّحْم والمرحمة والرَّحمة بمعنى^(١).

الرحمة في الاصطلاح:

يعرفها بعضهم بأنها: إرادة إيصال الخير^(٢)، وبعضهم بأنها: الهداية في الدين، ويعرفها آخرون بأنها: محبة للمرحوم مع جزع من الحال التي من أجلها رُحِم^(٣)، وقيل: صفة تظهر في القلب وهي إرادة الحنين^(٤).

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس ٣/ ٣٩٨. أبو الحسين: أحمد بن فارس بن زكريا ٣٩٥هـ، تحقيق وضبط/ عبد السلام محمد هارون، ط/ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر، ط/ ثانية ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

(٢) التعريفات، الجرجاني، ص ١١٠ علي بن محمد بن علي الجرحاني ٧٤٠-٨١٦هـ، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، ط/ أولى، ١٤٠٥هـ، تحقيق: إبراهيم الإياري.

(٣) معالم التنزيل للبغوي: ٣/ ١٥٢ أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء. ت ٥١٦هـ في: معالم التنزيل، ط/ دار المعرفة، بيروت. تحقيق: خالد العك ومروان سوار. ط: ثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٧٨م، وموسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ج ٦، ص ٤٦.

(٤) التبيان في تفسير غريب القرآن ج: ١ ص: ٥٠ لشهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري. ط: دار الصحابة للتراث بطنطا. القاهرة ١٩٩٢م. ط: أولى. تحقيق: د. فتحي أنور الدابولي.

معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

(أ) بيان معنى المعروف والمنكر في لغة العرب:

المعروف في اللغة، يدور معناه غالباً على ما تعارف عليه الناس وعلموه ولم ينكروه، والمنكر في اللغة، يدور معناه غالباً على ما جهله الناس واستنكروه وجحدوه، ففي القاموس المحيط: عرفه يعرفه معرفة وعرفاناً: علمه، والمعروف ضد المنكر^(١).

(ب) المعروف والمنكر في الشرع:

قال المفسرون في تعريف المعروف: كل قول حسن وفعل جميل، وخلق كامل للقريب والبعيد، وقيل: المعروف: الخير كله، والمنكر: جميع الشر، وقيل: المعروف: ما عرف حسنه شرعاً وعقلاً، والمنكر: ما عرف قبحه شرعاً وعقلاً، وقيل: المعروف: الإحسان والطاعة، وكل ما عرف في الشرع والعقل حسنه^(٢). وقيل: المعروف: طاعة الله وما يعرفه الشرع، وأعمال البر كلها، وقيل: المعروف: الإيمان، والمنكر: الشرك، وقيل: المعروف السنة، والمنكر

(١) القاموس المحيط للفيروزآبادي ٣/ ١٧٨ - ١٧٩. مجد الدين محمد بن يعقوب ت ٨١٧هـ.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ١/ ١٩٤ - ١٩٦، ٢/ ٧٧، للشيخ عبد الرحمن

ابن ناصر السعدي، ط/ دار ابن الجوزي بالمملكة العربية السعودية، ط/ أولى ١٤١٥هـ.



البدعة^(١). وهذه الأقوال كلها متقاربة.

ونخلص من ذلك إلى أن المعروف في الشرع: كل ما عرفه الشرع وأمر به ومدحه وأثنى على أهله، ويدخل في ذلك جميع الطاعات، وفي مقدمتها أركان الإسلام وفرائضه.

والمنكر في الشرع: كل ما أنكره الشرع ونهى عنه وذمه وأهله، ويدخل في ذلك جميع المنهيات والمعاصي والبدع، وفي مقدمتها كل مايؤدي إلى الشرك أو الكفر بالله ﷻ وإنكار وحدانيته أو ربوبيته أو أسمائه أو صفاته.

إذن فمعنى العنوان: «معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»:

العلامات والدلائل التي تدل على إرادة إيصال الخير، للتقرب من كل ما عرفه الشرع وأمر به، ومدحه وأثنى على أهله، واجتناب كل ما أنكره الشرع ونهى عنه، وذمه وأهله.

ورود الرحمة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم.

من يتتبع آيات القرآن الكريم ليستقصي لفظ «الرحمة» يجد أنها وردت في القرآن الكريم - بمشتقاتها - حوالي (١٦٩) مائة وتسع وستين مرة

(١) تفسير البغوي ٢/ ٤، ٥٨٠ / ٢٤٩. أبي الحسين محمد الفراء: معالم التنزيل، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت.

تقريباً^(١)، أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن يتأمل في القرآن الكريم يجد أنه قد ورد فيه ثماني مرات تقريباً، هذا إذا استثنينا آية سورة التوبة التي تتحدث عن المنافقين في هذا الشأن، وهي قول الله - تعالى - : ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٢).

أما الدعوة إلى الله - بوجه عام - فقد وردت بلفظها ومعناها حوالي ١٧٧ مائة وسبع وسبعين مرة تقريباً.

وإذا عرفنا أن لفظ «الرأفة» ورد ثلاث عشرة مرة تقريباً، و(المجادلة بالتي هي أحسن) وردت في القرآن الكريم ست مرات، و(دفع السيئة بالحسنة) ورد سبع مرات^(٣)، وضممنا هذا كله إلى الرحمة - إذ إن هذين الأمرين فيهما رحمة للآخر - أدركنا أن الرحمة مطلوبة دائماً في الدعوة إلى الله.

(١) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن لمحمد فؤاد عبد الباقي . مادة : (رحم)، ط/ دار الحديث بالقاهرة، ط الثالثة ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

(٢) سورة التوبة، آية ٦٧.

(٣) فهرس ألفاظ وموضوعات القرآن الكريم ص ٢٧٣، ٨٩ إعداد: محمد حسن الحمصي (ملحق بالمصحف الشريف . ط: مؤسسة الإيمان ودار الرشيد. بيروت).



المبحث الأول

الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة

ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن

أولاً: الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

تعريف الحكمة في اللغة:

وردت الحكمة في اللغة على معان عدة، منها: العدل، والعلم، والحلم، والنبوة، والقرآن، والإنجيل.

وأحكم الأمر: أتقنه فاستحكم ومنعه عن الفساد^(١).

والحكمة: معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم^(٢). وإصابة الحق بالعلم والعقل^(٣).

(١) القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، المتوفى ٨١٧هـ، باب الميم،

فصل الحاء، ص ١٤١٥، ولسان العرب لابن منظور، باب الميم، فصل الحاء ١٢ / ١٤٣،

ومختار الصحاح، مادة : حكم، ص ٦٢ لمحمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي تحقيق محمود

خاطر، ط / مكتبة لبنان ناشرون/ بيروت طبعة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب الحاء مع الكاف، مادة حكم ١ / ١١٩،

ولسان العرب لابن منظور، باب الميم، فصل الحاء، ١٢ / ١٤٠.

(٣) المفردات في ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، كتاب الحاء، مادة : حكم ص ١٢٧.

ط / مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٠م، ودار المعرفة، بيروت.

والحكمة: منع صاحبها من الجهل^(١).

تعريف الحكمة في الاصطلاح الشرعي:

جاءت أقوال كثيرة للعلماء عن الحكمة في القرآن والسنة^(٢) فقول: الحكمة؛ النبوة، وقيل: القرآن والفقه به: ناسِخُه ومنسوخه، ومُحكَمُه ومتشابهه.... وقيل: الإصابة في القول والفعل، وقيل: معرفة الحق والعمل به...، ولا يسمى الرجل حكيماً إلا إذا جمع بينهما، وقيل: وضع كل شيء في موضعه. وقيل: سرعة الجواب

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ٢٨٨ (بتصرف).

(٢) ورد لفظ: الحكمة في القرآن في أكثر من تسعة عشر موضعاً، اقرأ: سورة البقرة، آيات: ١٢٩، ١٥١، ٢٣١، ٢٥١، ٢٦٩، وآل عمران: ٤٨، ٨١، ١٦٤، والنساء: ٥٤، ١١٣.... وورد في السنة في عدة مواضع، ومعظمها: في البخاري مع الفتح، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، برقم ٧٣، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، بتصحيح محب الدين الخطيب، ط / دار الريان، القاهرة، ط / أولى ١٤٠٧ هـ. ومسلم، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه، برقم ٥١، وباب عدد شعب الإيمان، برقم ٣٧، صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت ٢٦١ هـ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية - بيروت، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في التجارات، برقم ٢٠٣٣، و: باب الحكمة، برقم ٤١٦٩. سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بتحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، ط / مكتبة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط / ١٣٩٨ هـ.



مع الإصابة^(١).

وهذه الأقوال كلها قريب بعضها من بعض؛ لأن الحكمة مصدر من الإحكام، وهو الإتقان في القول أو الفعل.

والتعريف الشامل هو: «الإصابة في الأقوال والأفعال، ووضع كل شيء في موضعه».

أهمية الحكمة في الأمر بالمعروف:

لاستخدام الحكمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فوائد جمة - وإن شئت فقل: لا يكتمل الأمر والنهي دون استعمال الحكمة - ومن هذه الفوائد:

١ - أن استخدام الحكمة أول طرق الدعوة إلى الله تعالى التي أرشدنا الله ﷻ إليها في القرآن الكريم، فقال لنبيه ﷺ وللدعاة من أفراد أمته: ﴿ادْعُ

(١) تفسير لفظ الحكمة الوارد في القرآن في التفاسير الآتية: جامع البيان في تفسير القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ٣١٠ هـ، ١/٤٣٦، ٣/٦٠، ٦١، ط: دار الفكر - بيروت ١٤٠٥ هـ، وتفسير البغوي ١/٢٥٦، ١/١١٦، وزاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي ١/٣٢٤، ١/١٤٦، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ٥٠٨ - ٥٩٧ هـ. ط: المكتب الإسلامي/ بيروت. ط: ثلاثة ١٤٠٤ هـ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢/١٣١، ٣/٦٠، ٦١، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/١٨٤، ١/٣٢٣ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفدا، ت ٧٧٤ هـ، ط/ دار الفكر، بيروت ١٤٠١ هـ.

إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ
أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١١﴾.

٢ - من تتبع سيرة النبي ﷺ وجد أنه كان يلزم الحكمة في جميع أموره،
وخاصة في دعوته إلى الله ﷻ فأقبل الناس ودخلوا في دين الله أفواجا بفضل الله
تعالى، وهذا يدل على أن الحكمة من أساسات منهج الدعوة إلى الله تعالى، حيث
امتلاً بها صدر رسول الله ﷺ منذ نعومة أظفاره.

وعلى طريقه وهدى ﷺ في الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة سار الصحابة
والتابعون ﷺ.

٣ - الحكمة تجعل الداعي إلى الله يقدر الأمور قدرها، فلا يزهى في الدنيا،
والناس بحاجة إلى النشاط والجد والعمل، ولا يدعو إلى التبتل والانقطاع،
والمسلمون في حاجة إلى الدفاع عن عقيدتهم وبلادهم، ولا يبدأ بتعليم الناس
البيع والشراء وهم في ميسس الحاجة إلى تعلم الوضوء والصلاة.

٤ - الحكمة تجعل الداعية إلى الله يتأمل ويراعي أحوال المدعوين
وأخلاقهم وطبائعهم، والوسائل التي يُؤْتُونَ من قبلها، والقدر الذي يبين لهم في



كل مرة حتى لا يثقل عليهم، ولا يشق بالتكاليف قبل استعداد النفوس لها، والطريقة التي يخاطبهم بها، والتنويع والتشويق في هذه الطريقة حسب مقتضياتها، ويدعو إلى الله بالعلم لا بالجهل، ويبدأ بالمهم فالذي يليه، ويُعلم العامة ما يحتاجون إليه بألفاظ وعبارات قريبة من أفهامهم ومستوياتهم، ويخاطبهم على قدر عقولهم، فالحكمة تجعل الداعية ينظر ببصيرة المؤمن، فيرى حاجة الناس فيعالجها بحسب ما يقتضيه الحال، وبذلك ينفذ إلى قلوب الناس من أوسع الأبواب، وتشرح له صدورهم، ويرون فيه المنقذ الحريص على سعادتهم ورفاهيتهم وأمنهم واطمئنانهم، وهذا كله من الدعوة إلى الله بالحكمة التي هي الطريق الوحيد للنجاح.

والمهم أن تكون أقوال الداعية إلى الله - تعالى - وأفعاله وتدبيراته وأفكاره نابعة من الحكمة، موافقة للصواب، غير متقدمة على أوانها ولا متأخرة، لا زيادة فيها عما ينبغي ولا نقص، مجتهداً في معرفة نفعه وصلاحه، سالكاً أقرب طريق يوصل إلى ذلك^(١).

(١) الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى (بتصرف) ص ٧ تأليف د. سعيد بن علي بن وهب

القحطاني، بحث على الشبكة العالمية للإنترنت، موقع: www.islamhouse.com

توجيهات نبوية حكيمة:

التربية والتوجيه وتزكية النفوس من الرسول ﷺ أعلى درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد كان ﷺ يوجه أصحابه بحكمة، ونقتصر هنا على إيراد طائفة من توجيهاته الحكيمة، لنستوضح منها الحكمة في السنة النبوية، وإلا فالحكمة في كل أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتصرفاته الشريفة، فنجده يقول: «يا أيها الناس: أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام»^(١) ويقول: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^(٢).

ويقول: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(٣)، ويقول: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً، وشبك بين أصابعه»^(٤)، ويقول: «لا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة، باب (٤٣) حدثنا محمد بن بشار برقم ٢٤٨٥، وقال: هذا حديث صحيح، وابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام. محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله في: سنته، ط/ دار الفكر، بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) صحيح مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم إيذاء الجار، برقم (٤٦).

(٣) البخاري، ك: الإيمان، برقم (١٣) صحيح البخاري. لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. ط/ دار المعرفة/ بيروت/ لبنان، وصحيح مسلم، ك: الإيمان، برقم (٧١، ٤٥)، الترمذي في: صفة القيامة والرقائق والورع، برقم (٢٥١٥)

(٤) البخاري مع الفتح، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد، برقم ٤٦٦، ومسلم، =

تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى هاهنا- ويشير إلى صدره ثلاث مرات- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه^(١).

ومن توجيهاته ﷺ الحكيمة في مجال الرحمة:

قوله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٢). وقال ﷺ: «من لا يرحم لا يُرحم»^(٣). هذا غيض من فيض من أقوال نبينا الكريم ﷺ وتوجيهاته

=كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، برقم ٢٥٨٥.

(١) البخاري: ك: النكاح، برقم (٤٨٤٩)، مسلم، ك: البر والصلة والآداب، برقم: (٢٥٦٤)، الترمذي، ك: النكاح، برقم: (١١٣٤)، أبو داود، ك: البيوع، برقم: (٣٤٤٣)، سنن أبي داود «الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني»، ط/ المكتبة العصرية/ صيدا، بيروت، وابن ماجه في التجارات برقم (٢١٧٢).

(٢) البخاري مع الفتح، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ١٠/٤٣٨، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم ٤/٢٠٠٠.

(٣) البخاري مع الفتح، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ١٠/٤٣٨، ومسلم كتاب الفضائل، باب: رحمته الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك ٤/١٨٠٩.

الحكيمة، أوردناها فقط على سبيل المثال لا الحصر، ومن يتأمل هذه الأقوال وتلك التوجيهات بدقة وإمعان فكر يدرك حقاً أنه ﷺ كان حكيماً في كل أموره قولاً وفعلًا، كما يدرك أن الحكمة عنده تنبع من رحمته بأمته، بل وبالبشرية جمعاء، وصدق - سبحانه - حيث يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

أما عن الموعظة الحسنة:

فالموعظة: هي الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب، والقول الحق الذي يلين القلوب، ويؤثر في النفوس، ويكبح جماح النفوس المتمردة، ويزيد النفوس المهذبة إيماناً وهداية^(٢) قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾^(٣) ويقول: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنْتُمْ

(١) سورة الأنبياء، آية ١٠٧.

(٢) انظر. فتاوى ابن تيمية ١٩/ ١٦٤، ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم - شيخ الإسلام - في مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، وابنه محمد طبع بإشراف: الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، ط/ أولى ١٣٩٨ هـ. ومفتاح دار السعادة لابن القيم ١/ ١٩٥ (مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة)، لابن القيم: محمد ابن أبي بكر أيوب الزرعي أبي عبدالله ٦٩١-٧٥١ هـ، ط/ دار ابن عفان، الخبر، السعودية، ط: أولى ١٤١٦ هـ.

(٣) سورة النساء، جزء من الآية ٦٦.



مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾

والداعية إلى الله - تعالى - ينبغي أن يكون وعظه للناس بالقول الحكيم تعليلًا وتأديبًا.

والتعليم يكون ببيان عقائد التوحيد، وبيان الأحكام الشرعية الخمسة: من الواجب، والحرام، والمسنون، والمكروه، والمباح، ويراعي في ذلك كله ما يناسب كل طبقة، والحث على التمسك بها، والتحذير من التهاون فيها، والتأديب يكون ببيان الأحكام والإرشاد إليها تلميحًا وتصريحًا، وتمثيلًا، وبسوق القصة والمزحة الهادفة.... إلى غير ذلك من الأساليب التي تجذب ولا تنفر.

ومن تدبر أسلوب القرآن الكريم أدرك أن الأحكام ينبغي أن تساق إلى الناس مساق الوعظ الذي يلين القلوب، ويبعثها على العمل، ولا تسرد سردا خالية من وسائل التأثير، ومما يوضح ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَّبِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ۝ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا

(١٧) سورة النور، آية ١٧.

أَنْكُمْ مُلْقُوهُ وَشَرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١﴾.

وهذان مثالان يبينان أن الداعية إلى الله إذا سلك طريقة القرآن الكريم فإنه سيجتذب الأسعاع، ويأخذ بمجامع القلوب ويلينها، وحينئذ تستقبل العقائد والأحكام بإذن الله ﷻ للعمل والتطبيق برغبة واشتياق^(١).

ثانياً: أمر الله لنبيه بمجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن^(٢):

لقد كانت العلاقة بين نبينا محمد ﷺ والمخالفين له في الدين - الذين يعيشون معه في مجتمع واحد - أعلى بكثير من مجرد علاقة سلام ووئام، لقد كانت علاقة «برٍّ ورحمة» بكل معاني الكلمة..

ومن رحمته بغير المسلمين أنه كان يسلك معهم دائماً مسلك التبشير، ويتخذ ذلك منهجاً عاماً له، فكان هذا هو الغالب على حياته ﷺ وعلى أقواله

(١) سورة البقرة، الآيتان ٢٢٢، ٢٢٣.

(٢) تفسير ابن كثير ١/ ٢٦٦، وتفسير السعدي ١/ ٢٧٨، ٢/ ٣٥ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ط/ دار ابن الجوزي بالمملكة العربية السعودية، ط/ أولى ١٤١٥ هـ.

(٣) وردت (مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن) في القرآن الكريم ست مرات، و(دفع السيئة بالحسنة) ورد سبع مرات.



وأفعاله، ولم يكن يخرج عن هذا الطبع على الرغم من قسوة المشركين عليه...
روى ربيعة بن عباد الديلي - وكان مشركاً أسلم - قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ
الله ﷺ بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
تُفْلِحُوا»، وَيَدْخُلُ فِي فِجَاجِهَا وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ^(١) عَلَيْهِ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ
شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا» إِلَّا أَنْ وَرَاءَهُ
رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ ذَا غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ؛ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟
قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ يَذْكُرُ النَّبُوَّةَ؛ قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عَمُّهُ
أَبُو لَهَبٍ^(٢). فالرسول ﷺ لم يخرج عن أدبه الجرم في المعاملة حتى مع السفاهة
الواضحة لأبي لهب، وظل على منهج التبشير يدعو الناس إلى الفلاح والنجاة.
بل إنه كان يبشرهم بملك الدنيا قبل نعيم الآخرة إن هم آمنوا بالله ولم يشركوا
به شيئاً..

(١) متقصفون: مزدهون.

(٢) مسند أحمد (٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣) و (٣٤١) وسنده حسن. وقال الساعاتي في الفتح الرباني
(٢٠/٢١٦): سنده جيد، والبيهقي (١٧٥٠٥)، شعب الإيمان للبيهقي، ط/ دار الكتب
العلمية، بيروت، ط: أولى ١٤١٠هـ، وله شاهد من حديث طارق بن عبد الله المحاري،
أخرجه أبو بكر بن شيبه، انظر: المطالب العالية (٤٢٧٧).

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَتْهُ فُرَيْشٌ وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ وَشَكَّوهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ؛ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ الْعَجَمُ الْجَزِيَّةَ»؛ قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟! قَالَ: «كَلِمَةً وَاحِدَةً» قَالَ: «يَا عَمَّ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ؛ قَالَ: فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ: «ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ» إِلَى قَوْلِهِ: «مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ»^(١).

ومن هنا نتفهم قول الله ﻋَﻠَﻴْﻜَﻢُ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٢).

قال الإمام البغوي: ﴿بِالْحُكْمَةِ﴾: «بالقرآن»، ﴿وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾، يعني مواعظ القرآن. وقيل: الموعظة الحسنة هي الدعاء إلى الله بالترغيب والترهيب.

(١) سنن الترمذي، ك: التفسير، باب: ومن سورة (ص) برقم (٣٢٣٢)، والآيات من سورة

ص ١، ٢، ٧.

(٢) سورة النحل، آية ١٢٥.



وقيل: هو قول الدين الرقيق من غير تغليظ ولا تعنيف، ﴿وَجَدِلْهُمْ بِلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾: وخاصمهم وناظرهم بالخصومة التي هي أحسن، أي أعرض عن أذاهم ولا تقصر في تبليغ الرسالة والدعاء إلى الحق^(١).

وقال ابن الجوزي: فأما السبيل، فقال مقاتل: هو دين الإسلام. وفي المراد ﴿بِالْحِكْمَةِ﴾ ثلاثة أقوال: أحدها: أنها القرآن، رواه أبو صالح عن ابن عباس. والثاني: الفقه، قاله الضحاك عن ابن عباس. والثالث: النبوة، ذكره الزجاج.

وفي ﴿الْحَسَنَةِ﴾ قولان: أحدهما: مواعظ القرآن، قاله أبو صالح عن ابن عباس، والثاني: الأدب الجميل الذي يعرفونه، قاله الضحاك عن ابن عباس، قوله تعالى: ﴿وَجَدِلْهُمْ﴾ في المشار إليه قولان: أحدهما: أنهم أهل مكة، قاله أبو صالح، والثاني: أهل الكتاب، قاله مقاتل. وفي قوله: ﴿بِلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ثلاثة أقوال: أحدها: جادلهم بالقرآن، والثاني: بـ «لا إله إلا الله» روي القولان عن ابن عباس. والثالث: جادلهم غير فظ ولا غليظ، وألن لهم جانبك، قاله الزجاج. وقال بعض علماء التفسير: وهذا منسوخ بآية السيف^(٢).

(١) معالم التنزيل للبغوي ٣/ ٩٠. ط: دار المعرفة. بيروت. لبنان. ط: خامسة ٢٠٠٢م.

(٢) زاد المسير لابن الجوزي ٤/ ٣٦٩.

وفي قوله - سبحانه - : ﴿وَلَا تُجَدُّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

قال الشوكاني: بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ بـ «لا إله إلا الله»^(٢). وقال البغوي: «لا تخصمهم» أي بالقرآن والدعاء إلى الله بآياته والتنبيه على حججه^(٣).

ولا أريد أن أطيل هنا، فجدال المخالفين بالحسنى، والرحمة بغير المسلمين - حتى في الإقناع - أوسع مجالاً من أن تفيه هذه السطور؛ لأنه يشمل الكثير من الجوانب، لكنني أردت - فقط - أن أشير - في لمحة - إلى جانب الرحمة حتى مع الأعداء في إقناعهم.

تقول باحثة إيطالية:

كان محمد شديد التسامح، وبخاصة نحو أتباع الأديان الأخرى^(٤). ونحن

(١) سورة العنكبوت، آية ٤٦.

(٢) فتح القدير للشوكاني مج ٢ ص ٤٣٢ محمد بن علي بن محمد ت ١٢٥٠ هـ في: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، ط/ ثانية ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.

(٣) معالم التنزيل ٣/ ٤٧٠.

(٤) لورافيشيا فاغليري (باحثة إيطالية): "دفاع عن الإسلام" ترجمة: منير البعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت ١٩٨١ م.



لا نخالف الحقيقة إذا قلنا: إن رسول الله ﷺ كان يعامل غير المسلمين بالرحمة والرفق.. فيها هوذا أنس رضي الله عنه يروي موقفاً عجيباً من مواقف رسول الله ﷺ فيقول: «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ؛ فَاتَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ؛ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ؛ فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»؛ فَتَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ؛ فَقَالَ لَهُ: أَطِيعْ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ؛ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»^(١) فلتتدبر جيداً! هذا رسول الله ﷺ يستعمل غلاماً يهودياً في الخدمة، ثم يمرض هذا الغلام فيذهب رسول الله ﷺ ليعوده في بيته!! والغلام اليهودي لا يعدو أن يكون خادماً، وعلى غير ملة الإسلام!

ولا ينسى ﷺ وظيفته الأولى في الدنيا وهي البلاغ؛ فيدعوه للإسلام، فيسلم الغلام، فيخرج النبي ﷺ فرحاً بإسلامه، كأنما أسلم أحد أحب أهله إليه.. إن هذه هي الرحمة - حقيقةً - في أعلى صورها!!

وهذه أسماء بنت أبي بكر تسأله عن صلة أمها التي كانت مشركة فيقول لها: «نَعَمْ صِلِهَا»^(٢) هكذا بمنتهى الإحسان والرحمة، وبأعلى درجات الرضا..

(١) البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه؟ وهل يُعرض على الصبي الإسلام؟ (١٢٩٠)، ورواه الترمذي (٢٢٤٧)، والحاكم ١٣٤٢.

(٢) البخاري: كتاب الهبة وفضلها، باب الهدية للمشركين (٢٤٧٧، ٥٦٣٤، ٣٠١٢)، =

إنه لم يفكر ولم يتردد.. فليس في الرحمة تردد!!

وأود هنا أنؤكد مجادلته لهم بالحسنى، الحسنى التي تظهر جلياً في هذه المواقف فهو لا يعبس في وجوههم، ولا يقاطع مجالسهم، ولا ينظر لهم نظرة المتكبر المعرض، إنما يتلطف إليهم ويفرق بهم، ويبشرهم بملك الدنيا ونعيم الآخرة.

وعندما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وتعامل مع مشركيها ويهودها سلك المسلك نفسه، مع كل الصد والإعراض الذي وجده منهم.

لقد كان يريد لهم الخير كله على الرغم من جفائهم إياه. إنها الرحمة بهم التي لا يستطيع أن يصل إليها إلا نبي!!

أرأيت كيف أن الدعوة بالحكمة «بالقرآن ومواعظه»، وبالقول اللين الرقيق من غير تغليظ ولا تعنيف، وكيف أن الرحمة بغير المسلمين ولو كانوا أعداء في الحوار والإقناع، كيف أن هذا كله كان خلق الرسول ﷺ وديدنه؟! وكذلك أيضاً كان هو المنهج الذي اتبعه أصحابه وتابعوه وساروا

=ومسلم في الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين (١٠٠٣)، وأبوداود (١٦٦٨)، وأحمد (٢٦٩٦٠).



Prophet of Mercy

معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عليه، وكيف أن هذا الخلق وذاك النبراس ملاء الأرض عدلاً ونوراً، ودخل
الناس في دين الله أفواجاً!!

المبحث الثاني

هدي النبي ﷺ في جعل تغيير المنكر على مراتب ثلاث

من الشروط الواجبة في النهي عن المنكر: مراعاة التدرج في الإنكار
بمراعاة درجاته ومراتبه.

فللنهي عن المنكر درجات ومرتبات يجب مراعاتها، وإذا حدث إخلال
بهذه الدرجات فإنه يؤدي إلى نقيض مقصوده، فضلاً عن حصول مفسد أعظم
من مفسدة وجود المنكر.

وهذا - بلا شك - منهج مستقى من سنة النبي ﷺ فقد أخرج الإمام
مسلم والترمذي والنسائي وأحمد بن حنبل عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت
رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١).

فمن أراد الإصلاح فعليه أن يأخذ بأسلوب الإصلاح، إذا رأى أمراً يمكنه
إصلاحه فعليه أن يتكلم فيه بعموم، وأن لا ينزل ذلك على أفراد وأشخاص

(١) رواه مسلم. ك: الإيمان. باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم (٤٩)،
والترمذي ك: الفتن، حديث رقم (٢١٧٢).



بأعيانهم. وإذا رأى منكراً لدى شخص معين فأراد أن يغيره، فليعلم أن المنكر درجات: الدرجة الأولى: تغيير المنكر باليد.

ومن لم يستطع تغيير المنكر بيده لضعفه وعدم قدرته، أو خشيته أن يترتب على تغييره باليد مفسدة أشد فليغيره بلسانه، بالأمر والنهي ويكون بلين ورفق ما لم تدع الحاجة إلى الشدة ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب.

قال الشيخ محمد عبده: وهو حجة على تاركي فريضة الأمر والنهي كسلاً وتعللاً؛ لأنه يأمر ببذل الاستطاعة واستنفاد الطاقة في هذه السبيل على خصوصية الموضوع^(١).

«وكلمة «مَنْ» من صيغ العموم تفيد عموم التكليف على كل مكلف ذكر أو أنثى، وقوله: «فليغيره» من صيغ الأمر وهي تفيد الوجوب خاصة وقد تأكد الوجوب بنصوص أخرى.

قال النووي: «فليغيره» أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابقت على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضاً من باب النصيحة التي هي الدين^(٢).

(١) مجلة المنار (حاشية مقال: تفسير سورة العصر مج ٦، ج ١٥، ص ٥٧١. غرة شعبان ١٣٢١هـ).

(٢) شرح صحيح مسلم (٢/ ٢١).

وعند مسلم وأحمد عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(١). والنصوص في هذا المقام كثيرة.

ومن جهة أخرى لا يعني التدرج في الإنكار: التدرج في الوسيلة المستخدمة كاليد مثلاً أو اللسان فقط، إنما يعني أيضاً التدرج مع الشخص الواقع في المنكرات؛ بحيث يبدأ بما هو أولى وأعظم، ويبدأ بالسبب قبل الأثر، فقد تكون المعصية أو المنكر أثراً وعرضاً لما هو أخطر من المعصية الظاهرة، فإنكار السفور على امرأة لا تعرف شرع الله ولا تقدره حق قدره، وتدين بمنهج علمانية فيه معالجة لظاهرة هي أقل من السبب الذي أدى إلى ذلك.

ويجب أن يعلم أن تعدد درجات النهي عن المنكر ليست من باب إقامة الحجة على أرباب المنكرات فحسب؛ وإنما فيها نقلهم من ممارسة الفحش والفسوق إلى القيام بالطاعة والمعروف.

(١) رواه مسلم. ك: الإيمان. باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم ٥٢.



وهناك درجات النهي عن المنكر من حيث وسيلته وأداته، وأخرى من حيث طبيعة المنكرات المراد تغييرها.

ونعدد - بإيجاز - درجات النهي عن المنكر من حيث وسيلته وأداته:
التعرف - التعريف - إيجاد البيئة وتقديم البديل - اللين والرفق -
التعنيف بالقول - التغيير باليد - التغيير بالقلب.

وأود أن أقول: إننا لو دققنا النظر في كل هذه الدرجات؛ لأدركنا حقاً سعة الرحمة التي يتصف بها من يسعى إلى تغيير المنكر، لو أنه سار سيراً حقيقياً على هذه الدرجات، وهذه الدرجات في حقيقتها رحمة بالمدعو وتدرج معه، ونزول - في بداية الأمر - على فكره وعقله، تماماً كما حدث مع نبي الله إبراهيم عليه السلام في دعوته لقومه ونزولاً على فكرهم وتدرجاً معهم، فالداعي يبذل جهداً كبيراً في كل درجة، ويتفنن ويعمل عقله لكي يؤدي كل درجة منها بإتقان، وليس لمجرد أدائها، لأنه يريد أن يصل إلى هدفه؛ وهو نقل هذا الشخص إلى مسلم عابد طائع لربه، ويكون حرصه على المدعو ورحمته به شعلةً تتقد بداخله، وتدفعه إلى القيام بهذه الدرجات على أكمل وجه.

المبحث الثالث

السنة النبوية تحت على اللين والرفق

وأعني باللين والرفق: ممارسة الأمر أو النهي بالكلمة الطيبة، والهدية، وإظهار الحرص على المأمور والمنهي، والرحمة به، والإشفاق عليه، والوعظ والنصح بالتذكير بالله، والتخويف منه، وذكر آلائه ونعمه على عبده المقيم على معصيته، ومعرفته الآثار والعواقب لتركه للمعروف ومقارفته المنكرات على نفسه في دنياه وآخره.

وهذه الدرجة يستخدمها كل من يتصدى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتستخدم في حق الجميع أفراداً وولاً، كباراً وصغاراً، ولها آداب وشروط، منها:

أ - أهمية إتقانها، وتطويرها، وابتكار الأمر فيها صوراً ووسائل مناسبة، ينفذ بها إلى الشخص المراد تغييره.

ب - الصبر على الشخص أو المؤسسة، ولا ينتقل منها إلى غيرها إلا بعد استنفاد الوسع فيها، ومعرفة مآلات ما بعدها من درجات حتى يقتصر في بعض الأحوال عليها.



ج - التدرج في استعمالها فيستخدم الترغيب قبل التهيب والتبشير قبل التنفير، والتذكير بآلاء الله ونعمه قبل الحديث عن أوامره ونواهيه، والتعريف بالمصالح العاجلة التي تعود عليه بسبب ترك المنكر وفعل المعروف، قبل الحديث عن عقوبات الآخرة وهكذا..

د - حرص الشخص هنا على أن يكون لكلامه قبول لدى من يخاطبه^(١).
واللين والرفق ركن أساس من الأركان التي تقوم عليها الدعوة إلى الله ﷻ، فقد كان النبي ﷺ يعلم أصحابه الرفق فيقول: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه»^(٢).

وأعظم من ذلك أنه كان يعلمهم أن الرفق صفة من صفات الله ﷻ، ومظهر من مظاهر رحمته - تعالى -، فيقول: ﷺ: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»^(٣).

ومن مظاهر اللين والرفق عند النبي ﷺ رحمته بالمخطئ من أمته نحو ما رواه أنس بن مالك قال: «بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء

(١) فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رؤية شرعية معاصرة. د. عطية فياض ص ١٧.

(٢) صحيح مسلم الحديث رقم / ٢٥٩٤.

(٣) صحيح البخاري - الحديث رقم / ٦٩٢٧ - صحيح مسلم - الحديث رقم / ٢٥٩٣.

أعرابي، فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مَهْ مَهْ. قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ. دعوه»، فتركوه حتى بال. ثم إن النبي ﷺ دعاه، فقال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القذر، إنما هي لذكر الله ﷻ - والصلاة وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ. قال: «فأمر رجلاً من القوم، فجاء بدلو من ماء فشَنَّهُ عليه»^(١) وفي رواية: ثم قال لأصحابه: «فإنما بعثتم مُبَسِّرِينَ، ولم تُبعثوا مُعَسِّرِينَ».

وما اقترفه الأعرابي لا يحتاج العلم بأنه منكر إلى معرفة خاصة، فالفطرة تأباه، وعلى الرغم من ذلك، ما أثَّبه النبي ﷺ، وما سبَّه، بل وما غضب، بل كان الرفيق الرحيم بأصحابه وبأُمَّته جميعها حتى المخطئ من أفرادها.

بل والأشد من قصة هذا الأعرابي قصة الشاب الذي أتى طالباً الإذن في الزنا!! فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «إن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول

(١) رواه البخاري - كتاب الوضوء، باب: ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله ٣٢٢/١، برقم (٢١٩) و باب صب الماء على البول في المسجد ٣٢٤/١ برقم (٢٢١) وكتاب الأدب - باب الرفق بالأمر كله ٤٤٩/١٠ برقم (٦٠٢٥) ومسلم واللفظ له في كتاب الطهارة - باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ٢٣٦/١، ٢٣٧ برقم (٢٨٤، ٢٨٥).



الله ائذن لي في الزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مَهْ، مَهْ. فقال: «ادنه»، فدنا منه قريباً، قال: فجلس، قال: «أتحبه لأمك؟»، قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: «ولا الناس يحبونه لأمهاتهم»، قال: «أتحبه لابنتك؟»، قال: لا والله، يا رسول الله جعلني الله فداءك، قال: «ولا الناس يحبونه لبناتهم»، قال: «أتحبه لأختك؟»، قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: «ولا الناس يحبونه لأخواتهم»، قال: «أفتحبه لعمتك؟»، قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: «ولا الناس يحبونه لعلماتهم»، قال: «أفتحبه لخالتك؟»، قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: «ولا الناس يحبونه لخالاتهم»، قال: فوضع يده عليه، وقال: «اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصّن فرجه» فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء^(١).

أي منكر هذا الذي يستأذن فيه الفتى؟ وأي منكر يكون ذلك الاستئذان من سيد الأنبياء؟ إنه لمنكر جدّ عظيم، لا يملك أحد غير النبي ﷺ إزاءه ذرة من حلم ورفق، ولكنه ﷺ الرؤوف الرحيم، الذي بلغ في موقفه هذا

(١) رواه أحمد ٢٥٦/٥، والطبراني في المعجم الكبير ١٦٢/٨ (٧٦٧٩) و١٨٣/٨ (٧٧٥٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رجاله رجال الصحيح ١/١٢٩، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، برقم ٣٧٠.

وكثير غيره حد الإعجاز لكل ما عداه من الخلق، أن يبلغ ما بلغ في هذا الحلم والصبر الجميل.

وهنا سؤال يطرح نفسه ألا وهو: كيف يقاس اللين والشدة فالعقول تتفاوت وما يكون عند بعض الناس لنا قد يأخذه بعضهم الآخر على محمل الشدة، فما مقياس الشدة واللين؟

أقول: مادما ارتضينا نبينا ﷺ رسولاً وقدوة، فعلينا أن نجعل هديه وهدى أصحابه ﷺ مقياس الشدة واللين في الأمر والنهي، فضلاً عن أن نجعلهما قدوتنا في كل أفعالنا، فإذا دار الأمر بين أن أشدد أو أيسر، بمعنى أنني كنت في موقف حرج لا أدري الفائدة في الشدة أم الفائدة في التيسير والتسهيل، فأيهما أسلك؟ أسلك طريق التيسير؛ لأن النبي ﷺ قال: «إن الدين يسر»^(١)، ولما بعث معاذاً وأبا موسى الأشعري إلى اليمن قال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا»^(٢).

يقول فضيلة الشيخ ابن عثيمين: ومن أراد أن يفهم هذا الأمر فليجرب؛

(١) البخاري في: الإبان (٣٩)، النسائي في: الإبان وشرائعه (٥٠٣٤).

(٢) البخاري، الجهاد والسير (٢٨٧٣)، مسلم الأشربة (١٧٣٣)، أبو داود الحدود (٤٣٥٤)،

أحمد (٤١٧/٤).



لأنك إذا قابلت المدعو بالشدة اشمأز ونفر وقابلك بشدة مثلها، إن كان عامياً قال: عندي علماء أعلم منك، وإن كان طالب علم ذهب يجادلِكَ، حتى بالباطل الذي تراه مثل الشمس، وهو يراه مثل الشمس، ولكنه يأبى إلا أن ينتصر لنفسه؛ لأنه لم يجد منك رفقا وليناً، ودعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة. والحق لا يخفى إلا على أحد رجلين: إما معرض وإما مستكبر، أما من أقبل على الحق بإذعان وانقياد فإنه بلا شك سيوفق له^(١).

والرحمة التي في قلب الأمر الناهي هي التي تدفعه إلى اللين، فالأمر بالمعروف قلبه مليء بالرحمة والعطف على الناس؛ لأنه يقصد من أمره ونهية لهم توجيههم وتعديل المعوج من شكلهم وسلوكهم، لذا عليه أن يكون رحيماً بهم عطوفاً عليهم، يداً حانية على المخطئ منهم حتى يكون لهم كالأب لأبنائه وكالأخ لإخوانه، وكالصاحب الصادق لأصحابه، والتأسي كل التأسي بالنبى ﷺ الذي قال الله في حقه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٢).

(١) الاعتدال في الدعوة للشيخ محمد بن صالح العثيمين ص ٨٧.

(٢) سورة آل عمران، جزء من الآية ١٥٩.

قال ابن كثير: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَنتَ لَهُمْ ط﴾ أي بأي شيء جعلك الله لهم ليناً، لولا رحمة الله بك وبهم، وقال قتادة: فبرحمة من الله لنت لهم... أي برحمة من الله، وقال الحسن البصري: هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به. ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ والفظ الغليظ المراد به هاهنا: غليظ الكلام، لقوله بعد ذلك ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ أي لو كنت سيئ الكلام قاسي القلب عليهم لا نفضوا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفاً لقلوبهم، كما قال عبد الله بن عمرو: إني أرى صفة رسول الله ﷺ في الكتب المتقدمة؛ أنه ليس بفظ ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح^(١).

كما أن الله ﷻ وصفه بقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢).

قال الطبري: إن الله عم بالخبر عن نبي الله أنه عزيز عليه ما عنت قومه، ولم يخص أهل الإيمان به، فكان ﷺ كما جاء الخبر من الله به عزيز عليه عنت

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٤٧١.

(٢) سورة التوبة، آية ١٢٨.



جميعهم... حريص على هدي ضلالهم وتوبتهم ورجوعهم إلى الحق^(١).

وقال القرطبي: الخطاب للعرب في قول الجمهور، وهذا على جهة تعديد النعمة عليهم في ذلك؛ إذ جاء بلسانهم وبما يفهمونه وشرفوا به غابر الأيام، وقال الزجاج: هي مخاطبة لجميع العالم... والأول أصوب... والقول الثاني أوكد للحجة أي هو بشر مثلكم لتفهموا عنه وتأتموا به^(٢).

وقال ابن كثير: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي يعز عليه الشيء الذي يعنت أمته ويشق عليها... ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ أي على هدايتكم ووصول النفع الدنيوي والأخروي إليكم^(٣).

وقال ابن الجوزي: قوله تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ فيه قولان: أحدهما شديد عليه ما شق عليكم، رواه الضحاك عن ابن عباس، قال الزجاج شديد عليه عنتكم والعنت لقاء الشدة، والثاني: شديد عليه ما آثمكم، رواه أبو صالح عن ابن عباس، قوله تعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ قال الحسن: حريص عليكم أن تؤمنوا ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ قال ابن عباس: سمى باسمين من أسماؤه،

(١) تفسير الطبري ٥٢٣/٦.

(٢) تفسير القرطبي ٣٠١/٨.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٠٤، ٤٠٥/٢.

وقال أبو عبيدة رؤوف فعول من الرأفة وهي أرق من الرحمة،... وقيل رؤوف بالمطيعين رحيم بالمذنبين^(١).

ولا أوضح صورة للأمر باللين في القرآن من أمر الله لموسى بأن يخاطب فرعون باللين، عسى أن يكون اللين سبباً ومدعاة لهدايته، قال تعالى: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ ﴿١٦٦﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾^(٢).

كل هذا اللين لفرعون!! مع ما عرف عنه من تجبر وقتل، وسفك الدماء، وادعاء الألوهية بقوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَىٰ﴾^(٣)، وقوله: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأْتِيَهَا آٰلَمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي﴾^(٤).

وفي آية (آل عمران)^(٥): ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ التي عرضنا لها سابقاً توجيه رباني عظيم يحتاج إليه كل من تصدى للدعوة

(١) زاد المسير ٣/ ٤٢١.

(٢) سورة طه، الآيتان ٤٣، ٤٤.

(٣) سورة النازعات، آية ٢٤.

(٤) سورة القصص، آية ٣٨.

(٥) سورة آل عمران، آية ١٥٩.



والتوجيه والإرشاد.

وقد ورد مثل هذا المعنى في معرض رد المأمون على رجل وعظه معنفًا، وأغلظ في الوعظ والنصيحة، فقال له المأمون: يا رجل ارفق، فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق، قال - تعالى - : ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾^(١).

فليحظ الأمر الناهي ذلك.

أرأيت أيها القارئ الكريم كيف تحت السنة النبوية - بل والقرآن الكريم قبلها - على الرفق واللين، وكيف أنهما من معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ وإني لأتساءل: هل يؤتي الأمر والنهي ثماره المرجوة إذا سلك صاحبه مسلك العنف والشدة؟

(١) إحياء علوم الدين (٢/٢٩٣). الغزالي: أبو حامد في: إحياء علوم الدين، ط ١، عيسى البابي

الحلبي دون تاريخ.

المبحث الرابع

آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أساسها الرحمة والتراحم

الآمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتحلّى بالعفو والصبر والاحتساب، والدعاء للمأمور، والتواصي بالحق والصبر، والتعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان، فهي آداب لازمة مصاحبة لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

ونحاول في السطور الآتية أن نؤصل - بإيجاز - لهذه الآداب ونتعرف الحكمة من اتصاف الأمر الناهي به، وعلاقة ذلك بالرحمة في الأمر والنهي.

العفو^(١):

لقد أمر الله نبيه ﷺ بالأخذ بالعفو قبل الأمر بالعرف فقال: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾^(٢).

قال الطبري: اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم: تأويله خذ

(١) ورد لفظ (العفو) في القرآن الكريم حوالي ٣٤ مرة. انظر: فهرس ألفاظ وموضوعات

القرآن الكريم ص ١٥٢ إعداد: محمد حسن الحمصي.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٩٩.



العفو من أخلاق الناس وهو الفضل وما لا يجهدهم... وقال آخرون: بل ذلك أمر من الله نبيه ﷺ بالعفو عن المشركين، وترك الغلظة عليهم قبل أن يفرض قتالهم عليه^(١).

يروى جابر بن عبد الله، يقول: «قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ بَنَحْلٍ فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَرَّةً؛ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ؛ فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ ﷻ»؛ فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» قَالَ: كُنْ كَخَيْرِ أَخِيذٍ. قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: لَا. وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أُقَاتِلَكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ؛ فَخَلَّى سَبِيلَهُ. قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ»^(٢). فهذا رجل أمسك السيف، ووقف به على رأس رسول الله ﷺ يتهده بالقتل، ثم نجى الله ﷻ رسوله، وانقلب الأمر، فأصبح السيف في يد رسول الله ﷻ، ومع ذلك فالرسول ﷺ لما أمكنه الله من الرجل

(١) تفسير الطبري ج: ٩ ص: ١٥٤، ١٥٣.

(٢) البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع (٣٩٠٥)، ومسلم في الفضائل، باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس (٨٤٣)، وأحمد (١٤٩٧١)، والحاكم (٤٣٢٢)، وابن حبان (٢٨٨٣).

لم يفكر في ثأر ولا غيره، وإنما كل ما شغل باله ﷺ هو الشفقة على الرجل وإرادة الخير له، وإنقاذه من عذاب الله، فنراه يعرض عليه الإسلام، فيرفض الرجل، ولكن يعاهده على عدم قتاله، فيقبل منه رسول الله ﷺ ببساطة، ويرحمه، ويعفو عنه، ويطلقه آمناً إلى قومه!!

أي عفو هذا؟ وأي قلب رحيم ينبع منه هذا العفو، وأي فكر ثاقب حكيم ينظر إلى مستقبل الرجل ويرجو له الخير، وهو عدو من الأعداء، وسيعود إلى قومه - الأعداء - ووارد أن يذهب ويحيش قومه ويدلهم على مكانه ﷺ ووارد أن يغدر بعد أن يترك بلحظات، ولكن القلب الرحيم لا يعرف إلا الخير لكل الغير.

الصبر على المأمور والدعاء له:

ورد لفظ «الصبر» ومشتقاته في القرآن الكريم حوالي ١٠٢ مرة، واللافت للنظر أنه بالعدد نفسه تكرر لفظ «الشدة» ومشتقاته^(١) وكأن القرآن الكريم يوجهنا إلى الصبر كلما قابلتنا الشدة، وليس هناك من صبر أعظم نفعاً وأطيب أثراً من الصبر في الدعوة إلى الله - سبحانه -، وحينئذ تتجسد الرحمة في قلب

(١) الإعجاز العددي للقرآن الكريم ص ٩٩ لعبد الرزاق نوفل ط / مؤسسة دار الشعب /

ثالثة، وفهرس ألفاظ وموضوعات القرآن الكريم ص ١٢٥ إعداد: محمد حسن الحمصي.



الداعية، فرحمته بالمدعو، وحرصه عليه يدفعه إلى الصبر عليه حتى يستميل قلبه لما يدعو إليه، ونبينا محمد ﷺ الذي كان أخشى الأمة لله وأتقاهما له نراه يؤمر من الله ﷻ بالصبر في أكثر من موضع في القرآن الكريم، وأكثرها جاء في معرض الصبر على الدعوة إلى الله - سبحانه - حيث يقول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۖ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ۖ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾^(١).

قال البغوي في قوله - سبحانه - : ﴿ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ ، أي: ولئن عفوتهم هو خير للعافين فقال النبي: «بل نصبر» وأمسك عما أراد وكفر عن يمينه.

قال ابن عباس والضحاك: كان هذا قبل نزول براءة حين أمر النبي بقتال من قاتله ومنع من الابتداء بالقتال، فلما أعز (الله) الإسلام وأهله نزلت براءة، وأمروا بالجهاد ونسخت هذه الآية، وقال النخعي والثوري ومجاهد وابن سيرين: الآية محكمة نزلت فيمن ظلم بظلامه، فلا يحل له أن ينال من ظالمه أكثر مما نال الظالم منه، أمر بالجزاء والعفو ومنع من الاعتداء....

(١) سورة النحل، الآيتان ١٢٧، ١٢٦.

ثم يقول: ﴿وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ أي: بمعونة الله وتوفيقه، ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾، في إعراضهم عنك، ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ أي: مما فعلوا من الأفاعيل... وقال أبو عمرو: الضيق بالفتح: الغم، وبالكسر: الشدة، وقال أبو عبيدة: الضيق: بالكسر في قلة المعاش، وفي المساكن، فأما ما كان في القلب والصدر فإنه بالفتح. وقال ابن قتيبة: الضيق تخفيف ضيق مثل هين وهين، ولين ولين، فعلى هذا هو صفة كآنه قال: ولا تك في أمر ضيق من مكرهم. ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ أي: اتقوا المناهي، ﴿وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ بالعون والنصرة^(١).

فلا بد للآمر بالمعروف والداعي إلى الله من الصبر، إذ به يتحمل أذى الناس فلا ولن يكون كلامه وأمره ونهيه مقبولا لدى الجميع، ولن يكون ماءً عذبا على قلوب الجميع، بل سيرضى به بعضهم، وسيضيق به بعضهم الآخر، ولربما خولف، ولربما أؤذي بالكلام أو بالأفعال؛ لذا اقتضى الحال أن يتحلى الداعي بالصبر على ما يلقي من الإعراض أو صد الناس وأذاهم؛ لأنه يحتسب الأجر عند ربه - سبحانه - قال ابن شبرمة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(١) معالم التنزيل للبغوي ٣/ ٩١.



كالجهاد، يجب على الواحد أن يصابر فيه الاثنين، ويحرم عليه الفرار منهما، ولا يجب عليهم مصابرة أكثر من ذلك^(١).

والله ﷻ يقول لرسوله ﷺ تسلياً وتسرية يذكره بحال من سبقه من الرسل وما أصابهم، وبصبرهم على تكذيب الناس لهم وإيذائهم وتعذيبهم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُم نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَائِ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢).

قال ابن كثير: هذه تسلياً للنبي ﷺ وتعزية له فيمن كذبه من قومه وأمر له بالصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ووعد له بالنصر كما نصرُوا وبالظفر حتى كانت لهم العاقبة بعد ما نالهم من التكذيب من قومهم والأذى البليغ ثم جاءهم النصر في الدنيا كما لهم النصر في الآخرة^(٣).

وقال ابن الجوزي: هذه تعزية له على ما يلقي منهم، قال ابن عباس: فصبروا على ما كذبوا رجاء ثوابي، وأوذوا حتى نُشروا بالمناشير وحرقوا بالنار

(١) جامع العلوم والحكم ج ٢ ص ٢٤٩. للإمام عبد الرحمن بن رجب، تحقيق شعيب

الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى عام ١٤١١هـ.

(٢) سورة الأنعام، آية ٣٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ١٣١.

حتى أتاهم نصرنا بتعذيب من كذبهم^(١). فليس للمحتسب أن يسخط، ولا أن يتضجر من سبابٍ أو شتم أو غير ذلك، وليكن قدوته في ذلك رسولنا محمد ﷺ الذي أصابه ما أصابه في سبيل الله، ولم يجزع ولم يضجر، ولعل حادثة واحدة مما أصاب النبي ﷺ كافية في أن تكون عبرة للمحتسب يتذكرها كلما أودى أو اضطهد أو سخر منه.

روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لرسول الله ﷺ «يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ فقال: «لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال^(٢) فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا بقرن الثعالب^(٣) فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظللتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني؛ فقال: إن الله ﷻ قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، قال: فناداني ملك الجبال وسلم عليّ، ثم قال: يا محمد! إن الله ﷻ قد سمع قول

(١) زاد المسير ٣/ ٣٠.

(٢) ابن عبد ياليل بن كلال من أكابر أهل الطائف من ثقيف. الفتح ٦/ ٣١٥.

(٣) مكان بالقرب من الطائف. (المرجع السابق: نفس الجزء والصفحة).



قومك لك، وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك فما شئت؟^(١).
إن شئت أن أطبق عليهم الأخشيين. فقال له رسول الله ﷺ «بل أرجو
أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده» لا يشرك به شيئاً^(٢).

يا له من خلق عال كريم عظيم سما عن أن يقابل الإساءة بالإساءة، وهذا
الذي ينبغي، بل يجب أن يتحلى به كل داعية وكل محتسب، يرجو أن يكون
لدعوته صدى وتأثير بين الناس، ولقوله سامع، ولأمره مطيع، ولنهيته مجتنب.
ومن هنا ندرك قيمة الصبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما ندرك
أن الباعث على الصبر لدى الداعية الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر ليس إلا
شفقته على المدعوين حتى ولو أعرضوا عنه، ورحمته بهم وإن صدوه وآذوه، وهو
- فوق ذلك كله - يحتسب الأجر عند ربه - سبحانه -.

والله يقص علينا أيضاً وصية لقمان لابنه يوصيه بذلك: ﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ

(١) استفهام، أي: فأمرني بما شئت. انظر: فتح الباري ٦/ ٣١٦.

(٢) البخاري مع الفتح في كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء
فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ٦/ ٣١٢، ومسلم بلفظه في كتاب الجهاد
والسير، باب ما لقي النبي من أذى المشركين والمنافقين ٣/ ١٤٢٠ وما بين المعقوفين من
البخاري دون مسلم.

وَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾
 ويقول الله - تعالى - أيضًا: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ۖ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ (١٧).

التواصي بالحق والصبر.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قيمه كبيرة، وفوائده عظيمة، فقد جعل الله ﷻ الإنسان كل الإنسان في خسارة وهلاك إلا من آمن وعمل صالحًا وكان من أهل هذه الفريضة حيث يقول - سبحانه -: ﴿وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (٣).
 يقول ابن كثير: أقسم - تعالى - بذلك على أن الإنسان لفي خسر، أي في خسارة وهلاك، ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فاستثنى من جنس الإنسان عن الخسران؛ الذين آمنوا بقلوبهم؛ وعملوا الصالحات بجوارحهم، وتواصوا بالحق، وهو أداء الطاعات وترك المحرمات، وتواصوا بالصبر، أي على المصائب والأقدار، وأذى من يؤذي ممن يأمرونه بالمعروف وينهونه عن

(١) سورة لقمان، آية ١٧.

(٢) سورة الطور، آية ٤٨.

(٣) سورة العصر.



المنكر^(١). وقال البغوي: أقسم بصلاة العصر، وهي الصلاة الوسطى، ﴿إِنَّ
الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ أي خسران ونقصان، قيل: أراد به الكافر، بدليل أنه استثنى
المؤمنين، والخسران: ذهاب رأس مال الإنسان في هلاك نفسه وعمره بالمعاصي،
وهما أكبر رأس ماله ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فإنهم ليسوا في
خسران، ﴿وَتَوَاصَوْا﴾: أوصى بعضهم بعضاً ﴿بِالْحَقِّ﴾: بالقرآن، قاله الحسن
وقتادة، وقال مقاتل: بالإيمان والتوحيد، ﴿وَتَوَاصَوْا﴾: بالصبر على أداء الفرائض
وإقامة أمر الله^(٢).

وقال الشوكاني: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي جمعوا بين الإيمان
بالله والعمل الصالح، فإنهم في ربح لا في خسر؛ لأنهم عملوا للآخرة، ولم
تشغلهم أعمال الدنيا عنها، والاستثناء متصل،... ويدخل تحت هذا الاستثناء
كل مؤمن ومؤمنة، ولا وجه لما قيل من أن المراد الصحابة أو بعضهم - عليهم السلام -
جميعاً -، فإن اللفظ عام لا يخرج عنه أحد ممن يتصف بالإيمان والعمل الصالح.
﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾، أي: وصى بعضهم بعضاً بالحق الذي يحق القيام به، وهو

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/ ٥٤٨.

(٢) معالم التنزيل للبغوي ٤/ ٥٢٣.

الإيمان بالله والتوحيد، والقيام بما شرعه الله، واجتناب ما نهى عنه... ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ أي بالصبر عن معاصي الله - سبحانه - والصبر على فرائضه، وفي جعل التواصي بالصبر قريباً للتواصي بالحق دليل على عظيم قدره وفخامة شرفه، ومزيد ثواب الصابرين على ما يحق الصبر عليه، إن الله مع الصابرين، وأيضاً التواصي بالصبر مما يندرج تحت التواصي بالحق، فإفراده بالذكر وتخصيصه بالنص عليه من أعظم الأدلة الدالة على إنافته على خصال الحق، ومزيد شرفه عليها، وارتفاع طبقته عنها^(١).

وقوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ يقول: إن ابن آدم لفي هلكة ونقصان، وكان علي عليه السلام يقرأ: ذلك إن الإنسان لفي خسر، وإنه فيه إلى آخر الدهر.... ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ يقول: إلا الذين صدقوا الله ووحدوه، وأقروا له بالوحدانية والطاعة، وعملوا الصالحات وأدوا ما لزمهم من فرائضه، واجتنبوا ما نهاهم عنه من معاصيه، واستثنى الذين آمنوا عن الإنسان؛ لأن الإنسان بمعنى الجمع لا بمعنى الواحد، وقوله ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ يقول: وأوصي بعضهم بعضاً بلزوم العمل بما أنزل الله في كتابه من أمره، واجتناب ما نهى عنه



فيه....وقوله: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ يقول: وأوصى بعضهم بعضاً بالصبر على العمل بطاعة الله^(١).

التعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان:
إنَّ من يتصدى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يحمله على عمله ذلك بغض لمن قام بأمره بالمعروف أو نهي عن المنكر، أو الحمية والتشفي، كلاً، بل يحمله على ذلك أمور حميدة، منها المحبة للمسلمين والرغبة في إسداء الخير إليهم، ومنعهم مما يؤول بهم إلى عصيان الله واستحقاق العقوبة على تلك المعاصي.

ومما يدل على ذلك قول الله - سبحانه -: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٢) فهذا أمر من الله - تعالى - لعباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المآثم والمحارم.
قال ابن كثير: يأمر تعالى عباده بالمعاونة على فعل الخيرات وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المآثم

(١) الطبري ٢٨٩/٣٠

(٢) سورة المائدة، آية ٢.

والمحارم، قال ابن جرير الإثم ترك ما أمر الله بفعله، والعدوان مجاوزة ما فرض الله عليكم في أنفسكم وفي غيركم^(١).

وقال البغوي: وتعاونوا أي لِيُعِنْ بعضكم بعضاً على البر والتقوى، قيل: البر متابعة الأمر، والتقوى مجانبة النهي. وقيل البر الإسلام والتقوى السنة ولا تعاونوا على الإثم والعدوان قيل الإثم: الكفر، والعدوان: الظلم، وقيل: الإثم: المعصية والعدوان: البدعة^(٢).

(١) تفسير القرآن العظيم ٧/٢.

(٢) معالم التنزيل ٨/٢.



المبحث الخامس

الأمر والنهي مبعثهما رحمة المجتمع وإنقاذه

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الباعث عليهما رحمة الداعية بمجتمعه، وشفقته عليه، وإرادة إنقاذه من غضب الله وعقوبته؛ ولذا جعل الله الأمرين والمأمورين أولياء بعض؛ إذ بتكاتفهما يحدث التكامل، وليس الأمر مقتصرًا على فرد أو جماعة بعينها بحيث تكون هي الأمرة دائمًا، بل إن الأمر على الجميع، والائتمار أيضًا من الجميع، فمن يجد في غيره تقصيرًا يردّه، ومن يجد في أخيه اعوجاجًا يقومه... وهكذا فهو أمر تكاملي، يكمل كل فرد الآخر، وربما أكمل الفرد الجماعة، وربما أكملت الجماعة الفرد.

ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسس الدعوة إلى الله وأوضح مظاهرها، فلا ريب أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له حظ وافر من قول الله - تعالى - : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (١) وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكَنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّاتِ

عَدَنٍ وَرِضْوَانٍ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ^(١).

قال البغوي: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ في الدين واجتماع الكلمة والعون والنصرة، ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ بالإيمان والطاعة والخير، ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾: عن الشرك والمعصية وما لا يعرف في الشرع، ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾: المفروضة^(٢)..

فبينت هذه الآية: أن من أخص صفات المؤمنين - الذين يجب عليهم أن يوالي بعضهم بعضًا بها - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيها معنى النصيحة والمحبة والمؤازرة، وهذا متحقق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأهمية هذا الجانب قدم هنا على الصلاة - التي هي عمود الإسلام -، ولعظم الحاجة إليه وشدة الضرورة إلى إقامته.

فالنصيحة للمسلمين، والرحمة بهم، والشفقة عليهم، ورجاء إنقاذهم مما أسخطوا الله به، ذلك كله هو الغاية الكبرى التي يسعى إلى تحقيقها من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

كذلك بين الله - سبحانه - أن الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر،

(١) سورة التوبة، آية ٧١، ٧٢.

(٢) معالم التنزيل ٢/ ٣١٠.



والمقيمين للصلاة والمؤتين للزكاة، والمطيعين لله ولرسوله هم أهل الرحمة، كما في الآية السابقة: ﴿أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾.

فدل ذلك على أن الرحمة، إنما تنال بطاعة الله واتباع شريعته، ومن أخص ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولا تنال الرحمة بالأمانى ولا بالأحساب؛ ولا بالوظائف ولا الأموال والتجارات، ولا بغير هذا من دنيا الناس، وإنما تنال الرحمة بطاعة الله ورسوله، واتباع شريعته.

ومن أعظم ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله ورسوله في كل شيء، فهؤلاء هم أهل الرحمة، وهم الذين يرجون رحمة الله، وهم الذين يخافونه ويعظمونه، لذا يترحمون فيما بينهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بذلاً وقبولاً.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز: بعد أن ذكر الآية السابقة: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾. قال: يدل على أن المؤمنين والمؤمنات أولياء يتناصحون ويتحابون في الله، ويتواصون بالحق والصبر عليه، ويتعاونون على البر والتقوى^(١).

(١) فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ٦/ ١٧٤.

هكذا المؤمنون والمؤمنات جميعاً، المؤمن وليُّ أخيه ووليُّ أخته في الله، والمؤمنة وليَّةُ أخيها في الله وأختها في الله، باستقامته على دينه، ويدفع عنه الشر، لا يغتابه ولا يتكلم في عرضه، ولا عليه ينم، ولا يشهد عليه بالزور، ولا يسبه، ولا يدعو عليه دعوة باطلة، وهكذا المؤمنون والمؤمنات^(١).

والأمر الناهي مصلح لمجتمعه، منقذ له من الهلاك ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾^(٢)، ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٣).

- ويقابله قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٤).

وهذه الآية في غاية التشديد إذ علل استحقاقهم اللعنة بتركهم النهي عن المنكر.

(١) رسالة: مقاصد أهل الحسبة والأمر الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة،

أعدها وكتبها فضيلة الشيخ عبد الرحمن الشايع (ص: ٢١-٢٣).

(٢) سورة هود، آية ١١٧.

(٣) سورة الأنفال، آية ٣٣.

(٤) سورة المائدة، آية ٧٨، ٧٩.



قال الطبري: القول في تأويل قوله تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ يقول تعالى ذكره: كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون، يقول: لا ينتهون عن منكر فعلوه، ولا ينهى بعضهم بعضاً، ويعني بالمنكر المعاصي التي كانوا يعصون الله بها، فتأويل الكلام: كانوا لا ينتهون عن منكر أتوه ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ وهذا قسم من الله تعالى ذكره، يقول: أُقْسِمُ لبئس الفعل كانوا يفعلون في تركهم الانتهاء عن معاصي الله تعالى، وركوب محارمه، وقتل أنبياء الله ورسله^(١).

وقال ابن العربي: وقد بين الله سبب استمرارهم في المعاصي بقوله: كان من دأبهم ألا ينهى أحد منهم أحداً عن منكر ارتكبه، وذنب اقترفه، بل العاصي منهم لا يجد من يأخذ على يديه، والظالم لا يجد من يمنعه، فانتشرت الفوضى وعم سوء الخلق، وهذا نذير الفناء ودليل الهلاك، تالله لبئس الفعل فعلهم وما كانوا يعملونه.

والمنكر إذا فشا في قوم ولم يجد من ينكره، ورأى العامة ذلك زالت الهيبة من النفوس والحياة من الضمائر، وصار عادة للناس، وبالطبع زال سلطان الدين من القلوب.

(١) جامع البيان ٦/٣١٩، ٣٢٠.

والنهي عن المنكر هو حفاظ الدين وسياجه، وترك هذا النهي يوقع المجتمع في مفاسد دنيوية لا حصر لها، وفي هذا الوقت العصيب لا يدفع السوء الذي استشرى وبلغ الغاية إلا تكتل القوى، وتضافر الأفراد والجماعات حتى تستأصل شأفة الفساد.

وإني نذير لقومي أن يطبق عليهم هذا الجزاء الطبيعي لكل جماعة يموت بينهم التناهي عن المنكر والأمر بالمعروف، ولعل هذا هو السبب في سياق هذه الآيات تحذيراً وإنذاراً لنا.

روى أبو داود والترمذي عن ابن مسعود أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقي الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوبهم بعضهم ببعض، ثم تلا قوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿فَسِقُوتٌ﴾ ثم قال ﷺ: «كلا، والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه «تعطفنه» على الحق أطراً، ولتنقرنه على الحق قسراً، أو ليضربن قلوب بعضهم ببعض ثم يلعنكم كما يلعنهم»^(١).

(١) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٥٠٨ / رقم ٤٣٣٦ =



وفي مسند الإمام أحمد بسند جيد عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث
عليكم عقاباً من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم»^(١).

أرأيت كيف أن الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر حريص على المجتمع
وأفراده رحيم بهم!! يسعى في ذلك أن يحقق هدفاً لذاته ألا وهو إدراك رحمة الله
- سبحانه -، لكنه يدرك يقيناً أنه لا ينال هذه الرحمة من الله إلا إذا رحم المجتمع
الذي يعيش فيه، وحقق الرحمة لأفراده، وأنقذه من غضب الله وعقابه، فيا لها من
عظمة لهذا الدين، ويا لها من رحمة من الله لهذه الأمة بهذا الأمر، ويا لها من أخوة
تجلب الكثير من المنافع الأبدية والرحمات الإلهية!!

* * *

=وانظر: التفسير الواضح: د: محمد محمود حجازي ١ / ٥٤٨، ٥٤٩.

(١) رواه أحمد من حديث حذيفة رضي الله عنه برقم ٢٢٧٩٠، وأخرجه الترمذي في الفتن برقم ٢١٩٦.

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم رسله وأنبيائه.

أما بعد:

ففي ختام هذه الدراسة القصيرة نستخلص نتائج عدة نحاول إبراز أهمها فيما يأتي:

أولاً: المقصود بـ «معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». العلامات والدلائل التي تدل على إرادة إيصال الخير، للتقرب من كل ما عرفه الشرع وأمر به، ومدحه وأثنى على أهله، وكذلك الدلائل التي تدل على اجتناب كل ما أنكره الشرع ونهى عنه، وذمه وذم أهله.

ثانياً: ورد لفظاً: «الرحمة»، و«الرأفة» في القرآن الكريم - بمشتقاتها ومرادفاتهما - أكثر من ١٨٢ مرة واثنين وثمانين مرة تقريباً، أما الدعوة إلى الله - بوجه عام - فقد وردت بلفظها ومعناها حوالي ١٧٧ مرة وسبع وسبعين مرة تقريباً، وورد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم ثماني مرات



تقريبًا، لذا فالرحمة مطلوبة دائمًا في الدعوة إلى الله ﷻ.

ثالثًا: الحكمة هي: الإصابة في الأقوال والأفعال، ووضع كل شيء في موضعه، ولها أهمية كبرى في الأمر والنهي، والدعوة بالحكمة والقول اللين الرقيق من غير غلظة ولا عنف، والرحمة بالمسلمين وغيرهم - في الحوار والإقناع - كل هذا كان خلق رسول الله ﷺ ودينه، ومنهج أصحابه وتابعيه ساروا عليه، فملؤوا الأرض عدلاً، ودخل الناس في دين الله أفواجًا!!.

رابعًا: من رحمة النبي ﷺ أن جعل تغيير المنكر على درجات، وهذه الدرجات في حقيقتها رحمة بالمدعو وتدرج معه، ونزول - في بداية الأمر - على فكره وعقله، فالداعي حريص على المدعو، ورحمته به شعلة تتقد بداخله، وتدفعه إلى القيام بهذه الدرجات على أكمل وجه.

خامسًا: من معالم الرحمة في الدعوة إلى الله ﷻ وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن نصوص القرآن والسنة تحث على اللين والرفق، وخير مثال على ذلك: - كما أسلفنا - أمر الله لنبيه موسى في دعوته لفرعون: ﴿ أَذْهَبَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ۖ فَقَوْلَا لَهُ ۖ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ۖ ۝١٠٠ ﴾.

سادسًا: من معالم الرحمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أن يتحلّى الأمر الناهي بالعفو والصبر والاحتساب، والدعاء للمأمور، والتواصي بالحق والصبر، والتعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان، والباعث على العفو والصبر لدى الداعية؛ ليس إلا شفقتة على المدعويين ورحمته بهم، حتى وإن أعرضوا عنه أو صدوه وآذوه.

سابعًا: الأمر بالمعروف حريص على المجتمع وأفراده رحيم بهم!! يسعى في ذلك أن يحقق هدفًا لذاته ألا وهو إدراك رحمة الله - سبحانه -، لكنه يدرك يقينًا أنه لا ينال هذه الرحمة من الله إلا إذا رحم المجتمع الذي يعيش فيه، وحقق الرحمة لأفراده، وأعمل جهده لينقذه من غضب الله وإنزال عقوبته... فيا لها من عظمة لهذا الدين!!!

فاللهم ارحمنا وارحم أمتنا ومجتمعنا الإسلامي برحمتك التي وسعت كل شيء. آمين.



التوصيات

وفي الختام أوصي نفسي والجميع بما يأتي:

١ - تقوى الله وَعَجَّلْ وإخلاص الأقوال والأفعال له - سبحانه - في السر والعلن.

٢ - التخلق بأخلاق رسولنا الكريم ﷺ والسير على هديه وتبوع سنته الشريفة، داخل بيوتنا وخارجها، وتربية أبنائنا وبناتنا على ذلك.

٣ - محاولة التخلق بالرحمة والتراحم فيما بيننا، وفي عبادتنا ودعوتنا، وتربية نشئنا وصغارنا على الرحمة والتراحم والود والتسامح، والصفح والعفو، والعطاء والبذل.

٤ - الإكثار من مثل هذه المؤتمرات وتفعيلها على أرض الواقع حتى تؤتي ثمارها المرجوة.

٥ - تكاتف الجهود المشتركة بين الجمعيات والهيئات، والجامعات الإسلامية، لتبني عمل موسوعي على نطاق واسع - قولاً وفعلاً، مرئياً ومسموعاً، مقروءاً ومعيشاً - يهدف إلى الدعوة المنظمة، والتعريف الجيد بالإسلام وشريعته، ليخرج عملاً واضحاً متكاملًا يليق بهذا الدين، وبرسولنا

الكريم، بحيث يترجم إلى كل لغات العالم ترجمة واضحة صحيحة، تجذب
القاصي والداني، ويجند لهذا المشروع سفراءه الحقيقيون الجديرون بالدعوة إلى الله
بالحسن، يدعون إلى الدين الخالص بأقوالهم وأفعالهم.
وفقكم الله، وبارك جهودكم، ونفعنا والجميع بما نعلمه ونتعلمه. آمين.

قائمة المراجع

أهم مراجع البحث بعد القرآن الكريم هي:

(١) إحياء علوم الدين: لأبي حامد الغزالي ط: أولى، ط: عيسى البابي الحلبي، دون

تاريخ.

(٢) الإعجاز العددي للقرآن الكريم: لعبد الرزاق نوفل. ط: مؤسسة دار الشعب.

ط: الثالثة.

(٣) التبيان في تفسير غريب القرآن: لشهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري. ط: دار

الصحابة للتراث بطنطا، القاهرة ١٩٩٢م. ط: أولى. تحقيق: د. فتحي أنور الدابولي.

(٤) التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرحاني ٧٤٠-٨١٦هـ، ط/ دار الكتاب العربي،

بيروت، ط/ أولى ١٤٠٥هـ، تحقيق: إبراهيم الإياري

(٥) معالم التنزيل لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، ط/ دار الكتب العلمية،

بيروت، ط/ دار المعرفة، بيروت. تحقيق: خالد العك ومروان سوار. ط: ثانية

١٤٠٧هـ-١٩٧٨م.

(٦) تفسير السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن

ناصر السعدي، ط/ دار ابن الجوزي بالمملكة العربية السعودية، ط/ أولى ١٤١٥هـ.

- (٧) تفسير الطبري المسمى: جامع البيان عن تأويل آي القرآن - لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ دار الفكر - بيروت ١٤٠٥ هـ.
- (٨) تفسير القرآن العظيم لابن كثير إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفداء، ت ٧٧٤ هـ، ط / دار الفكر، بيروت ١٤٠١ هـ.
- (٩) تفسير القرطبي: أبي عبد الله: الجامع لأحكام القرآن، ط / دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٠) جامع العلوم والحكم: للإمام عبد الرحمن بن رجب، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى عام ١٤١١ هـ.
- (١١) الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى (بتصرف) تأليف د. سعيد بن علي بن وهب القحطاني، بحث على الشبكة العالمية للإنترنت، موقع: www.islamhouse.com
- (١٢) الدر المنثور في التفسير بالمأثور لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ، ط: دار الفكر. بيروت ١٩٩٣ م
- (١٣) دفاع عن الإسلام: لورافيشيا فاغليري (باحثة إيطالية): ترجمة: منير البعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت ١٩٨١ م.
- (١٤) زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ٥٠٨ هـ - ٥٩٧ هـ. ط: المكتب الإسلامي / بيروت. ط: الثالثة ١٤٠٤ هـ.
- (١٥) سنن ابن ماجه. لمحمد بن يزيد القزويني أبي عبد الله، ط / دار الفكر، بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.



- (١٦) سنن أبي داود «الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني»، ط / المكتبة العصرية/ صيدا، بيروت.
- (١٧) سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بتحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، ط / مكتبة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط / ١٣٩٨ هـ.
- (١٨) سنن الدارمي: للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق وتعليق د. مصطفى البغا، ط / دار القلم، دمشق، ط / ثلاثة ١٤١٧ هـ.
- (١٩) شرح النووي على صحيح مسلم للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط / دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط / ثانية ١٣٩٢ هـ.
- (٢٠) شعب الإيوان للبيهقي، ط / دار الكتب العلمية، بيروت، ط: أولى ١٤١٠ هـ.
- (٢١) صحيح البخاري. لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. ط / دار المعرفة / بيروت / لبنان.
- (٢٢) صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت ٢٦١ هـ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٢٣) فتاوى ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم - شيخ الإسلام -، جمع وترتيب عبد الرحمن ابن محمد بن بن قاسم العاصمي النجدي، وابنه محمد طبع بإشراف: الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، ط / أولى ١٣٩٨ هـ.
- (٢٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، بتصحيح محب الدين الخطيب، ط / دار الريان، القاهرة، ط / أولى ١٤٠٧ هـ.

- (٢٥) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٠هـ: ط/ مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط/ ثانية ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، ط/ ثانية ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- (٢٦) فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رؤية شرعية معاصرة. د. عطية فياض.
- (٢٧) فهرس ألفاظ وموضوعات القرآن الكريم: إعداد: محمد حسن الحمصي (ملحق بالمصحف الشريف. ط: مؤسسة الإيمان ودار الرشيد. بيروت).
- (٢٨) القاموس المحيط للفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب ت ٨١٧هـ، ط: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، و: ط/ دار المعرفة/ بيروت/ لبنان
- (٢٩) لسان العرب لابن منظور: محمد بن مكرم جمال الدين بن منظور الإفريقي المصري، ط/ دار صادر / بيروت، ط/ أولى، دون تاريخ.
- (٣٠) مجلة المنار (حاشية مقال: تفسير سورة العصر. (عدد: غرة شعبان ١٣٢١هـ)، وكانت تصدر بالقاهرة، مصر، وأنشئت سنة ١٣١٥هـ
- (٣١) مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي تحقيق محمود خاطر، ط/ مكتبة لبنان ناشرون/ بيروت طبعة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- (٣٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٤١ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي وعادل مرشد وصحبهم، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.
- (٣٣) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، لمحمد فؤاد عبد الباقي. ط/ دار الحديث بالقاهرة ط الثالثة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.



- (٣٤) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أبو الحسين: أحمد بن فارس بن زكريا ت ٣٩٥هـ، تحقيق وضبط/ عبد السلام محمد هارون، ط / مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر، ط / ثانية ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- (٣٥) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، لابن القيم: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبي عبدالله ٦٩١-٧٥١هـ، ط / دار ابن عفان، الخبر، السعودية، ط: أولى ١٤١٦هـ.
- (٣٦) المفردات في ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، ط / مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٠م، ودار المعرفة، بيروت.



معالم الرحمة في المعاملات المالية

إعداد

د . محمد محمود طلافحة

أستاذ مشارك في الفقه الإسلامي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك

المملكة الأردنية الهاشمية

ابيض

المقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم كتابه العزيز: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ القائل: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(١).

أمّا بعد: فأشكر الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها على إقامة مؤتمر دولي، والتي كانت موفقة باختيار موضوعه: نبي الرحمة محمد ﷺ؛ لقيام دواعيه في هذه الحقبة الزمنية التي تعرض فيها رسول الله ﷺ، وسنته إلى هجمة شرسة من بعض الحاقدين الغربيين، فاخترت موضوعاً؛ ليكون عنوان بحثي من ضمن محاور المؤتمر، وهو المحور الثاني: معالم الرحمة في شريعة نبي الرحمة ﷺ والموسوم بـ«معالم الرحمة في المعاملات المالية» حيث يتناول البحث معالم الرحمة في المعاملات المالية من خلال إبراز المقصد التشريعي العام القائم على تحقيق

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب البر، باب الرحمة، ورقمه (١٩٢٤) وقال حديث حسن صحيح.

المصلحة للعباد بجلب المنافع لهم، ودرء المفاسد عنهم ببيان الأحكام التشريعية للمعاملات المالية، واستعراض نماذج من هذه المعاملات كان من أبرزها: وضع الجوائح، والإقالة، وتشريع الخيارات، وبيان أطر التعامل بين الناس في العقود المالية التي تتجلى فيها رحمة النبي ﷺ.

واقترضت أهمية الموضوع تقسيم خطة هذا البحث إلى خمسة مطالب على النحو الآتي:

- المطلب الأول: التعريف بمفردات البحث [الرحمة، المعاملات المالية].
- المطلب الثاني: المقاصد العامة والخاصة للرحمة في المعاملات المالية.
- المطلب الثالث: التأصيل الشرعي للرحمة في المعاملات المالية.
- المطلب الرابع: تطبيقات الرحمة في المعاملات المالية.
- المطلب الخامس: أطر التعامل بين الناس في العقود المالية.

منهج البحث:

سلكت في بحثي المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي، وذلك من خلال استقراء آيات القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة التي تتجلى فيها الرحمة، وتحليل واستنباط ما تدلُّ عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية من



مقاصد الشارع الحكيم في تحقيق المصلحة للعباد؛ وذلك بجلب المنفعة لهم، ودرء المفاسد عنهم رحمة بهم.

وآليات هذا المنهج تكمن بالرجوع إلى المعاجم اللغوية والاصطلاحية للتعريف بمفردات الدراسة، وعزو الآيات القرآنية إلى سورها من القرآن الكريم، وتخراج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، وقمت بتوثيق المصادر والمراجع في الهامش، وقمت بتقسيم المطالب إلى فروع، وأكثر من التفريع؛ لأنه يُسهِّم بصورة جلية في تجلية الأفكار أمام القارئ، وسهولة استيعابه لها.

الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات أسهمت في تشكيل معالم هذا البحث، من أهمها:

١ - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، د. يوسف القرضاوي.

٢ - البيوع وآثارها الاجتماعية المعاصرة، د. وهبة الزحيلي.

٣ - مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، د. عز الدين بن زغبية.

٤ - المدخل إلى فقه المعاملات المالية، د. محمد عثمان شبير.

والجديد الذي أضفته في هذه الدراسة هو إبراز معالم الرحمة في تحقيق

المقاصد والآثار الاجتماعية في المعاملات المالية.

وبعد، فهذا ما وفَّقني الله تبارك وتعالى إليه، فإن أصبْتُ فهو من توفيق الله تعالى لي وجزيل فضله عليّ، وإن أخطأتُ أو قصَّرتُ فهو من نفسي والشيطان، وأستغفر الله العظيم وأتوب إليه.

والله من وراء القصد.

الباحث



المطلب الأول التعريف بمفردات البحث

وفيه فرعان:

الفرع الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للرحمة.

أولاً: المعنى اللغوي للرحمة:

الرحمة في اللغة: هي الرِّقَّة والتَّعَطُّف، يقال: رحمتُ زيداً رُحْماً (بضم الراء) ورحمةً ومرحمةً: إذا رقت له وحنَّتْ، والمرحمة: مثل الرحمة، وتراحم القوم: رَحِم بعضهم بعضاً^(١).

ثانياً: المعنى الاصطلاحي للرحمة:

بالرجوع إلى المصنَّفات والمعاجم التي عُيِّت بتعريف الألفاظ في الاصطلاح لم أجد - في حدود ما اطلَّعتُ عليه - من عرَّف الرحمة في الاصطلاح؛ لذا فإن الرحمة يمكن بيانها بـ: أنها الإحسان في تطبيق أحكام الإسلام حيث يترتب على ذلك تحقيق مصالح الناس بجلب المنفعة لهم، ودرء المفسدة عنهم؛

(١) ابن منظور، لسان العرب (ج ١٢، ص ٢٣٠)، الفيومي، المصباح المنير، (ص ٨٥)، الرازي، مختار الصحاح، (ص ١٢٤).

لقول الله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(١).

الفرع الثاني: المعنى اللغوي والاصطلاحي للمعاملات المالية:

المعاملات المالية مُرَكَّبٌ وَصْفِيٌّ مُكَوَّنٌ من لفظين، هما: المعاملات، والمالية؛ لذا لا بد من معرفة كل منهما، وبيان ذلك في النقاط الآتية:

أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي للمعاملات.

ثانياً: المعنى اللغوي والاصطلاحي للمالية.

ثالثاً: معنى المعاملات المالية باعتبارها مُرَكَّباً وَصْفِيّاً.

أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي للمعاملات.

١ - المعنى اللغوي للمعاملات: المعاملات في اللغة: مُفَرَّدُهَا معاملة، بضم الميم وفتح الثانية، يقال: عاملت الرجل أَعَامِلُهُ مُعَامِلَةً، وعاملته في كلام أهل الأمصار يراد به: التَّصَرُّفُ من البيع ونحوه، والمعاملة في كلام أهل العراق: هي المساقاة في كلام أهل الحجاز^(٢).

(١) سورة الملك، الآية ١٤.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، (١١/٤٧٦)، الفيومي، المصباح المنير، ص ١٦٣، قلعة جي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤٠٧.



وبناءً على ما سبق: فالمعاملات جمع معاملة، وهي مفاعلة من العمل بمعنى الحرفة، أو الصنعة، أو مطلق الفعل، وصيغة مفاعلة تقتضي مشاركة بين طرفين، فأكثر في الفعل الذي هو موضوع التعامل كالبيع ونحوه، وبذلك فإن المعاملات في اللغة تُطلق على ذات الفعل الذي يقع فيه التعامل بين الناس^(١).

٢ - المعنى الاصطلاحي للمعاملات: إن أحكام الشريعة الإسلامية شاملة لجميع شؤون الحياة، ويمكن تقسيم تلك الأحكام إلى مجموعات ثلاث: المجموعة الأولى: الأحكام المتعلقة بالعقيدة والثانية: الأحكام المتعلقة بالأخلاق، والثالثة: الأحكام العملية المتعلقة بأقوال والأفعال الإنسان في علاقاته مع غيره، وهذه الأخيرة بالنسبة إلى ما تتعلق به تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: العبادات، والمقصود بها تنظيم علاقة الفرد بربه جلّ وعلا.
والقسم الثاني: المعاملات: وهي التي يُقصد بها تنظيم علاقات الأفراد فيما بينهم، حيث تنقسم إلى الأحكام المتعلّقة بالأسرة، وعلاقات الأفراد المالية ومعاملاتهم، والأحكام المتعلقة بالقضاء ونحو ذلك^(٢)، ويتبيّن مما سبق أن

(١) الأحمّد نكري، موسوعة مصطلحات جامع العلوم، ص ٣٤ وما بعدها، فتح الله سعيد،

المعاملات في الإسلام، ص ١٢.

(٢) زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص ٥٠ وما بعدها.

للمعاملات مَعْنَيْنِ في الاصطلاح:

احدهما: معنى عام يُطْلَق على الأحكام الشَّرْعِيَّةِ الْمُنَظَّمَةِ لعلاقات الأفراد فيما بينهم فيما يتعلق بالأمور الدُّنْيَوِيَّةِ، فالمعاملات بهذا المعنى تشمل: أحكام البيع والشراء، والنكاح والرِّضَاع، والدعاوَى والبيِّنات، والحرب والصلح ونحو ذلك^(١).

والثاني: معنى خاصُّ يُطْلَق على الأحكام الشَّرْعِيَّةِ الْمُنَظَّمَةِ لتعامل الناس في الأموال فقط، وهذا المعنى الخاص للمعاملات هو الذي يَعْنِينَا في هذا البحث وهو الذي ظهر استخدامه في القوانين الْمَدَنِيَّةِ الْمُنَظَّمَةِ للتعامل المالي بين الأفراد^(٢).

ثانياً: المعنى اللغوي والاصطلاحي للمالية:

١ - المعنى اللُّغَوِي للمَالِيَّة: اسم منسوب إلى المال، والمال في اللغة: معروف، وهو كل ما تملكه من الأشياء، وهو في الأصل ما يُمْلِك من الذهب والفضة، ثم أُطْلِق على كل ما يكتنِي ويملك من الأعيان^(٣).

(١) قلعة جي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤٠٨.

(٢) شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ص ١٠.

(٣) الفيومي، المصباح المنير، ص ٢٢٤، الرازي، مختار الصحاح، ص ٣١٣، أبو السعادات،



٢ - المعنى الاصطلاحي للمال: هو كل ما يُمكن الانتفاع به مما أباح الشرع الانتفاع في غير حالات الضرورة^(١).

ثالثاً: معنى المعاملات المالية باعتبارها مركباً وصفيّاً:

على ضوء المعنى الاصطلاحي «للمعاملات» و«المالية» يمكن القول بأنّ معنى المعاملات المالية باعتبارها مُركَّباً وَصْفِيّاً هو الأحكام الشرعيّة العمليّة المنظّمة لتعامل الناس فيما له قيمة ماديّة بينهم، ويجوز الانتفاع به شرعاً في حال السّعة والاختيار، وبعبارة أخرى مُختَصرة يُمكن القول بأنّ المعنى الخاص للمعاملات يُعادل تماماً هذا المعنى الذي ذكرته فهو: الأحكام الشرعيّة العمليّة المنظّمة لتعامل الناس في الأموال فقط.

(١) قلعة جي، معجم لغة الفقهاء، ص ٣١٧.

المطلب الثاني

المقاصد العامة والخاصة للرحمة في المعاملات المالية

وفيه فرعان:

الفرع الأول: المقاصد العامة للرحمة في المعاملات المالية:

إنَّ المَقْصِدَ التشريعي العام للرحمة في المعاملات الماليَّة يقوم على تحقيق مصالح العباد بجلب المنافع لهم، ودرء المفسد عنهم، وقد عقد الإمام الشاطبي رحمته الله فصلاً في بيان (أن الأصل في العبادات بالنسبة إلى المَكْلَف: التَّعَبُّد، دون الالتفات إلى المعاني، وأصل العادات: الالتفات إلى المعاني)، وأفاض في الاستدلال؛ لإثبات ذلك^(١).

وذكر الإمام الشاطبي أنَّ أصول المعاملات راجعة إلى حفظ المال، وحفظ المال من قواعد كُليَّات الشريعة الراجعة إلى قسم الضروريِّ، وشرع من العقود والمعاوضات من البيوع والإجازات؛ لسد حاجة الناس وكذلك الحال في سائر المعاملات التي لا يتوقف عليها حفظ ضروري، ومُنْع من بيع النجاسات وفضل

(١) يراجع الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، (٢/ ٥٨٥-٥٩١)، ويلحظ أن الإمام الشاطبي قد عبر عن لفظ المعاملات بـ (العاديات) حيث تعتبر عنده قسيماً للعبادات.

الكلاء والماء، وهذه محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية^(١).

فالرحمة في المعاملات المالية لها مقاصدها العامة من خلال بيان الأحكام التشريعية التي تُحقّق المصالح للعباد، من جانبي الوجود والعدم على حد تعبير الإمام الشاطبي^(٢)، والمقصود بجانب الوجود للمصالح: ما يُقيم أركانها ويُثبّت قواعدها، وأما مُراعاتها من جانب العدم من خلال درء المفسد والاختلال الواقع أو المُتَوَقَّع فيها^(٣)، فأباح الإسلام وسائل الكسب المشروعة للحصول على المال من تملك المباحات والعقود الناقلة للملكية والميراث ونحوها، (فهذا مراعاتها من جانب الوجود)، وحرّم الإسلام كل وسائل الكسب غير المشروع بقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(٤)، (فهذا مراعاتها من جانب العدم).

فقد جاء في تفسير أحكام القرآن للجصاص في تجلية الرحمة في الآية الكريمة السابقة ما نصّه: (نَهَى لِكُلِّ أَحَدٍ عَنِ أَكْلِ مَالِ نَفْسِهِ وَمَالِ غَيْرِهِ بِالْبَاطِلِ،

(١) الشاطبي، الموافقات، (٢/ ٣٢٥)، ومابعدهما، شبير، المعاملات المالية المعاصرة، ص ٢٢.

(٢) الشاطبي، الموافقات (٢/ ٣٢٤) بتصرف.

(٣) المصدر نفسه، الصفحات نفسها.

(٤) سورة النساء، آية ٢٩.

وأكل مال نفسه بالباطل: إنفاقه في معاصي الله، وأكل مال الغير بالباطل: قد قيل فيه وجهان، أحدهما: ما قال السُّدِّيُّ وهو أن يأكل بالربا، والقمار، والبَخس، والظلم، وقال ابن عباس والحسن: أن يأكله بغير عَوَضٍ^(١).

وكذلك جاء في تفسير ابن كثير ما نصَّه: (ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضا بالباطل أي: بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا، والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحِيل). وبناءً على ما سبق: فالمقاصد العامة للرحمة في المعاملات المالية تُحَقِّقُ النفع للعباد، وتَدْرَأُ عنهم المفاصد في الدارين: الدنيا والآخرة، حيث تزدهو بمراتب المقاصد الثلاثة: الضرورية، فالحاجية، ثم التَّحْسِينِيَّة، فالضرورية لا غنى للناس عنها ولا تقوم حياتهم بدونها، والحاجية تُحَقِّقُ لهم اليسر والسهولة، وبدونها تلحقهم المشقة والخراج، والتَّحْسِينِيَّة يتوافر بها للناس مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات^(٢). ومن الجدير بالذكر: أن لمقاصد الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات المالية وسائل، ومن أهمها: ما تمَّ تشريعه من عقود من حيث أركانها وشروطها العامة التي تهدف إلى تحقيق المصلحة للعباد رحمة بهم.

(١) الجصاص، أحكام القرآن، (٣/١٢٧) بتصرف.

(٢) شير، المدخل إلى فقه المعاملات المالية، ص ٣١.



الفرع الثاني: المقاصد الخاصة للرحمة في المعاملات المالية:

المقاصد الخاصة للرحمة في المعاملات المالية يُمكن بيانها في خمسة أمور:

أولها: حفظ الأموال:

من كل ضرر يلحقها، أو يلحق مالهها، أو أكل بالباطل قد يطلها، أو تبذير وسرف يُضيّعها ويُقصّر بها عن حقها، أو اختلال امن تبيد فيه أصولها وفروعها^(١)، فقال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾^(٢).

(ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل أي: بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا، والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الخيل)^(٣).

ثانياً: وضوح الأموال:

ونعني به إبعادها عن الضرر والتعرض للخصومات بقدر الإمكان،

(١) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية (ص ١٧٥)، زغبة، مقاصد الشريعة الخاصة

بالتصرفات المالية، ص ٤، أبو يحيى، أهداف التشريع الإسلامي، ص ٦٨٠.

(٢) سورة النساء، الآية ٢٩.

(٣) ابن كثير، تفسير ابن كثير، (١/ ص) ٤٨٠.

وذلك من خلال ضبط صور وقائعها وتوثيق عقودها، بالكتابة والإشهاد، والرهن في التداين؛ حتى تُصان الحقوق من كل جحود وإنكار مهما طال الزمن، واختلفت الأمصار^(١).

ثالثاً: رواج الأموال:

ونعني به دوران المال بقدر الإمكان بين أيدي أكثر الناس بوجه حق، وقد دل على ذلك الترغيب في التعامل بالمال، ومشروعية انتقال الأموال من يد إلى أخرى في العقود المشروعة^(٢).

رابعاً: ثبات الأموال:

والمراد به تَقَرُّرُها لأصحابها بوجه لا منازعة فيه ولا خطر إذا أخذوها من وجهها الشرعي، وأن يكون صاحب المال حر التصرف فيما تملكه أو اكتسبه تصرفاً لا يضر بغيره ضرراً مُعْتَبَراً، ولا اعتداء فيه على الشريعة؛ ولذا حُجِرَ على السفية التصرف في أمواله، ولم يُجْزَ للمالك أن يفتح في ملكه ما فيه ضرر بملك آخر مجاور له (وهذا ما يسمى بالتعسف في استعمال الحق)، ومُنِعَتِ المعاملة

(١) ابن عاشور، مرجع سابق (ص ١٨٠)، زغبية، مرجع سابق، ص (٤)، أبو يحيى، مرجع سابق، ص ٦٩٠.

(٢) المراجع السابقة، الصفحات نفسها.

بالربا؛ لما فيه من الأضرار العامّة والخاصّة^(١).

خامساً: العدل في الأموال:

إنّ تحقيق العدل في الأموال يقتضي حصولها على وجه لا ظلم فيه بوسيلة مشروعة، إمّا بعمل، وإمّا بعوض، وإمّا بتبرّع بها أو بإرث.

فالرحمة تقتضي إقامة العدل بأداء الإنسان ما عليه كاملاً وطلب حقه كاملاً؛ لهذا كان الأصل في عقود المعاوضات هو التعادل من الجانبين، فإن اشتمل أحدهما على غرر أو ربا دخلها الظلم، وصارت ممنوعة من قبل الشرع^(٢). وبناءً على ما سبق:

فالمقاصد الخاصّة للرحمة في المعاملات المالية تُعدّ خادمة للمقاصد العامّة ومؤكّدة لها، وبمجموعهما يُشكّلان المرجع الأساسي عند فقدان النصوص الخاصة في المستجدات والنوازل في مجال المعاملات المالية، وعلى المجتهد اعتمادها في استنباط الأحكام؛ لأنها مُستندةٌ إلى روح التشريع الإسلامي، وأهدافه، وغاياته^(٣).

(١) المراجع السابقة، الصفحات نفسها.

(٢) زغبية، مقاصد الشريعة الإسلامية الخاصة بالتصرفات المالية، ص ٢٩٩.

(٣) المصدر السابق، ص ٥.

المطلب الثالث

التأصيل الشرعي للرحمة في المعاملات المالية

أقصد بالتأصيل الشرعي للرحمة: بيان أصلها الثابت الذي ورد في القرآن الكريم، والسنة النبوية، ونحوهما من مصادر التشريع الإسلامي، وفيما يلي بيان لتلك الأدلة:

أولاً: من القرآن الكريم:

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

في الآية الكريمة^(٢)، ومن مقتضيات الرحمة تحقيق المصلحة للعباد، بجلب المنافع لهم، ودرء المفاسد عنهم، فرسالة سيدنا محمد ﷺ والدين المنزّل عليه من عند الله ﷻ من عقيدة وشريعة يتضمّن العبادات، والمعاملات، وأخلاق كلها فيه الخير والنفع للبشرية، ودرء المفسدة والضرر عنهم، وفي هذا يقول صاحب كتاب «قواعد الأحكام»: «الشريعة كلها مصالح: إما درء مفاسد، أو جلب مصالح»^(٣).

(١) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٢) القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، ص ٢٩٢.

(٣) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، (١/٩).



فقد جاء في تفسير مجاهد في تجلية الرحمة في الآية الكريمة السابقة ما نصه:
(من آمن بالله ورسوله تمت له الرحمة في الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن بالله
ورسوله عُوفي مما كان يصيب الأمم في عاجل الدنيا من العذاب من الخسف
والقذف، فذلك الرحمة في الدنيا)^(١).

وجاء في تفسير أضواء البيان في تجلية الرحمة في الآية الكريمة السابقة أيضاً
ما نصّه: (ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه ما أرسل هذا النبي الكريم
صلوات الله وسلامه عليه إلى الخلائق إلا رحمة لهم؛ لأنه جاءهم بما يسعدهم،
وينالون به كل خير من خير الدنيا والآخرة إن اتبعوه، ومن خالف ولم يتبع فهو
الذي ضيّع على نفسه نصيبه من تلك الرحمة العظمى... وما ذكره جل وعلا في
هذه الآية الكريمة من أنه ما أرسله إلا رحمة للعالمين يدل على أنه جاء بالرحمة
للخلق فيما تضمّنّه هذا القرآن العظيم)^(٢).

ثانياً: من السنة النبوية:

قال ﷺ: «الراحمون يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارحموا من في الأرض يَرْحَمْكُمْ مِنْ
فِي السَّمَاءِ»^(٣).

(١) مجاهد، تفسير مجاهد، (١/٤١٧ وما بعدها) بتصرف يسير.

(٢) الشنقيطي، أضواء البيان، (٤/٢٥٠ وما بعدها) بتصرف يسير.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب البر، باب الرحمة، ورقمه (١٩٢٤)، وقال: حديث حسن =

فقد جعل النبي ﷺ الرحمة شرطاً لنيل رحمة الله تعالى، فهي قِيَمَةٌ من قِيَمِ الإسلام، ومن هنا فقد أوجب الإسلام الرحمة بالخلق، فلا يَجْعَلُ التاجر أكبر همه، وغاية سَعْيِهِ الحصول على أكبر قَدْرٍ من الربح لخزائنه، أو رصيده في المصرف، وإن كان ذلك على حساب جهود الناس، وبخاصة الضعفاء منهم الذين لا يملكون مزاحمة أهل القوة اليسار بالمناكب^(١)، وفي هذا يقول الرسول ﷺ في حديث آخر: «رحم الله رجلاً سَمَحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»^(٢). («سَمَحاً» من السَّاحَةِ وهي الجود «إذا باع» بأن يرضى بقليل الربح، «سَمَحاً إذا اشترى»: أي أدّى ما عليه طيِّبَةً به نفسه، ويقضي أفضل ما يَجِدُ وَيُعْجَلُ القضاء، «سَمَحاً إذا اقتضى»: أي «طلب قضاء حقه برفق ولين. قال الطيبي: رَتَّبَ المحبَّةَ عليه؛ لِيُدَلَّ على [أن] السهولة والتسامح في التعامل سبب لاستحقاق المحبة، ولكونه أهلاً للرحمة، وفيه فضل المسامحة، وعدم احتقار شيء من أعمال الخير»^(٣).

=صحيح.

- (١) القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، ص ٢٩٢.
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب السهولة والسباحة في الشراء والبيع، ورقم الحديث (٢٠٧٦).
- (٣) الزرقاني، شرح الزرقاني (٣/ ٤٣٤) بتصرف يسير.



ثالثاً: التأصيل الشرعي:

ومما يُسهم في التأصيل الشرعي للرحمة في المعاملات المالية القواعد الفقهية الكبرى وهي: قاعدة: الأمور بمقاصدها، وقاعدة: اليقين لا يزول بالشك، وقاعدة: المشقة تجلب التيسير، وقاعدة: الضرر يزال، وقاعدة: العادة محكمة، وهذه القواعد كلها مستنبطة من أحاديث نبوية، فهي تأخذ قوتها من الدليل نفسه، وتعتبر حُجَّةً، ودليلاً شرعياً من الأدلة التي تُستنبط منها الأحكام الشرعية.

فالقاعدة الأولى: الأمور بمقاصدها^(١): الأصل فيها قول الرسول ﷺ:

«إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر عليه»^(٢).

والقاعدة الثانية: اليقين لا يزول بالشك^(٣)، مُستنبطة من قول الرسول ﷺ:

«إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً، فأشكَل عليه أخرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرُجَنَّ

(١) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٨، ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٢٧.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب قوله إنها الأعمال بالنيات، ورقم الحديث (١٩٠٧).

(٣) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٥٠، ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٦.

من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجِدَ ريحاً^(١).

والقاعدة الثالثة: المشقة تجلب التيسير^(٢)، مستنبطة من قول الرسول ﷺ:

«أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنْفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(٣).

والقاعدة الرابعة: الضرر يُزَال^(٤)، مُسْتَنْبَطَةٌ من قول الرسول ﷺ: «لا

ضرر ولا ضرار»^(٥).

والقاعدة الخامسة: العادة مُحْكَمَةٌ^(٦)، مُسْتَنْبَطَةٌ من قول الرسول ﷺ: «ما

رآه المسلمون حسناً، فهو عند الله حسن»^(٧).

فالقواعد الفقهيَّة الكبرى السابقة تُعْتَبَرُ رَحْمَةً لِلْمُكَلِّفِينَ إذ القاعدة الأولى

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب الدمل على أن من يتقن الطهارة ثم شك في الحدث، ورقمه (٣٦٢).

(٢) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٧٦، ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٧٥.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ٥٣ / ١.

(٤) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٨٣، ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٨٥.

(٥) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب من بني في حقّه ما يضر بجاره، ورقم الحديث (٢٣٤٠) وصححه الألباني في كتابه صحيح ابن ماجه (٣٩ / ٢).

(٦) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٨٩، ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٩٣.

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال الحاكم عنه: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله شاهد اصح منه إلا أن فيه إرسالا)، (٨٣ / ٣).



تُبَيِّنُ أَنَّ العقودَ تنعقدُ بكلِّ ما يَدُلُّ على مقصودها من قول، أو فعل، وبكلِّ ما عَدَّه النَّاسُ بَيْعًا، أو إِجَارَةً في المعاملاتِ المالية.

ومقصود القاعدة الثانية هو التحقُّق، والتَّشَبُّه، والتمحيص في الأقوال والأفعال، وتُفِيدُ الاستقرار والثبات للأموال، وهذا من مقاصد التشريع في الأموال - كما تم بيانه في المطلب السابق -.

ومقصود القاعدة الثالثة رَفْعُ الْحَرَجِ، وهذا مَقْصِدٌ لِلشَّارِعِ؛ لتحقيق مصالح العباد، والمحافظة على الضَّرُورِيَّاتِ والحَاجِيَّاتِ والتَّحْسِينِيَّاتِ - وقد سبق بيانه في المطلب السابق -.

ومقصود القاعدة الرابعة هو نفي الضرر؛ لأنه ظلم، ومن صُوِّرَ الظلم في المعاملات المالية أَكَلَ الرِّبَا، وأَكَلَ مالَ الْيَتِيمِ، والمُطَاوَلَةُ في قضاء الدين، والغصب.

ومقصود القاعدة الخامسة هو رحمة المُكَلِّفِينَ من خلال رفع الحرج عنهم حيث يتحقق مراعاة عادات الناس وأعرافهم الصالحة في عقودهم المالية، وتحقيق مصالحهم يقتضي أيضا اعتبار العادات في الأحكام الشرعية رحمة بهم^(١).

(١) شبير، القواعد الكلية والضوابط الفقهية، ص ٢٣٠-٢٣١، وبتصرف غير يسير من عدة صفحات في بيانه للقواعد الفقهية الكبرى.

المطلب الرابع

تطبيقات الرحمة في المعاملات المالية

يُسَلِّط هذا المطلب الضوء على بيان معالم الرحمة من خلال استعراض نماذج من المعاملات المالية، ومن أبرزها: وضع الجوائح، والإقالة، وتشريع الخيارات، وفيما يلي بيانها وفق الفروع الثلاثة الآتية:

الفرع الأول: تطبيق الرحمة في وضع الحوائج.

أولاً: معنى وَضَعَ الجوائح:

وَضَعَ الجوائح مُرَكَّبٌ إضافيٌّ يتكون من مُضَاف (وضع) ومُضَاف إليه (الجوائح)، وكل موضوعٍ ذي مفهوم مُرَكَّبٍ لا بد لأجل معرفته بوضوح من معرفة أجزائه.

١ - المعنى اللغوي والاصطلاحي لـ (وضع):

- وَضَعَ (في اللغة) (بفتح الواو وسكون الضاد) مصدر الفعل وَضَعَ، يقال: وَضَعْتُ الشيءَ وضَعًا وموضوعًا، أي: أَلْقَيْتُهُ ولم أَرْفَعْهُ، والوَضْعُ: ضد الرُّفْعِ، فَوَضَعَ الشيءَ: خِلافَ رَفَعَهُ^(١).

(١) ابن منظور، لسان العرب، ٣٩٦/٨.



- الوَضْعُ (في الاصطلاح): يعني: الإسقاط، أو الإنقاص، أو الحَطُّ، يعني: الإبراء منه وإسقاطه، (ويَبِّعُ الوَضِيعَةَ): هو البيع برأس المال، ووضع شيء معلوم منه، أي: الحَطُّ منه^(١).

وهكذا نلاحظ مدى العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للوضع من خلال تخصيص المعنى الاصطلاحي لعموم المعنى اللغوي، فالوَضْعُ في اللغة: ضِدُّ الرفع على العموم، وفي الاصطلاح: الإسقاط أو الحَطُّ والإنقاص من المال على وجه الخصوص.

٢ - المعنى اللغوي والاصطلاحي للجوائح

- الجوائح (في اللغة): جمع جائحة، والجائحة: هي اسم فاعل، وهي مؤنث الجائح، مأخوذة من الفعل (جاح=جوح)، وجاح الشيء، استأصله، وَمَصْدَرُهُ (الجَوْحُ) والجَوْحُ: هو الهلاك والاستئصال، وَجَاحَتَهُمُ الْجَائِحَةُ، وَاجْتَاَحَتَهُمْ: أي: أَهْلَكَتَهُمْ^(٢)، فهي الشَّدَّةُ التي تَجْتَاَحُ الْمَالَ مِنْ سَنَةٍ أَوْ فِتْنَةٍ^(٣)، فالجائحة من السنين: أي: الجَدْبَةُ،

(١) قلعة جي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤٧٦.

(٢) الرازي، مختار الصحاح، ص ٦٥.

(٣) الفيومي، المصباح المنير، ص ٤٤.

وأصل الجائحة في اللغة: المَصِيبَةُ العامَّةُ المَذْهَبَةُ لِمَالٍ، أو نفس، أو غيرهما^(١).

وبناءً على ما سبق: فمعنى الجائحة في اللغة: يعني: الشَّدَّةُ، والنازلة، والهلاك، والمُصِيبَةُ العامَّةُ.

• الجائحة في الاصطلاح: هي النازلة والآفة تُصيب الثمار والزروع فتُهْلِكُهَا، وتستأصلها كأمراض النباتات، والحريق الغالب، وغيرهما^(٢)، فهي حَدَث طارئ لا يمكن دفعه أو الاحتراز منه عادة، ويفسد قَدْرًا من ثمار أو نبات بعد بيعه دون شرط الجَدِّ؛ لجريان العُرف على ذلك مما يُسَبِّبُ خسارة فادحة للمُشتري إذا التزم بشروط البيع السابقة^(٣).

وهكذا، نَلْحَظُ مَدَى العَلاقَةِ ووجه المناسبة بين المعنى اللُّغوي والاصطلاحى للجوائح من خلال تخصيص المعنى الاصطلاحى لعموم المعنى اللُّغوي، فالجائحة في اللغة: هي المَصِيبَةُ، والنازلة العامَّة سواء كانت في الأنفس والأموال أو غيرهما، وفي الاصطلاح: تَلَفٌ، وهلاك، واستئصال الثمر والزرع

(١) الرصاع، شرط حدود ابن عرفة، ١٢/٢.

(٢) الزحيلي، نظرية الضرورة الشرعية، ص ٣٠٦.

(٣) عياد، اثر الجائحة على العقد في بيع الثمار في الشريعة الإسلامية، ص ٢٨٠.

بعد بيعه على وجه مخصوص .

٣ - معنى (وضع الجوائح) باعتباره مُرَكَّبًا إضافيًا:

عرّف (وضع الجوائح) بأنه: (الإنقاص من الثمن بقدر التالف من الثمر حتى إذا تلف الثمر كله، سقط الثمن كله)^(١).

ثانياً: تطبيق الرحمة في وضع الجوائح.

جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قوله: «لو بُعِتَ من أخيك ثمرًا، فأصابته جائحة، فلا يحلُّ لك أن تأخذ منه شيئًا، بم تأخذ مال أخيك بغير حق؟»^(٢)، وروى عن جابر رضي الله عنه أيضًا أنه قال: «إنَّ النبي ﷺ أمر بوضع الجوائح»^(٣)، وجه الدلالة من الحديثين الشريفين: يدلان على وجوب إسقاط ما اجتبح من الثمرة عن المشتري، ووجوب الحطّ من الثمن؛ لأنَّ الأمر يقتضي الوجوب، وهذا من مُقتَضَيَات الرحمة في تحقيق العدالة في الأموال، ودفع الضرر

(١) الدريني، النظريات الفقهية، هامش ص ١٦٩.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب وضع الجوائح، حديث رقم (١٥٥٣)، ١١٩٠/٣.

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب وضع الجوائح، حديث رقم (١٥٥٤)، ١١٩١/٣.

والظلم، حيث يَحْرُم أخذ مال الغير دون وجه حق؛ لأنَّ البائع لا يستحق عَوْضًا مُقابل الجزء التالف من الثمرة؛ بسبب حدوث الجوائح^(١).

الفرع الثاني: الإقالة:

أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي للإقالة:

- الإقالة في اللغة: هي الفسخ والصفح، يقال: أقاله يقله إقالة وتقايلا: إذا فسخا البيع، ويقال: أقال فلانا عشرته: بمعنى الصفح عنه^(٢)، واستعمالها في العقود المالية يعني: رفع أحكام العقد وآثاره^(٣).
- الإقالة في الاصطلاح: رفع العقد باتفاق الطرفين^(٤)، وصورتها: أن يَتِمَّ إبرام عقد صحيح لازم بين الطرفين، فيندم أحدهما، ويرغب الرجوع عن هذا العقد دون سبب يتعلق بالعقد نفسه^(٥).

(١) النعيمي، نظرية الظروف الطارئة، ص ٧٠-٧٢، بتصرف شديد.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، (١١/ ٥٨٠).

(٣) حميش وشواط، فقه العقود المالية، ص ٧٥.

(٤) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ٣١٦٣/٤.

(٥) حميش وشواط، مرجع سابق، ص ٧٥.

ثانياً: تطبيق الرحمة في الإقالة:

يقول الرسول ﷺ: «من أقال نادماً بيعته، أقال الله عشرته يوم القيامة»^(١)،

وفي رواية أخرى: «من أقال مُسْلِماً، أقال الله عشرته»^(٢).

وجه الدلالة:

الإقالة حكمها مندوبة شرعاً؛ وذلك دفعاً لحاجة من يندم على عقد العقد، وأراد الرجوع عنه، سواء كان ذلك النادم البائع أو المشتري، وتيسيراً وعطفاً على الناس، ورحمة بهم وتخليصاً لهم مما يظنون أنهم قد تورطوا في الوقوع فيه، فقد يعقد شخص عقداً ثم يرى أنه مغبون فيه، أو أنه ليس بحاجة إليه، فيكون في إقالته تنفيس لكربه وتفريج لغمه، فيكون بذلك قد حقق له المصلحة بدرء المفسدة عنه، وجلب المنفعة له، وهذا من مُقتَضَيَات الرحمة بالعباد^(٣).

(١) أورده ابن حبان في صحيحه، باب الإقالة، ورقم الحديث: (٥٠٢٩)، (٤٠٢/١١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب البيوع، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، ورقم الحديث (٢٢٩١).

(٣) شبير، المدخل إلى فقه المعاملات المالية، ص ٢٩٦؛ حميش وشواط، فقه العقود المالية، ص

الفرع الثالث: تشريع الخيارات:

أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي للخيار:

- الخيار في اللغة: هو الاسم من الاختيار، وهو طلب خير الأمرين إمّا إمضاء البيع أو فسخه، والاختيار يعني: الاصطفاء والتَّخَيُّر^(١).
- الخيار في الاصطلاح: هو أن يكون للمتعاقد الحق في إمضاء العقد أو فسخه، إن كان الخيار خيار شرط أو رؤية أو عيب، أو أن يختار أحد المبيعين إن كان الخيار خيار تَعْيِين. ومَصْدَرُ الخيارات إمّا اتفاق العاقلين كخيار الشرط وخيار التَّعْيِين، وإمّا حكم الشرع كخيار العيب، وخيار الرؤية^(٢).

والخيارات في الفقه الإسلامي كثيرة، ومتنوعة منها ما هو مُتَّفَق عليه، ومنها ما هو مختلف فيه^(٣).

ثانياً: تطبيق الرحمة في تشريع الخيارات:

الأصل في عقد البيع والعقود الأخرى اللازمة أنها إذا تحققت أركانها

(١) ابن منظور، لسان العرب، (٤/٢٦٧)، أبو السعادات، النهاية، (٢/٩١).

(٢) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ٤/٣١٠٤.

(٣) شبير، المدخل إلى فقه المعاملات المالية، ص ٢٦٧.



وشروطها انعقدت لازمة؛ بحيث تنتقل ملكية المبيع إلى المشتري، وملكية الثمن إلى البائع، إلا أن الشارع راعى مصالح العباد، فشرع لهم الخيارات رحمة بالمتعاقدين؛ لضمان رضاهما، وتحقيق النفع لهما، ودفع الضرر عنهما، وتحقيق العدل، ومنع الظلم في المعاملات المالية، ودفع الخصومات والمنازعات^(١). فقال ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَخْتَارَا»^(٢).

(١) حميش وشواط، فقه العقود المالية، ص ٦٢.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب البيوع، باب ما جاء في البيعين بالخيار، حديث رقم (١٢٤٥)، وقال عنه: حديث حسن صحيح.

المطلب الخامس

أُطْرُ التَّعَامِلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْعُقُودِ الْمَالِيَةِ

يهدف هذا المطلب إلى بيان معالم الرحمة من خلال بيان أُطْرُ التَّعَامِلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْعُقُودِ الْمَالِيَةِ التي تتجلى فيها رحمة النبي ﷺ في تحقيق النفع والمصلحة لهم، ودرء المفساد والضرر عنهم. وفيما يلي بيان أهمها:

أولاً: تَحْنُبُ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ:

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(١).

وجه الدلالة: نهى الله ﷻ المؤمنين أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل أي: بأنواع الكسب الباطلة، كالربا، والقمار، والرشوة، ونحوها من التصرفات التي تُفْضِي إلى العداوات، وأكل أموال الناس بالباطل^(٢).

ونهى النبي ﷺ عن بيع الحصة، وعن بيع الغرر^(٣).

(١) سورة النساء، الآية ٢٩.

(٢) المصلح ورفيقه، ما لا يسع التاجر جهله، ص ١٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب بطلان الحصة والبيع الذي فيه غرر، ورقم =

ثانياً: عدم الإضرار بالآخرين أفراداً كانوا أو جماعات:

يقول النبي ﷺ: «لا ضَرَر، ولا ضِرار»^(١).

فلا يتلاعب بالأسعار ارتفاعاً وانخفاضاً؛ لِيُلْحَق الضرر بالآخرين، ولا يغالى في الأرباح؛ لاستغلال حاجة الآخرين^(٢)، فيحرم بيع الضَّرَر خاصة كانت أو عامّة، كبيع الرجل على بيع أخيه، والسَّوْم والشراء على سَوْم أخيه وشراء أخيه، وبيع النَّجَش، وتَلَقِّي الرُّكْبَان، وبيع الحاضر للبادي، وبيع العصير لمن يَتَّخِذُه خمرًا، والتفريق بين الأم وولدها في بيع الرقيق، وبيع الحيوان، والبيع الربويّة^(٣).

فقال ﷺ: «لا تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ، ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ»^(٤).

وعن النبي ﷺ أنه: «نهى عن النَّجَش، والتَّضَرُّع، وأن يَسُم الرجل على سَوْم

=الحديث (١٥١٣).

(١) سبق تخريجه في المطلب الثالث.

(٢) المصلح ورفيقه، ما لايسع التاجر جهله، ص ١٧.

(٣) السعد، فقه المعاملات، ١/ ٩٨-١٠٥، لمن أراد الاستزادة والتعريف بهذه البيوع وحكمها العام والتفصيلي.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، ورقم الحديث (١٥١٥).

أخيه^(١).

وسبب التحريم هو رحمة بالجالب أوّلاً من خلال إزالة الضرر عنه، وصيانتة ممن يحدّده، ورحمة بالناس ثانياً، حيث تقتضي المصلحة أن ينظر للجماعة على الواحد، لا للواحد على الواحد، فلما كان البادي إذا باع بنفسه انتفع جميع أهل السوق، واشتروا رخيصة؛ فانتفع به جميع سُكَّان البلد نظر الشرع لأهل البلد على البادي، ولما كان في التلقي إنما ينتفع المتلقي خاصّة، وهو واحد في قبالة واحد لم يكن في إباحة التلقّي مصلحة لاسيّما، وينضاف إلى ذلك عِلَّة ثانية، وهي لحق الضرر بأهل السوق في انفراد المتلقّي عنهم بالرخص، وقطع المواد عنهم، وهم أكثر من المتلقّي، فنظر الشارع لهم عليه رحمة بهم^(٢).

ثالثاً: أداء الحقوق:

الحقوق ينبغي أن تؤدي لأصحابها سواء أكانت أجوراً للعاملين، أم كانت ديوناً للآخرين، فالأجير ينبغي أن يُعطى أجره^(٣)؛ لقول النبي ﷺ في الحديث

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، ورقم الحديث (١٥١٥).

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٠/١٦٣.

(٣) المصلح ورفيقه، ما لا يسع التاجر جهله، ص ١٠.



الْقُدْسِيِّ عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَّمْتُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يَعْطِهِ أَجْرَهُ»^(١).

وكذلك ينبغي أن تُؤدَّى الحقوق التي هي ديون للآخرين^(٢)، إذا كان الدائن قادراً على السداد؛ لقول الرسول ﷺ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ»^(٣)، أمّا إن كان الدائن مُعْسِرًا فقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٤).

وقال النبي ﷺ: «وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(٥)، فالتفريع عن المُعْسِر سبب في رحمة الله ﷻ لعبده يوم القيامة.

-
- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب إثم من باع حراً ورقم الحديث (٢٢٢٧).
وأخرجه أيضاً في كتاب الإجارة، باب إثم من منع أجر الأجير، رقم الحديث (٢٢٧٠).
- (٢) المصلح ورفيقه، ما لا يسع التاجر جهله، ص ١٠.
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحوالة، رقم الحديث (٢٢٨٧).
- (٤) سورة البقرة، الآية ٢٨٠.
- (٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم الحديث (٢٦٩٩).

رابعاً: الأخلاق:

(كما يربط الإسلام بين العقيدة والمعاملات يربط بينها وبين الأخلاق؛ لأن للأخلاق دوراً فعلياً في الالتزام بأحكام المعاملات، وفقه المعاملات لا ينفصل عن الجانب الأخلاقي، لا في الوسائل، ولا في الأهداف والمقاصد، ويؤكد ذلك ابن القيم عند حديثه عن أثر المقاصد والبواعث على المعاملات حيث قال: «وقاعدة الشريعة التي لا يجوز هدمها أن المقاصد والاعتقادات معتبرة في التصرفات والعادات، كما هي معتبرة في القربات والعبادات، فالعقيدة والنية والاعتقاد يجعل الشيء حلالاً أو حراماً، صحيحاً أو فاسداً، طاعة أو معصية»^(١)، فالمعاملات المالية يجب أن تكون خاضعة لقواعد الأخلاق، ومن أهمها: (الرحمة بالخلق)، فالرحمة بالخلق ينبغي أن تكون مُلازمة للمعاملات المالية، والتي يترتب على تطبيقها خُلُوُ المعاملات من الاحتكار، والاستيلاء على الأسواق بطُرق غير مشروعة؛ حتى تخرج من دائرة الأثرة الضيقة إلى دائرة الإيثَارِ المُتَّسِعَةِ الظَّلَالِ^(٢).

(١) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، ١٠٨/٢.

(٢) شبير، المدخل إلى فقه المعاملات المالية، ص ٢٦.

(٣) شبير، المدخل إلى فقه المعاملات المالية، ص ٢٧-٢٨.



فالببوع وسائر المعاملات المالية هي المحكُّ الحساس لأخلاق الإسلام، والدليل الواضح على سُمُو المجتمع الإسلامي، وطاقات أهله، فإذا ما ساءت بالتفكر لضوابطها الشرعية، أدّى ذلك إلى الوقوع في الجور والخصام، وفي الأحقاد والضغائن^(١).

* * *

(١) الزحيلي، الببوع وآثارها الاجتماعية المعاصرة، ص ٢٧ بتصرف.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد، فقد رأيتُ أن أجعل خاتمة البحث خلاصة لأهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها، وذلك في النقاط الآتية:

أولاً: الرحمة في المعاملات المالية هي الإحسان في تطبيق أحكام الإسلام المنظّمة لحياة الناس في علاقاتهم المالية، والتي يترتب عليها تحقيق المصلحة لهم، بجلب المنافع، ودرء المفسد.

ثانياً: المقاصد العامّة والخاصّة للرحمة في المعاملات المالية واضحة في كل أبوابها من خلال الحفظ للأموال ووضوحها ورواجها، وثباتها، وعدالتها، فضلاً عن النّسق العامّ المتضمّن تحقيق المصالح للعباد التي جاء بها نبي الرحمة ﷺ من عند الله ﷻ.

ثالثاً: الرحمة في المعاملات المالية لها تأصيلها في كتاب الله ﷻ، وفي سنة النبي ﷺ وما استمد منها من القواعد الفقهية الكبرى.

رابعاً: ظهرت معالم الرحمة من خلال بيان أطر التعامل بين الناس في



العقود المالية التي تتجلى فيها رحمة النبي ﷺ من خلال تجنب أكل أموال الناس بالباطل، وعدم الإضرار بالآخرين، وأداء الحقوق لأصحابها، والالتزام بالأخلاق الإسلامية فيها.

خامساً: يوصي الباحث الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية، وأعضاء المجامع الفقهية بضرورة الأخذ بعين الاعتبار معالم الرحمة في المعاملات المالية، ومقاصدها العامّة والخاصّة، وأيضاً يوصي أولي الأمر بذلك حين إصدار الأنظمة المنظّمة لعقود المعاملات القائمة والمستجدة؛ حتى ينعم الناس برحمة الله تعالى ورسوله ﷺ.

والحمد لله رب العالمين.

قائمة المراجع

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) أحكام القرآن: أحمد بن علي الرازي الجصاص، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- (٣) أضواء البيان: محمد الأمين الشنقيطي، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥ م.
- (٤) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٣ م.
- (٥) الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان: زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٥ م.
- (٦) أهداف التشريع الإسلامي: محمد حسن أبو يحيى، عمان، دار الفرقان، ط ١، ١٩٨٥ م.
- (٧) البيوع وآثارها الاجتماعية المعاصرة: وهبة الزحيلي، دمشق، دار المكتبي، ١٩٩٩ م.
- (٨) تحفة الأحوذني: محمد عبد الرحمن المباركفوري، بيروت، دار الكتب العلمية.
- (٩) تفسير ابن كثير: إسماعيل بن عمر أبو الفداء، بيروت، دار الفكر.
- (١٠) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي: يوسف القرضاوي، القاهرة، مكتبة وهبة، ط ١، ١٩٩٩ م.
- (١١) سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، دمشق، دار الفكر، ط ٢، ١٩٨٣ م.



- (١٢) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث، بيروت، دار الفكر، تحقيق محمد محيي الدين.
- (١٣) سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد، بيروت، دار الفكر، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- (١٤) شرح حدود ابن عرفة: محمد الرصاع، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٣ م.
- (١٥) شرح الزرقاني: محمد بن عبد الباقي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦ هـ.
- (١٦) شرح صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووي، بيروت، دار إحياء التراث، ط ٢، ١٣٩٢ هـ.
- (١٧) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل، بيروت، دار ابن كثير، ط ٣، ١٩٨٧ م.
- (١٨) صحيح ابن حبان: محمد بن حبان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٩٣ م.
- (١٩) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج، القاهرة، دار الحديث، ط ١، ١٩٩٢ م.
- (٢٠) الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، دمشق، دار الفكر، ط ٤، ١٩٩٧ م.
- (٢١) فقه العقود المالية: عبد الحق حميش، والحسين شواط، عمان دار البيارق، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- (٢٢) فقه المعاملات: أحمد محمد السعد، اربد، دار الكتاب الثقافي، ٢٠٠٩ م.
- (٢٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنعام: العز بن عبد السلام، طبعة الكليات الأزهرية.
- (٢٤) القواعد الكلية والضوابط الفقهية: محمد عثمان شبير، عمان، دار الفرقان ط ١، ٢٠٠٠ م.
- (٢٥) لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور، بيروت، دار صادر، ط (بلا)، سنة النشر (بلا).

- (٢٦) ما لا يسع التاجر جهله: عبد الله المصلح، وصلاح الصاوي، الرياض، دار المسلم، ط١، ٢٠٠١م.
- (٢٧) مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٥م.
- (٢٨) المدخل إلى فقه المعاملات المالية: محمد عثمان شبير، عمان، دار النفائس، ط٢، ٢٠١٠م.
- (٢٩) المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: عبد الكريم زيدان، بيروت، دار الرسالة، ط١١، ١٩٨٩م.
- (٣٠) المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م.
- (٣١) المصباح المنير: أحمد بن علي الفيومي، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.
- (٣٢) المعاملات في الإسلام: عبد الستار فتح الله سعيد، مكة المكرمة، رابطة العالم الإسلامي، ١٤٠٢هـ.
- (٣٣) المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي: محمد عثمان شبير، عمان، دار النفائس، ط١، ١٩٩٦م.
- (٣٤) معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعة جي، وحامد صادق قنيبي، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.
- (٣٥) مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر بن عاشور، تونس، الشركة التونسية.
- (٣٦) مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية: عز الدين بن زغبية، دبي، مركز جمعة الماجد، ط١، ٢٠٠١م.



- (٣٧) الموافقات في أصول الشريعة: إبراهيم بن موسى الشاطبي، بيروت، دار المعرفة، ط ٢، ١٩٩٧ م.
- (٣٨) موسوعة مصطلحات جامع العلوم: عبد النبي بن عبد رب الرسول نكري، بيروت، مكتبة لبنان، ط ١، ١٩٩٧ م.
- (٣٩) نظرية الضرورة الشرعية: وهبة الزحيلي، دمشق، دار الفكر، ط ٤، ١٩٩٧ م.
- (٤٠) نظرية الظروف الطارئة: فاضل شاکر النعیمی، بغداد، جامعة بغداد، ط (بلا)، ١٩٦٩ م.
- (٤١) النظريات الفقهية: محمد فتحي الدريني، دمشق، جامعة دمشق، ط ٢، سنة النشر (بلا).
- (٤٢) النهاية في غريب الأثر: المبارك بن محمد الجزري، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩ م.



معالم الرحمة في حقوق الطفل ومعاملته وتربيته في شريعة نبي الرحمة ﷺ

إعداد

الباحثة/ هداية الله أحمد الشاش

كلية المجتمع - جامعة الملك فيصل سابقاً

ابيض



المقدمة

الحمد لله خالق العالمين ومربيهم، الذي أقسم سبحانه بالولد بقوله: ﴿وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾^(١)، والصلاة والسلام على نبينا محمد؛ الذي وصفه ربه الرحمن الرحيم بقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٢)، ثم أما بعد.

فإن تربية الإنسان المستقيم هدف الرسالات السماوية، وهدف المصلحين، وهدف المجتمعات الناجحة، ومعين تربية المجتمع المسلم ينبع من التربية القرآنية والتربية النبوية، تلك التربية السامية الخالدة، التي تحوي في كل وصية منها قانوناً تربوياً وأخلاقياً صالحاً لكل زمان ومكان؛ ذلك أن مصدر هذين الوحيين خالق الإنسان والعالم به ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(٣).

وإن التشريع الإسلامي كله غني بالمعطيات في كل ما يتصل بالفرد

(١) سورة البلد، الآية: ٣.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

(٣) سورة الملك، الآية: ١٤.

والجماعة؛ واهتمام هذا التشريع بالطفل حقوقاً وأحكاماً وتربية؛ إنما هو اهتمام بالفرد وبالأمّة بل وبالإنسانية، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾^(١)، فهذا التشريع الذي منح الإنسان حقوقاً كاملة؛ أعطاه أصولاً تربوية شاملة لجميع نواحي حياته؛ ليرتقي بها إلى مدارج الكمال ويكون مؤهلاً للخلافة في الأرض.

ولقد أعطانا القرآن الكريم حكماً واضحاً صريحاً في أن النموذج الحسن الواجب الاتباع ينحصر في شخص نبينا محمد ﷺ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(٢)؛ بل إن التربية وفق سنته وسيرته هو السبيل الأهدى والأسلم، فهذا علي رضي الله عنه يقول: «إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا به الذي هو أهدى والذي هو أهدى والذي هو أتقى»^(٣).

وإننا حين نقول بأن الإسلام دين الرحمة؛ فإننا نلمس هذه القيمة الأكثر

(١) انظر لهذه النظرة الإحصائية كتاب الرحمة في حياة الرسول ﷺ، د. راغب الحنفي السرجاني: ٤٧، وانظر للاستزادة المصدر السابق: ٤٥، والآية من سورة الإسراء رقم (٧٠).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

(٣) رواه أبو يعلى في مسنده وقال المحقق: إسناده صحيح، الحديث ٥٩٠: ١/٤٤٣.



تكراراً بين الأخلاق الإسلامية؛ في القرآن الكريم؛ والتي وردت ثلاثمائة وخمس عشرة مرة؛ وهذا الرقم يعادل أضعاف عدد تكرار الأخلاق والقيم الأخرى، أما في السنة النبوية فقد ترك لنا رسولنا الرحيم ﷺ إرشاً كبيراً من المواقف والقصص والأحداث؛ التي تبين لنا مدى رحمته ﷺ بالأمة عامة؛ وبالصغار خاصة، وحرصه على تنشئتهم أفضل تنشئة، على الرغم من تعدد أعبائه ﷺ، وحسبنا في هذا الصدد قول أنس رضي الله عنه - الذي عاش طفولته وصباه مع نبي الرحمة ﷺ - فيقول ﷺ: «ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ»^(١).

وهكذا فإن الباحث في السنة النبوية يجد مدرسة متكاملة المناهج، ثابتة المبادئ، راسخة الأصول في التربية والتنشئة الصالحة، موصلة إلى الإنسان الصالح في نفسه وفي دينه وفي مجتمعه.

وفي هذا البحث سأحدث عن هذه الجوانب متناولة حقوق الطفل في شريعة نبي الرحمة ﷺ؛ ومبينة حقوقه قبل الولادة، وحقوقه بعد الولادة.

(١) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال وتواضعه وفضله، ذلك، الحديث ٦١٦٨: ٧/٧٦.

ثم أتحدث عن معالم الرحمة في معاملته ﷺ للأطفال وفي تربيتهم؛ ثم
أختم البحث بخاتمة متضمنة لأهم نتائج البحث، والله المستعان.

المبحث الأول

حقوق الطفل في شريعة نبي الرحمة ﷺ

تمهيد:

إن تشريع الإسلام حقوقاً شاملة دائمة للطفل؛ يكشف عن أصالة اهتمام الإسلام بالطفل في جوانب كثيرة، وتكمن مميزات حقوق الطفل التي منحتها له شريعة نبي الرحمة ﷺ في الجوانب التالية:

١ - كان تشريع هذه الحقوق في بيئة وزمان تعد رحمة الصغير وتقبيله ضعفاً^(١)، بل يُعدُّ الطفل فيها من ممتلكات أبيه؛ وله أن يفعل فيه ما يشاء؛ كالوُدِّ، أو الذبح إذا ما رزق الرجل عشرة من الأولاد وذلك تقرباً إلى الآلهة، بل كانوا يعتبرون الأجنة أشياء لا قيمة لها؛ حتى إن التعدي عليها لا يُعدُّ جرماً يستحق فاعله العقاب، ويظهر هذا جلياً في حادثة المرأة التي ضربت أخرى فأسقطت جنينها فعُرِضت الحادثة على النبي ﷺ «فقضى بغرة عبد أو أمة»، فقام من

(١) وهذا ما نلاحظه في الحديث الذي سيرد معنا؛ قبل النبي ﷺ الحسن بن علي؛ وعنده الأقرع بن حابس، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحداً منهم، فنظر إليه رسول الله ﷺ فقال: «من لا يرحم لا يُرحم»، الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، الحديث ٥٦٥١: ٥/٢٢٣٥.

يدافع عن الجانية بقوله: «كيف بمن لم يستهل، ولا شرب ولا أكل، ومثل ذلك دم يطلّ»^(١).

فقد كان العرب لا يعرفون للجنين والطفل بصورة عامة قيمة، فجاء الإسلام ليؤصّل منهج الرحمة والرأفة بإعطاء كل ذي حق حقه، وأعطى للأطفال حقوقهم؛ ونالوا من الحقوق والرعاية ما لم ينله الأطفال في أي نظام آخر. بل لم تكن هناك نظم راشدة أو مشروع حضاري واحد يمكن أن يكون نهجاً يسار عليه في الاهتمام بالطفولة، فقد كانت أوروبا تعيش في عصور مظلمة انهارت فيها جهودها الحضارية وارتدت إلى ألوان مختلفة من الجاهلية والتخلف؛ فلم يكن هناك أي مشروع حضاري تشتمل ضمن آلياته آلية الحفاظ على حقوق الطفل.

٢- كثرة الأحكام والتشريعات التي أتى بها الإسلام فيما يخصّ الطفل، وهذا ما دفع بعض علماء المسلمين إلى أن يحاولوا جمع هذه الأحكام كما فعل

(١) انظر نص الحديث في البخاري في كتاب الديات، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد، وعصبة الوالد لا على الولد، الحديث ٦٥١٢: ٦/ ٢٥٣٢، وانظر في بيانه فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني: ١٢/ ٢٤٩، وانظر للتوسع الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٦ / ٣٦٢ وما بعدها.



الأُسْرُوشَنِيّ في كتابه الجامع لأحكام الصغار، والإمام بن القيم في كتابه تحفة المودود في أحكام المولود.

٣- شمولية التشريعات الإسلامية الخاصة بالطفل لكل جوانب حياته: فنجد أن التشريع الإسلامي قد أعطى الطفل حقوقه الجسدية والنفسية والمالية والتعليمية والتربوية بأفضل صور الرعاية لها.

٤- تأييد حقوق الطفل في الإسلام بالدين والأخلاق والقضاء: فقد أحاط الشرع الحنيف حقوق الطفل بسياج من المؤيّدات تعمل على الحفاظ عليها وثباتها وعدم المساس بها، وذلك ليضمن استجابة كل أفراد المجتمع - باختلاف ميولهم واتجاهاتهم - للدعوة للحفاظ على حقوق الطفل، فقد أيد الدين الإسلامي التشريعات التي جاء بها الشرع الشريف في مجال حقوق الطفل بجملة من الأحاديث التي تعمل على حث أفراد المجتمع المسلم على الحفاظ على حقوق الطفل، وذلك بالتبشير بالثواب العظيم لمن يرفع هذه الحقوق، فالوازع الديني في هذا المجال هو حجر الزاوية الذي يسبغ عليه صفة التكليف الإلهي واجب الامتثال.

كما أيدت مكارم الأخلاق التشريعات الإسلامية في مجال حقوق الطفل؛ ولذا كانت تشريعاته مؤيدة بمكارم الأخلاق والآداب من ناحية تعامل الكبار

مع الطفل، ومن ناحية تربيته على مكارم الأخلاق.

أما النظام القضائي الإسلامي فنجد أنه يلزم بتنفيذ كثير من حقوق الطفل والتحقق من أدائها، والأحكام القضائية الإسلامية مليئة بالتأييدات لحقوق الطفل؛ لأن القضاء هو التنفيذ العملي لأحكام الشريعة التي جاءت بأرقى منهج للحفاظ على حقوق الطفل.

٥- الطفل في الإسلام أمانة في يد المسؤول عنه، رعاية وحماية وتربية..^(١).

٦- قررت الشريعة الإسلامية حقوقاً للطفل؛ لازمة له في كل الظروف؛ أما الحقوق التي تقررها التشريعات الدولية فهي نتيجة أوضاع اجتماعية ظالمة، أو بسبب انحرافات أو مشكلات بدأ المجتمع يعاني منها، ثم يحاول علاجها بعد عمل دراسات طبية واجتماعية ونفسية؛ وبعد جهد جهيد وفوات وقت طويل تصل إلى ما وصلت إليه التشريعات الإسلامية العظيمة في معالجتها ومضمونها وديمومتها وأسبقيتها.

٧- حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية حقوق ربانية لا يملك حاكم أو

(١) انظر للاستزادة في بيان ذلك دراسة حقوق الطفل من وجه نظر الإسلام د. عادل محمد صالح أبو العلا، موقع أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة على الشبكة الدولية للمعلومات.



محكوم بأن يجرمه منها؛ بل يفرض على ولي الأمر إلزام الناس بها ومعاقبتهم عند الخروج عليها؛ وفي ذلك تختلف الشريعة الإسلامية عن التشريعات الوضعية التي لا ترى النور إلا بعد جهاد ونضال، والتي تخضع للتعديل والتبديل وربما إلغاء على حسب رأي السلطة الحاكمة.

٨ - حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية مقررة للطفل أيًا كانت عقيدته أو ديانته ما دام يعيش في المجتمعات الإسلامية؛ أما الحقوق المقررة في القواعد الدولية؛ فلا يستفيد منها الطفل إلا إذا صدّقت دولته عليها أو انضمت إليها، فهي حقوق مقصورة على أطفال الدولة التي تنضم إلى الاتفاقية.

٩ - حرصت الشريعة الإسلامية في حقوق الطفل على الكليات، وتقرير الحقوق الأساسية؛ دون الخوض في التفاصيل، وأجازت الاجتهاد فيما لم يرد به نص، ولم يخالف المبادئ الأساسية في الشريعة الإسلامية، وهكذا فإن كثيراً من الحقوق الممنوحة دولياً لا تعارض حقوق الطفل في الإسلام.

١٠ - تتسم حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية بالطابع الإنساني واحترام المشاعر والأحاسيس^(١)؛ فهي إن حرّمت التبني لمنع اختلاط الأنساب وتعارض

(١) حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي:

١٢٣ وما بعدها، ١٧٣ وما بعدها بتصرف.

الحقوق؛ حثت من جهة أخرى على كفالة اليتيم أو من لا عائل له مادياً، أو من خلال الصدقة دون تغيير لنسبه أو تغيير لهويته الدينية أو الاجتماعية أو الثقافية، وأغلقت من جهة أخرى باب التستر بستر التبني لأغراض الاتجار بالأطفال واستغلالهم مادياً؛ كما كشفت بعض الدول عن عصابات للاتجار بالأطفال لبيع أعضائهم أو استغلالهم جنسياً أو إجبارهم على العمل أو لبيعهم إلى أسر غنية ليس لديها أطفال، وقد نأت بهم شريعة الإسلام عن هذا الاستغلال، وذلك قبل أن يعرف العالم العلوم الاجتماعية والنفسية والتربوية والطبية؛ ذلك شرع شرعه رب حكيم عليم لا يضل ولا ينسى ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(١).

وللأسف ورغم جهود الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان وبالرغم من تمثيل مندوبين لأكثر من مليار مسلم في الجمعية العامة لحقوق الطفل؛ فإن الوضع العالمي للطفولة يزداد سوءاً عما كان عليه الوضع قبل أكثر من ثمانين سنة عندما صدرت أولى قوانين حماية الطفل في إعلان جنيف ١٩٣٤م!^(٢) فأى تكريم

(١) سورة الملك، الآية: ١٤.

(٢) الاعتداء على الأطفال، د. محمد علي البار: ٨٩ بتصرف، انظر نصوص اتفاقيات حقوق الطفل الإسلام ورعايته للطفولة، منصور الرفاعي عبيد: ١٢٨ وما بعدها، ١٤٢ وما بعدها، ١٥٠ وما بعدها.



وأي عناية ورعاية للطفل حياً وميتاً؛ بعد الذي حفظته له الشريعة الإسلامية؟
وقبل أن أتناول هذه الحقوق أبدأ ببيان مختصر لمعنى الحق والطفل، فالحق في اللغة العربية له معان تدور حول معنى الثبوت والوجوب.

أما الحق في الاصطلاح الإسلامي: فهو مصلحة مستحقة شرعاً، أو هو اختصاص يقرّر به الشرع سلطة كالملكية؛ أو تكليفاً كوفاء الدين، كما تعتبر الحقوق منحا إلهية تستند إلى مصادر الأحكام الشرعية، وتستلزم واجبين: واجب عام على الناس؛ باحترام حق الشخص وعدم التعرض له، وواجب خاص على صاحب الحق؛ بأن يستعمل حقه بحيث لا يضر بالآخرين^(١).

أما كلمة الطفل فهي تعني في اللغة: الصغير من كل شيء^(٢)، أو هو المولود حتى البلوغ^(٣)، ونلاحظ أن هذا التعريف يمثل وجهة نظر الإسلام.

والطفولة في الاصطلاح الحديث: تلك المرحلة التي يعتمد فيها الطفل على

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٤ / ٨ وما بعدها بتصرف، هذا التعريف للحق جعلني أبعد العديد من الأمور التي ليست واجبة كسنة استقبال المولود من حلق للشعر والتحنيك وغيرها من السنن؛ فكونها سنن تخرج عن الوجوب، وهذا ما غفل عنه بعض المصنفين في مجال حقوق الطفل.

(٢) لسان العرب، ابن منظور: مادة طفل.

(٣) المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية: مادة طفل.

غيره في تأمين متطلباته الحياتية^(١)، وقد منح الإسلام حقوقاً لازمة للطفل قبل ولادته وبعد ولادته؛ كما سنيين ذلك:

أولاً: حقوق الطفل (الجنين) قبل الولادة:

وكما اهتمت الشريعة الإسلامية بتأسيس الأسرة على أسس سليمة؛ كما اهتمت بتكون الجنين على أسس سليمة؛ فسنت حقوقاً للطفل وهو في مرحلة كونه جنينا، وهذه الحقوق هي:

١ - الحق في الحياة: وهو ما يسمى بحق البقاء، ولهذا الحق حرم الإسلام الإجهاض؛ وهو إسقاط المرأة جنينها بفعل منها عن طريق دواء مثلاً، أو بفعل غيرها^(٢) مخافة الفقر أو تحديد النسل، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ ۖ تَحْنُ تَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنْ قَتَلْتُمْ كَانَ خَطِئًا كَبِيرًا﴾^(٣)، ولذلك فإن السعي إلى الحد من النسل بشكل كلي وعلى مستوى الأمة أو البلد بأسره سعي محرم، يحرم الإقدام عليه، وتحرم الاستجابة له^(٤).

(١) الطفولة في الإسلام، سليمان أحمد عبيدات: ٣٧.

(٢) لسان العرب، ابن منظور: ١٣١ / ٧.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣١.

(٤) مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً، د. محمد سعيد رمضان البوطي: ٤١، وللتوسع في=



وقد كان شائعاً قبل ظهور الإسلام هدر حياة الطفل؛ فتارة يقتلون بسبب ضعفهم كما في إسبارطة باليونان؛ حيث يقتل الأطفال ضعيفي البنية؛ أو يتركونهم أحياء في القفار طعاماً للوحوش والطيور؛ أو يدفنون أحياء كما في بعض القبائل العربية والحضارات الآسيوية^(١).

٢ - تأجيل تنفيذ العقوبة على الأم الحامل حتى تضع حملها وترضعه: رحمة بالجنين ومراعاة لحرمة وإبقاء على حياته، لأن في قتلها قتلاً للجنين؛ فقد قال ﷺ للغامدية التي أقرت بالزنى، وطلبت العقوبة للتكفير قال لها ﷺ: «فاذهبي حتى تلدي» فلما ولدت أته بالصبي في خرقة قالت: هذا قد ولدته، قال: «اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه» فلما فطمته أته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجوها..»^(٢).

=الحكم الشرعي انظر: ص ٤٥ وما بعدها من المصدر السابق، وانظر: رعاية الطفولة في

الشريعة الإسلامية، د. إيناس عباس إبراهيم: ١٤٩ وما بعدها.

(١) حقوق الطفل بين التربية الإسلامية والتربية الغربية الحديث، د. رابح تركي: ١٠٥.

(٢) رواه مسلم في كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، الحديث ١٦٩٥:

١٣٢٣/٣.

٣ - رتب الشارع عقوبات بدنية ومالية تلزم من يتعدى على الجنين: وذلك في قتل الخطأ أو العمد، ومما يُثبت العقوبة في التعدي على الجنين حديث: «اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاخترصموا إلى النبي ﷺ فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة، وقضى أن دية المرأة على عاقلتها»^(١)، فقد قضى رسول الله ﷺ أن يدفع أهل القاتلة (عصبتها أو عاقلتها) دية المقتولة ولم يقتص منها لأن القتل لم يكن عمداً، وفرض لقتل الجنين على أهل القاتلة دفع الغرة (أي العبد أو الأمة أو الفرس أو البغل أو عشر من الإبل أو مائة شاة) لأهل المقتولة^(٢)؛ وذلك تعظيماً لجرم الاعتداء على حياة الجنين وحرمة.

٤ - النفقة على الأم الحامل: قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْ أُولَتْ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَافْتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾^(٣)، وذلك مراعاة لصحة الجنين، وتستمر نفقة الحمل والرضاع والحضانة على الأب، ويكشف العلم الحديث عن مقصد هذه الرحمة بالطفل؛ حين نعلم أن نقص غذاء الحامل يؤدي

(١) رواه البخاري في كتاب الديات، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد، وعصبة الوالد لا على الولد، الحديث ٦٥١٢: ٦ / ٢٥٣٢.

(٢) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني: ١٢ / ٢٤٩، وانظر للتوسع الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٦ / ٣٦٢ وما بعدها.

(٣) سورة الطلاق، الآية: ٦.



إلى نقص النمو الجسمي للجنين، وربما ضعف جهازه العصبي والعقلي؛ إضافة إلى صعوبة ومشقة عمل الحامل لكسب رزقها ورزق جنينها^(١).

٥ - إسقاط بعض التكاليف الشرعية عن الحامل لمصلحة الجنين: كإباحة الفطر في رمضان للحامل؛ يقول ﷺ: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ وضع عن المسافر شطر الصلاة، وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم أو الصيام»^(٢)، فهي من أهل الأعدار تقضي الصيام بعد رمضان؛ وما ذلك إلا رفقا بصحة الجنين ورحمة به؛ لئلا يتعرض للنقص أو السقوط، ويرشد مضمون هذا الحكم المرأة الحامل إلى الاهتمام بصحتها وتغذيتها، وأن تبقى في حالة نفسية مستقرة حرصاً على جنينها^(٣).

(١) حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي: ٣٦ بتصرف.

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الصيام، باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع، وقال الألباني: حسن صحيح، الحديث ١٦٦٧: ١/٥٣٣.

(٣) ومع ذلك فإن الصيام للحامل جائز؛ فيشير الطب الحديث إلى أن الصيام الإسلامي لا يسبب أي ضرر للحامل إذا كانت سليمة ولم تكن مريضة، ولم يجهدها الصيام؛ وانظر في ذلك: الصيام معجزة علمية، د. عبد الجواد الصاوي: ١٥٨ وما بعدها، التداوي بالصيام، محمد إبراهيم سليم: ٩٤.

٦ - حقوق الجنين المالية: (الميراث والوصية والوقف): وهذا الحق لم يمنح للطفل قبل الإسلام^(١)، فإذا استحق الإرث بموت أحد أقربائه يوقف له أوفر الحظين (أي حظه إن كان ذكراً أو أنثى)، وبعد ولادته حياً يتقرر له نصيبه من التركة، ويرد ما زاد عن حصته على باقي الورثة، أما الوصية فالجنين يستحق ما يوصى له إذا ولد حياً وإلا بطلت الوصية، وكذلك الوقف يستحقه إذا ولد حياً، وتثبت له هذه الحقوق المالية فقط إذا ولد حياً - كله أو أكثره - أو سقط من بطن أمه بجناية عليه، أما إذا سقط ميتاً ألغيت هذه الحقوق وجعل كأن لم يكن أصلاً. وذهب الحنابلة إلى أن الحمل لا يرث إلا بشرطين أحدهما: أن يعلم أنه كان موجوداً حال الموت ويعلم ذلك بأن تأتي لأقل من ستة أشهر فإن أتت به لأكثر من ذلك نظرنا فإن كان لها زوج أو سيد يطؤها لم يرث إلا أن يقر الورثة أنه كان موجوداً حال الموت وإن كانت لا توطأ إما لعدم الزوج أو لسيد وإما لغيبتها أو اجتنابها الوطء عجزاً أو قصداً أو غيره ورث، وأن تضعه حياً فإن وضعت ميتاً لم يرث في قولهم جميعاً، واختلف فيما يثبت به الميراث من الحياة واتفقوا على أنه إذا استهل صارخاً ورث وورث^(٢)، وذكر الماوردي من الشافعية أنه إذا استهل

(١) حقوق الطفل بين التربية الإسلامية والتربية الغربية الحديث، د. رابح تركي: ١٠٦.

(٢) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة: ١٩٨/٧



صارخاً فلا خلاف بين الفقهاء أنه يرث ويورث^(١).

أما الوصية فقد اتفق الفقهاء على صحة الوصية للجنين، وقيد الحنفية والشافعية والحنابلة صحة هذه الوصية بالعلم بوجوده حين الوصية^(٢).

واتفق الفقهاء على جواز الوقف على الجنين بصورة الوقف على الذرية، وأجاز الحنفية والمالكية الوقف للحمل استقلاً أيضاً^(٣).

٧ - الحق في التمسيل والتكفين والصلاة عليه عند الممات:

فقد شرع الإسلام الغسل والتكفين والدفن للسقط، أما الصلاة عليه فلا تكون إلا إذا كان سقطاً فوق الأربعة أشهر، كما يسمى لأنه يحشر يوم القيامة^(٤)،

(١) الحاوي الكبير، الماوردى: ٣/ ٧٦، وانظر في ذلك: حاشية ابن عابدين: ٣/ ٣٣٢، وحاشية القليوبي: ٣/ ١٤٩، الأحوال الشخصية، د. أحمد الحجي الكردي: ١٤-١٦ بتصرف، وانظر للتوسع في الوصية للجنين المصدر السابق: ١٦٠ وما بعدها، الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٨/ ١٤-٩٠-١٩٢-٢٥٣.

(٢) انظر في ذلك: حاشية ابن عابدين: ٥/ ٤١٨، وحاشية القليوبي: ٣/ ١٥٧، كشف القناع: ٤/ ٣٥٦.

(٣) انظر في ذلك: حاشية ابن عابدين: ٥/ ٤١٨، وحاشية القليوبي: ٣/ ١٥٧، كشف القناع: ٤/ ٢٤٩، ٢٥٠.

(٤) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٢/ ٤٦٥، اختلف العلماء في الصلاة على السقط فقال فقهاء المحدثين وبعض السلف: «يصلى عليه إذا مضى عليه أربعة أشهر»، منعها جمهور =

قال عليه السلام: «والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة»^(١).

وعند الحنفية لا يُغسَل ولا يُسمَّى ولا يُصَلَّى عليه وهكذا ذكر الكرخيُّ ورُوي عن أبي يوسف رحمته الله أَنَّهُ يُغَسَّلُ وَيُسَمَّى ولا يُصَلَّى عليه وهكذا ذكر الطَّحَاوِيُّ^(٢)، وعند الشافعية: والسقط يغسل ويكفن ويصلى عليه إن استهل وإن لم يستهل غسل وكفن ودفن^(٣)، وعند الحنابلة: إذا خرج حياً واستهل فإنه يغسل ويصلى عليه بغير خلاف، قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن الطفل إذا عرف حياته واستهل يصلى عليه، وإن لم يستهل قال أحمد: إذا أتى له أربعة أشهر غُسل وُصلي عليه، وهذا قول سعيد بن المسيب وابن سيرين وإسحاق، وصلى ابن عمر رضي الله عنهما على ابن لابنته ولد ميتاً، وقال الحسن وإبراهيم والحكم وحماد ومالك والأوزاعي وأصحاب الرأي: لا يصلى عليه حتى يستهل^(٤)،

=الفقهاء حتى يستهل أو تعرف حياته بغير ذلك: شرح النووي على صحيح مسلم: ٤٨/٧.

(١) رواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب باب المشي أمام الجنازة، وقال الألباني حديث صحيح، الحديث ٣١٨٢: ٢/٢٢٢، وانظر مزيداً من الآثار الواردة في الصلاة على السقط كتاب العيال، للحافظ ابن أبي الدنيا: ٩٥ وما بعدها.

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني: ٣٠٢/١.

(٣) الأم، الإمام الشافعي: ١/٢٦٧، الحاوي في فقه الشافعي، الماوردي: ٦٧/٣.

(٤) المغني، ابن قدامة: ٢/٣٩٣.



ويصلى على من استهل صارخاً^(١).

ثانياً: حقوق الطفل بعد الولادة:

إذا كانت الشريعة الإسلامية منحت الجنين حقوقه؛ فقد منحته من باب أولى حقوقاً بعد ولادته، وهي على قسمين: أولها الحقوق المعنوية وثانيها الحقوق المادية، وبيان ذلك ما يلي:

أ/ الحقوق المعنوية:

- ١ - الحق في الحياة: يقول تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً إِلْمَلَقِي حَنْ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِن قَتَلْتُمْ كَانَ خِطْأً كَبِيراً﴾^(٢)، هذا الحق أعطاه الإسلام للطفل بعد أن كان الوالدان يظنان أن بيدهما إعطاء الطفل حق الحياة أو حرمانه منها، وهنا أوجبت شريعة نبي الرحمة حمايته من الجوع والمرض وكل ما يضر بحياته.
- ٢ - الحق في الولاية والوصاية عليه (في الأسرة البديلة): وهي على قسمين:

١. الولاية على النفس: وهي القيام بكل ما يتعلق بالطفل من نفقة

(١) الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، صالح عبد السميع الابي:

ورعاية وعلاج وتهذيب وتعليم؛ والأصل في هذه الولاية للأب، لأن الرجال على ذلك أقدر من النساء؛ لما فطروا عليه من القوة والشدة، فإن لم يوجد الأب انتقلت إلى أقرب عاصب ذكر حسب ترتيب الميراث (أب ثم جد لأب، ثم أخ بالغ ثم عم ثم أم ثم ذوي الأرحام)، ومن شروط الولي: أن يكون بالغاً عاقلاً راشداً حراً قادراً على القيام بمقتضيات الولاية، وأن يكون من نفس دين الصغير المولى عليه.

٢. الولاية على المال: وهي رعاية مال الصغير واستثماره في غير محرم، وعدم أكلها بالباطل، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(١)، والوصي: هو من يختاره الأب أو يعينه الحاكم للإشراف على الصغير ورعاية أمواله بشروط الولاية السابقة، ويزيد عليها ألا يعزله الأب من الوصاية قبل وفاته، وألا تكون بينه وبين القاصر أو أحد أقربائه نزاع قضائي (عداوة عائلية)، وللعلماء في الولاية أقوال كثيرة لا مجال لذكرها في هذا السياق^(٢).

(١) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٢) انظر للتوسع الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٧ / ٧٤٦ وما بعدها، الأحوال الشخصية، د. أحمد الحجي الكردي: ٧٢ وما بعدها.



ولحفظ حق الطفل بنسبه وحماية لحقوقه وحقوق من لهم صلة بالمتبني أيضاً حرم الإسلام التبني وهو أن يتخذ الرجل أو المرأة ولداً ليس بولده؛ وينسبه إليه دون أبيه، وقد أبطل القرآن الكريم التبني بنص قاطع^(١)، فقال سبحانه: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾^(٢)، ويقول ﷺ: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام»^(٣)، والثابت في الإسلام أنه يصح تربية الأطفال أو كفالتهم دون نسبتهم إلى المربي فإذا لم تُعرف أسماؤهم الحقيقية أُطلق عليهم أسماء جديدة.

٣- الحق في حسن المعاملة: ومن حسن المعاملة الاستجابة لحقوقهم وحاجاتهم النفسية، والمصاحبة والملاعبة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدلع لسانه للحسين؛ فيرى الصبي حمرة لسانه فيهش إليه؛ فقال له عيينة بن حصن بن بدر: ألا أرى تصنع هذا بهذا؛ والله ليكون لي الابن قد خرج

(١) حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي:

٥٣ وما بعدها بتصرف؛ وانظر في موضوع التبني: اللقطاء بين التبني والكفالة، د. أحمد العمراني أبو يحيى: ٣٦.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥.

(٣) رواه البخاري في كتاب الفرائض، باب من ادعى غير أبيه، الحديث ٦٣٨٥: ٦/ ٢٤٨٧.

وجهه وما قبلته قطن فقال رسول الله ﷺ: «من لا يرحم لا يرحم»^(١).

ب/ الحقوق المادية:

١. الحق في الحضانة: وحضانة الطفل أن ينشأ مع حاضنه الذي يسكن معه ويؤمن له المأكل والمشرب والملبس والنظافة، وحق الطفل أصلاً أن ينشأ مع أبويه؛ لأن الطفل الذي ينشأ بعيداً عن أبويه يكون بعد السنة الأولى أقل نمواً وإدراكاً ونطقاً وتهذيباً لغرائزه من الطفل الذي تربي مع والديه؛ وإن كان الثاني دون الأول في التغذية كما أكدت الدراسات الحديثة^(٢)، فإن افترق الوالدان بموت أو طلاق أو سفر؛ فالحضانة للأم ما لم تتزوج بآخر، وقد روي أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثدي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني. فقال: «أنت أحق به ما لم تُنكحي»^(٣)، ويثبت للأبوين حق رؤيته لئلا يفتقد الطفل الصدر الحاني بانفصال

(١) رواه ابن حبان في صحيحه، كتاب الحظر والإباحة، في ذكر إباحة ملاعبة المرء ولده وولد ولده، وقال شعيب الأرئوط: إسناده حسن، الحديث ٥٥٩٦: ١٢/٤٠٨.

(٢) الأمومة نمو العلاقة بين الطفل والأم، د. فايز قنطار: ٢٠٤.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الطلاق، باب من أحق بالولد، وقال الألباني: حسن، الحديث



أبويه^(١).

٢. الحق في النفقة عليه: رحمة به وعناية، يقول تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَلَدِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٢)، وقوله ﷺ لهند: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»^(٣)، فنفقة الأولاد إذن على الأب؛ فإن لم يكن الأب موجوداً، أو كان فقيراً عاجزاً عن الكسب لمرض أو كبر؛ كانت نفقة الأولاد على الموجود من الأصول ذكراً كان أو أنثى^(٤).

٣. الحق في الرضاعة: اتفق الفقهاء على أن الرضاع واجب على الأم ديانة، تُسأل عنه أمام الله حفاظاً على حياة الولد؛ سواء أكانت متزوجة بأبيه أم مطلقة

(١) انظر للتوسع في ذلك فقهاً: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٧/ ٧١٧ وما بعدها، موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، د. مروان القيسي: ٢/ ٤٤٣، ٣/ ٤٥٤، وانظر للتوسع حول حماية الأبناء تربوياً ونفسياً بعد الطلاق: موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، د. مروان القيسي: ٣/ ٤٦٨، موسوعة التربية العملية للطفل، هداية الله أحمد الشاش: ١٢١ - ١٣٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٣) رواه البخاري كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل للمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، الحديث ٥٠٤٩: ٥/ ٢٠٥٢.

(٤) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٧/ ٨٥٢.

منه؛ وإذا رفضت فلا تُجبر إلا إذا كان الأب فقيراً معدماً أو امتنع الطفل عن الرضاعة من غير أمه، ولم يوجد من يرضع الطفل بأجر أو بدون أجر؛ فإن رفضت الأم الإرضاع بغير هذه الحالات فعلى الأب توفير المرضعة بالأجرة، وأوجب الشافعية على الأم إرضاع اللبأ وهو اللبن النازل بعد الولادة مباشرة؛ لأهميته الغذائية بالنسبة للرضيع ولأنه قد لا يوجد غيرها من لديه اللبأ^(١).

٤. العقيقة عنه: وهي في الاصطلاح الإسلامي: ذبح الشاة عن المولود يوم السابع من ولادته^(٢)، قال ﷺ: «كل غلام مرتين بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع، ويخلق رأسه، ويسمى»^(٣) وهي قربان عن المولود إلى الله تعالى، وذلك احتفالاً بالمولود وشكراً له على نعمة الولد، وفدية يفدى بها المولود من المصائب والآفات، كما فدى الله إسماعيل عليه السلام بالذبح العظيم^(٤).

٥. الحق في الرعاية الصحية: فمن حق الطفل أن يعيش في مكان تتوفر فيه

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي: ٧/ ٦٩٨-٦٩٩-٧٠٠ بتصرف.

(٢) العقيقة عن المولود في الفقه الإسلامي، د. مريم إبراهيم هندي: ٢٤٧.

(٣) رواه ابن ماجه في كتاب الذبائح عن رسول الله ﷺ، باب العقيقة، قال الألباني: صحيح، الحديث ٣١٦٥: ٢/ ١٠٥٦.

(٤) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن قيم الجوزية: ٦٨.



أسباب الوقاية من الأمراض؛ وكذلك أسباب النظافة الشخصية؛ كالختان وتقليم الأظافر والوضوء والغسل وفي هذه الأمور أحاديث كثيرة، وللطفل أيضاً حق على ولي أمره بوقايته من الأمراض وتحصينه ضد الأوبئة، يقول ﷺ: «تداووا عباد الله فإن الله سبحانه لم يضع داء إلا وضع معه شفاء؛ إلا الهرم»^(١)، ويقول ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»^(٢).

وقال ﷺ عن أبناء جعفر بن أبي طالب ﷺ: «ادعوا لي بني أخي»، يقول عبد الله بن جعفر ﷺ فجاء بنا كأنا أفرخ فقال «ادعوا لي الحلاق فأمره فحلق رؤوسنا»^(٣)، وسأل أمهم عن صحتهم فقال: «ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة - أي نحيفة ضعيفة^(٤) - تصيبهم الحاجة؟»، قالت لا ولكن العين تسرع إليهم»^(٥).

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، قال الألباني: صحيح، الحديث ٣٤٣٦: ٢/ ١١٣٧.

(٢) رواه ابن حبان كتاب الحظر والإباحة، باب ما يكره من الكلام وما لا يكره، قال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن على شرط مسلم، الحديث ٥٧٢٢: ٣/ ٢٩.

(٣) رواه أبو داود في كتاب بالترجل، باب في حلق الرأس، وقال الألباني: صحيح، الحديث ٤١٩٢: ٢/ ٤٨٢.

(٤) القاموس الوسيط، أحمد الزيات وآخرون، مادة ضرع.

(٥) رواه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، =

٦. الحق في الختان: وهو قربية إلى الله، وصبغة الإسلام، وعناية صحية بالطفل، وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قوله سمعت النبي ﷺ يقول: «الفطرة خمس الختان والاستحداق وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الآباط»^(١)، ويجوز قبل ذلك، ويجوز بعده، لكن ما يجب أن يختن الصبي قبل البلوغ^(٢)، وقد ذهب المغرضون في هذا العصر إلى أن ختان الذكر والأنثى انتهاك لحقوق الطفل الجسدية! بينما يرى الإسلام أن الطهارة والختان من حقوق الطفل الصحية والدينية^(٣).

= الحديث ٥٨٥٥: ١٨/٧.

- (١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار، الحديث ٥٥٥٢: ٥/ ٢٢٠٩.
- (٢) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن قيم الجوزية: ١٤٨ بتصرف، وانظر مزيداً من الآثار الواردة في الختان كتاب العيال، للحافظ ابن أبي الدنيا: ١٢٩ وما بعدها، وانظر للتوسع في حكم الختان: تحفة المودود بأحكام المولود، ابن قيم الجوزية: ١٣٥، الختان وأحكامه في ضوء السنة النبوية، د. كمال علي الجمل: ٢٢ وما بعدها، الختان رأي الدين والعلم في ختان الأولاد والبنات، أبو بكر عبد الرازق: ١١ وما بعدها، الختان، الشيخ جاد الحق علي جاد الحق: ٧ وما بعدها، الختان في الشريعة اليهودية والمسيحية والإسلامية، د. أحمد حجازي السقا: ٢٠ وما بعدها، وانظر علمياً الختان، د. محمد علي البار: ٤٥ وما بعدها، مقالة ختان الإناث وموقف الإسلام منه، علوي عبد الله طاهر: ٧٢.
- (٣) نوال السعداوي تدعو لوقف ختان الذكور، جريدة الأسبوع، ومثل هذه الآراء المنحرفة في كتاب ختان الذكور والإناث عند اليهود والمسيحيين والمسلمين - الجدل الديني الطبي =



٧. الحق في اللعب والترفيه: ولا بد أن يكون اللعب لعباً مباحاً، وملاعبة الوالدين للطفل أو اللعب الجماعي أفضل من أن يلعب الطفل وحده، وقد مر معنا ملاعبة النبي ﷺ لسبطيه والأحاديث في ذلك كثيرة^(١).

وهنا لابد أن أختتم بنظرة سريعة لبيان الفرق بين رحمة شريعة نبي الرحمة ﷺ بالطفل وبين رحمة القانون الدولي المعاصر:

- تنفرد الشريعة الإسلامية عن الشرائع السماوية الأخرى في الاهتمام بوضع الأسس السليمة لتكوين الأسرة؛ اهتماماً منها بحياة الطفل وسلامة تكوينه ونموه وحماية لمستقبله، ولم تهتم أي من الوثائق الدولية بالأسرة أو بالطفل في مرحلة تكوين الأسرة من حيث الاغتراب، وحسن اختيار الزوجين، والنهي عن إنجاب الأطفال خارج العلاقة الزوجية^(٢).

=الاجتماعي القانوني، د. سامي الذيب: ٢٧ وما بعدها.

(١) ويقول ﷺ: «من حمل تحفة - أي لعبة - من السوق إلى ولده كان له صدقة، وابدأوا بالإناث؛ فإن الله رَقَّ للإناث» ذكره الحافظ ابن حجر في لسان الميزان في ترجمة عبد الله بن ضرار أحد رواة الحديث: ٣/٣٠٢.

(٢) انظر في ذلك حقوق الطفل في الإسلام - دراسة مقارنة بالقانون الدولي، هداية الله أحمد الشاش، بحث غير منشور مقدم إلى ندوة حقوق الإنسان في الإسلام: ٤ وما بعدها.

- في مرحلة الحمل لم تذكر أي من الوثائق الدولية حقوقاً للجنين؛ إلا أنها وجهت الدول إلى حاجة الطفل إلى حماية قانونية مناسبة قبل الحمل وبعده، وأشارت إلى استحقاق الأم الحامل العاملة للضمان الاجتماعي فقط!
- أقرت موثائق حقوق الإنسان بحق الطفل بالانتماء إلى اسم، وكانت الشريعة الإسلامية سباقة لمنح هذا الحق؛ بل دعت إلى التسمية بالأسماء الحسنة، وهذا لم يرد في القوانين الوضعية.
- حرّم الإسلام التبني، أو إنكار نسب الأولاد، أو الانتساب لغير الآباء، وشرع العدة للمطلقة أو المتوفى عنها زوجها، وحرّم الزنى صيانة للأنساب من الاختلاط، وهذا ما أغفلته القوانين الدولية، بل جعلت التبني أمراً مشروعاً.
- بعد مواجهة المشكلات في المجتمع وبعد القيام بالدراسات العلمية المتنوعة؛ أقرت موثائق حقوق الإنسان بحق الطفل بالعيش مع أسرته، وحقه في الحياة، وحقه بالمساواة بغض النظر عن الجنس، والحق في التعليم، واللعب، والنفقة عليه، وحمايته من الإساءة والإهمال، وكانت الشريعة الإسلامية أسبق في تقرير كل هذه الحقوق.



- قللت من سلطة الوالدين في تربية أطفالهم، وهذا انتقاص من الفطرة السليمة، ومن الحقوق التي دعى إليها دين الله وأقرتها الشرائع السماوية؛ بل إن هذه الاتفاقية استبعدت الناحية الدينية كأساس لتربية الطفل^(١)؛ وأعطته الحق في تغيير دينه بالرغم من قصوره ومن تحريم الإسلام الردة عنه.
- أقرت الشريعة بحق الطفل في الرضاع بنص قرآني صريح، لكن اتفاقية حقوق الطفل لم تدرج هذا الحق؛ على الرغم من التأكيدات الطبية والنفسية على أهمية الرضاعة من الأم.
- خلت اتفاقية حقوق الطفل من حق الطفل في الملكية أو الميراث.

(١) حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي:

٢١-١٧٣ وما بعدها باختصار وبتصرف كبير.

المبحث الثاني

معالم الرحمة في معاملة نبي الرحمة ﷺ للأطفال

تمهيد:

يجد الباحث في مدرسة النبوة مدرسة متكاملة المناهج، ثابتة المبادئ، راسخة الأصول في التربية والتنشئة الصالحة، ويجد النماذج العملية في رحمة المربي ورفقه بمن يربي؛ ونلاحظ جلياً عطف النبي ﷺ على الأطفال ورحمته بهم، حين كان ﷺ يحملهم ويقبلهم ويداعبهم ويبكى لفراقهم، ويوصي أصحابه بالعطف عليهم، واختيار الأسماء الحسنة لهم، وإحسان تربيتهم، كما كان الأطفال يحبون النبي ﷺ، بل بلغ من حبهم للنبي ﷺ أن زيد بن حارثة رضي الله عنه فضل أن يعيش مع النبي ﷺ على أن يعيش مع أمه وأبيه.

ومنذ أن بدأت الدعوة الإسلامية تشق طريقها لمع عدد من الأطفال والصبية في حياة النبي ﷺ بالعناية التي نالوها منه ﷺ، فأسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو في العاشرة من عمره، وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه من كتّاب الوحي الذين يكتبون القرآن لرسول الله ﷺ وهو لا يزال فتى يافعاً، وكان أنس ابن مالك رضي الله عنه خادماً لرسول الله ﷺ وكاتم أسراره وهو في العاشرة من عمره،



وكان ذلك بتشجيع النبي ﷺ لهم ورعايته لمواهبهم وتوجيهها إلى الطريق الصحيح، فصار منهم الخلفاء والقادة والعلماء.

ومهما جاء التربويون المعاصرون بأساليب تربوية للأطفال؛ فإنهم لن يخرجوا عن أصول التربية النبوية توجيهاً وتربيةً، وسأتناول في هذا المبحث نماذج من معاملته ﷺ للأطفال:

١- يبش للأطفال ويقبلهم ويرغب الآباء في رحمتهم: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبَّلَ النبي ﷺ الحسن والحسين وعنده الأقرع بن حابس فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً، فقال النبي ﷺ: «من لا يرحم لا يرحم»^(١).

٢- يمازح الأطفال: الأطفال: لِيُدْخِلَ السرور على الطفل، ويشجعه على مخالطة الكبار والاستفادة منهم، كما يربي فيهم الشجاعة الأدبية، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص قالت: أُتِيَ النبي ﷺ بثياب فيها خميصة سواد صغيرة، فقال: «مَنْ ترون أن نكسَوْه هذه؟» فسكت القوم، قال: «ائتوني

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب باب رحمته الولد وتقبيله ومعانقته، ١٠/ ٤٤٠، رقم، ٥٩٩٨. يقول ابن حجر رحمته الله في الفتح: لقد أجاب النَّبِيُّ ﷺ الأقرع بن حابس، أن تقبيل الولد وغيره من الأهل، والمحارم وغيرهم من الأجانب، إنما يكون للشفقة والرحمة: فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: ١٠/ ٤٣٠.

بأم خالد، فأتي بها تحمل؛ فأخذ الخميصة بيده فألبسها..^(١)، وفي رواية.. ثم قال ﷺ: «سَنَه سَنَه»، وهي باللغة الحبشية حَسَنَة، قالت: فذهبتُ ألعب بخاتم النبوة - بين كتفيه - فزبرني - فزجرني - أبي، قال رسول الله ﷺ: «دعها»، ثم قال رسول الله ﷺ: «أبلي وأخلقني، ثم أبلي وأخلقني، ثم أبلي وأخلقني»^(٢)، قال عبد الله: فبقيت حتى ذُكر، يعني من بقائها: يعني طال عمرها بدعوة النبي «أبلي وأخلقني» ثلاث مرات، والثوب الخَلِق: هو البالي، وكانت الطفلة الصغيرة أم خالد مع أهلها في هجرة الحبشة، فلذلك داعبها النبي ﷺ بلهجة أهل الحبشة التي تفهمها: «سَنَه سَنَه».

٣- يخاطب ﷺ الأطفال بنداء محبب: وهذا من عوامل بناء الثقة في الطفل، ورفع روحه المعنوية؛ ومن ذلك أن يُنادى باسمه، بل بأحسن أسمائه، أو بكنيته، أو بأي وصف حسن فيه، وقد كان رسول الله ﷺ قدوةً في ذلك؛ وفي حديث أنس رضي الله عنه قوله ﷺ: «يا أنيس اذهب حيث أمرتك»^(٣)، وتارة ينادي

(١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الخميصة السوداء، الحديث ٥٤٨٥: ٥ / ٢١٩١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب من ترك صبية غيره تلعب به أو قبلها أو مازحها، الحديث ٥٦٤٧، ٥ / ٢٢٣٤.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في الحلم وأخلاق النبي ﷺ، قال الألباني: حسن، =



الصبي بما يتناسب مع صغره، فيقول: «يا غلام، إني أعلمك كلمات؛ احفظ الله يحفظك»^(١)... و«يا غلام سم الله، وكُلْ بيمينك»^(٢).. وهكذا، وتارة يناديه بقوله: «يا بني»، فعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: لما نزلت آية الحجاب جئتُ أدخل كَأَ كنتُ أدخل قال لي رسول الله ﷺ «وراءك يا بني»^(٣)، وقال ﷺ عن أبناء جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: «ادعوا لي بني أخي»^(٤)، وتارة أخرى يناديهم ﷺ بالكُنية، والكنية

=الحديث ٤٧٧٣: ٤/ ٢٤٦، وانظر للاستزادة في ذلك موسوعة التربية العملية للطفل، هداية الله أحمد الشاش: ٤٧٥ وما بعدها - ٣٤٨ وما بعدها - ٢٦٥ وما بعدها، منهج التربية النبوية للطفل مع مناهج تطبيقية من حياة السلف الصالح، محمد نور سويد: ٣١٢، الإنصات الانعكاسي، محمد ديباس: ١٧، وانظر أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، د. زياد محمود العاني: ٢١٥ وما بعدها، دراسة تحليلية لشخصية الرسول محمد ﷺ من خلال سيرته الشريفة، د. محمد رواس قلعه جي: ٢٦٣ وما بعدها.

(١) رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، وقال: هذا

حديث حسن صحيح، قال الشيخ الألباني: صحيح، الحديث، ٢٥١٦: ٤/ ٦٧٧.

(٢) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، الحديث ٥٣٨٨: ١٠٩/ ٦.

(٣) رواه أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، الحديث ١٣٣٧٩: ٢١/ ٨١.

(٤) رواه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والتملة والحمة والنظرة، =

تكريم وتعظيم، فكان ﷺ يقول للطفل الصغير الفطيم: «يا أبا عمير»^(١).

٤- يقدر ﷺ أهمية اللعب للصغار: فالحسين بن عليّ ﷺ وهو طفل؛ كان عنده جرو - كلب صغير - يتسلّى به^(٢)، والفطيم أبو عمير عنده طير يلعب به^(٣). بل إن النبي ﷺ لما تزوج عائشة ﷺ حملت معها لعبها إلى بيت النبي ﷺ لتلعب بها عنده، بل كان هو يسرّب إليها صديقاتها لتلعب معها^(٤)، ولما

=الحديث ٥٨٥٥: ١٨/٧.

(١) رواه أحمد عن أنس بن مالك ﷺ، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحديث ١٢٧٧٦: ١٧١/٣.

(٢) نص الحديث عن أبي هريرة ﷺ قال: «جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: أتيتك البارحة فما منعني من الدخول عليك إلا كلب كان في البيت وتمثال صورة في ستر كان على الباب، قال فنظروا فإذا جرو للحسن أو الحسين كان تحت نضد لهم، قال: فأمر بالكلب فأخرج وأن يقطع رأس الصورة حتى تكون مثل الشجرة ويجعل الستر متبذتين»، رواه أحمد عن أبي هريرة ﷺ، الحديث ١٠١٩٣: ١٦/١٥٢.

(٣) نص الحديث أنس ﷺ يقول: «كان رسول الله ﷺ يخالطنا حتى يقول لأخ لي: «يا أبا عمير ما فعل النغير» - طائر كان يلعب به.. ثم أمنا وصفنا خلفه»، والحديث رواه أحمد عن أنس بن مالك ﷺ، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحديث ١٢٧٧٦: ١٧١/٣.

(٤) ونص الحديث عن عائشة أنها قالت: «دخل عليّ ﷺ وأنا ألعب باللعب فرفع الستر=



امتنع جبريل ﷺ من دخول بيت النبي ﷺ بسبب وجود كلب (جرو الحسين) ﷺ، ولم يكن النبي ﷺ عالماً بوجوده في البيت، ومع هذا لم يعنف الحسين ﷺ أو يزجره أو يحرمه من لعبته، وكذلك طائر أبي عمير ﷺ؛ ولم يمنعه ﷺ من التلهي به مادام أنه لا يعذبه ولا يؤذيه، وهذا تقرير منه ﷺ لَلْعَب الصبي؛ لأن اللعب ينمي عقله، ويوسع مداركه، ويشغل حواسه وأحاسيسه، ويرفع عنه الحرمان، ويعينه على بر الأبوين، ويدخل السرور على نفسه، ويستجيب لميوله ويرضيه، فينشأ طفلاً سويّاً، وهذا إقرار من النبي ﷺ لحاجة الطفل إلى اللعب والترفيه والتسلية.

ويقول أنس ﷺ: «خدمتُ رسول الله ﷺ يوماً حتى إذا رأيت أني قد فرغت من خدمتي، قلت: يقيم رسول الله ﷺ، فخرجت إلى صبيان يلعبون، فجئت أنظر إلى لعبهم، فجاء رسول الله ﷺ فسلم على الصبيان وهم يلعبون،

=وقال: ما هذا يا عائشة؟ فقلت: لعب يا رسول الله قال:، ما هذا الذي أرى بينهن؟ قلت: فرس يا رسول الله قال:، فرس من رقاع له جناح؟! قالت: فقلت: ألم يكن لسليمان بن داود خيل لها أجنحة؟ فضحك رسول الله ﷺ، رواه ابن حبان في كتاب الحظر والإباحة، باب اللعب واللهو، الحديث ٥٨٦٤: ١٣/١٧٤ والحديث أخرجه الشيخان وأبو داود بلفظ آخر.

فدعاني فبعثني إلى حاجة له، فذهبت فيها وجلس ﷺ في فيء (ظل) حتى أتيته...»^(١)، فقد سلّم أولاً على الصبيان، وهذا تقدير منه لهم، وتعويد على إلقاء السلام وإفشائه، ثم جلس في الظل عندهم ينتظر أنساً ﷺ، وكلما رأوه وهو يتابعهم وينظر إليهم ويعجب ببهجتهم وحركتهم؛ فيزدادون فرحاً وسروراً، فينشؤون على حبه، وهذا الذي يريد أن يغرسه فيهم ﷺ.

٥- ينهى ﷺ عن التفريق بين الأطفال وأهليهم: عن أبي عبد الرحمن الحنّلي أن أيوب كان في جيش ففرّق بين الصبيان وبين أمهاتهم، فرآهم يبكون، فجعل يرد الصبي إلى أمه ويقول: إن رسول الله ﷺ قال: «من فرّق بين الوالدة وولدها فرّق الله بينه وبين الأحباء يوم القيامة»^(٢).

٦- يوصي ﷺ باليتامى ويهتم بأمرهم: فعن سهل بن سعد قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا؛ وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً»^(٣)، وقد مر معنا سؤال النبي ﷺ أم جعفر عن أولادها اليتامى وعنايته

(١) رواه أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه، شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، الحديث ١٣٠٤٥: ٣/ ١٩٥.

(٢) رواه الدارمي في كتاب السير، باب بين الوالدة وولدها.

(٣) رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب اللعان، الحديث ٤٩٩٨: ٥/ ٢٠٣٢.



بسم الله

٧- يأمر ﷺ الأئمة بتخفيف الصلاة رحمة بالصغار: فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف؛ فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض؛ فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء»^(١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إني لأدخل في الصلاة فأريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز؛ مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه»^(٢).

٨- يخاطب ﷺ الأطفال ومجالسهم: إن من وسائل بناء شخصية الطفل تكمن في تكيّفه مع محيطه الاجتماعي، واختلاطه مع من هم أكبر منه سناً، أو من هم في مثل سنه، فيبدو إيجابياً ومتفاعلاً مع الآخرين، مراعيّاً لأداب الجماعة. وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يصطحبون أطفالهم إلى مجالس الكبار ولا سيما مجلس النبي ﷺ، فهذا أنس رضي الله عنه يقول: «كان رسول الله ﷺ يخاطبنا حتى

(١) رواه مسلم في كتاب الحيض، باب الرجل يصلي لنفسه فيطيل ما شاء، الحديث ٥٠٥٩: ١١٧/٣.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، الحديث ٧١٠: ١٢١/٢.

يقول لأخ لي: «يا أبا عُمير ما فعل النُّعير» - طائر كان يلعب به -.. ثم أَمْنَا وصفْنَا خلفه»^(١).

كما روى لنا عن ابن عمر رضي الله عنهما كيف كان في مجلس رسول الله ﷺ مع كبار الصحابة؛ حين قال: «إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنما مثل المسلم فحدثوني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البوادي، قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت، ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: هي النخلة»^(٢).

٩- يرحم ﷺ الصغار: فعن أنس رضي الله عنه قال: «ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ»^(٣)، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا منعوهما، أشار إليهم أن دعوهما، فلما قضى الصلاة وضعهما في حجره، فقال: من أحبني فليحبّ هذين»^(٤).

(١) رواه أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحديث ١٢٧٧٦: ١٧١/٣.

(٢) رواه البخاري في كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا...، الحديث ٦١: ٦٥/١.

(٣) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، الحديث ٦١٦٨: ٧/٧٦.

(٤) رواه ابن حبان في كتاب، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، ٦٩٧٠: ١٥/٤٢٦.



وعن بُريدة رضي الله عنه قال: «كان النَّبِيُّ ﷺ يخطب، فجاء الحسن والحسين رضي الله عنهما، وعليهما قميصان أحمران يعثران فيهما، فنزل النَّبِيُّ ﷺ فقطع كلامه، فحملهما، ثم عاد إلى المنبر، ثم قال: «صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾»^(١)، رأيت هذين يعثران في قميصيهما، فلم أصبر حتى قطعت كلامي فحملتهما»^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمر واحدة فأعطيتها؛ فقسمتها بين ابنتيهما؛ ثم قامت فخرجت؛ فدخل النبي ﷺ فحدثته فقال: «من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن؛ كن له سترًا من النار»»^(٣).

وعن أنس رضي الله عنه قال: «ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ قال: كان إبراهيم مسترضعاً له في عوالي المدينة، فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وإنه لَيَكْدَحُنْ»^(٤)، وكان ظئره قيناً^(٥) فيأخذه فيقبِّله ثم يرجع، قال عمرو بن

(١) سورة التغابن، الآية: ١٥.

(٢) رواه النسائي كتاب الجمعة، باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعة كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة، وقال الألباني: صحيح، الحديث ١٤١٣: ١٠٨/٣.

(٣) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمره والقليل من الصدقة، الحديث ٥٩٩٥: ١٥/١٦٩.

(٤) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب رحمته الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، الحديث ٦١٦٨: ٧/٧٦.

(٥) الظئر: زوج المرضعة، القَيْن: الحداد، فتح الباري، الحديث ١٢٢٠: ٤/٣٥٣.

سعيد راوي الحديث عن أنس: فلما توفي إبراهيم قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم ابني وإنه مات في الثدي، وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة»^(١).

وعن أسامة بن زيد قال: طرقتُ النَّبِيَّ ﷺ ذات ليلة في بعض الحاجة فخرج النَّبِيُّ ﷺ وهو مشتمل على شيء لا أدري ما هو، فلما فرغت من حاجتي قلت: ما هذا الذي أنت مشتملٌ عليه؟ فكشفه فإذا حسن وحسين على وركيه، فقال: «هذان ابناي وابنا ابنتي، اللهم إني أحبُّهما فأحبهما وأحب من يحبُّهما»^(٢).

وعن عبد الله بن شداد عن أبيه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسناً أو حسيناً فتقدم رسول الله ﷺ فوضعه ثم كبر للصلاة فصلى؛ فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها؛ قال أبي: فرفعت رأسي وإذا الصبي على ظهر رسول الله ﷺ وهو ساجد؛ فرجعت إلى سجودي؛ فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال الناس: يا رسول الله إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها؛ حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك؛ قال: «كل

(١) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب رحمته الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، الحديث ٦١٦٨: ٧/٧٦.

(٢) رواه الترمذي في كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب مناقب الحسن والحسين عليهما السلام، وقال: هذا حديث حسن غريب، قال الألباني: حسن، الحديث ٣٧٦٩.



ذلك لم يكن؛ ولكن ابني ارتحلني؛ فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته»^(١).

١٠ - يحمل النَّبِيُّ ﷺ الصغار ويقبلهم حباً ورحمة: فعن عبد الله بن

جعفر رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته؛

-قال-: وإنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني

فاطمة فأردفه خلفه، - قال - فأدخلنا المدينة ثلاثة على دابة»^(٢).

وعن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل

أمامه بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس

فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها»^(٣)، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لما قدم النبي

ﷺ مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب؛ فحمل واحداً بين يديه والآخر

خلفه»^(٤)، وقال ابن عباس: «أتى رسول الله ﷺ وقد حمل قثم بين يديه والفضل

(١) رواه النسائي في كتاب صفة الصلاة، باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة، قال

الألباني: صحيح، الحديث ١١٤١: ٢/٢٢٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن جعفر، الحديث ٦٤٢١:

١٣٢/٧.

(٣) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، الحديث

٥١٦: ١/٥٢٦.

(٤) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الثلاثة على الدابة، الحديث ٥٩٦٥: ١٥/١١٧.

خلفه، أو قثم خلفه والفضل بين يديه»^(١)، وعن سلمة قال: «لقد قدت نبي الله ﷺ والحسن والحسين على بغلته الشهباء، حتى أدخلته حجرة النَّبِيِّ ﷺ، هذا قدامه وهذا خلفه»^(٢).

أما تقبيلهم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنه وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يُرحم»^(٣). وعنه رضي الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سوق من أسواق المدينة؛ فانصرف فانصرفت؛ فقال: أين لكع؟ ثلاثاً، ادع الحسن بن علي، فقام الحسن بن علي يمشي وفي عنقه السخاب، فقال النبي ﷺ بيده هكذا، فقال الحسن بيده

(١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه، الحديث ٥٩٦٦: ١١٩/١٥.

(٢) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين، الحديث ٢٤٢٣: ١٨٨٣/٤.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، الحديث ٥٩٩٧: ١٧١/١٥، يقول ابن حجر في الفتح: لقد أجاب النَّبِيُّ ﷺ الأقرع بن حابس، أن تقبيل الولد وغيره من الأهل، والمحارم وغيرهم من الأجانب، إنما يكون للشفقة والرحمة: فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: ١٠/٤٣٠.



هكذا، فالتزمه فقال: «اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه» وقال أبو هريرة: فما كان أحد أحب إلي من الحسن بن علي، بعد ما قال رسول الله ﷺ ما قال^(١)، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان؟! فما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»^(٢).

١١ - يهدي ﷺ الهدايا للأطفال: لما للهدية من أثر طيب في نفس الأطفال، يؤيد ذلك حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بأول الثمر فيقول: «اللهم بارك لنا في مدينتنا؛ وفي ثمارنا؛ وفي مدنا؛ وفي صاعنا؛ بركة مع بركة؛ ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان»^(٣).

(١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب السخاب للصبيان، الحديث ٥٥٤٥: ٥/٢٢٠٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقيله ومعانقته، الحديث ٥٩٩٨: ١٧٢/١٥.

(٣) رواه مسلم في كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها، الحديث ١٣٧٣: ٢/١٠٠٠.

المبحث الثالث

معالم الرحمة في تربية نبي الرحمة ﷺ للأطفال

إن المربي الرحيم الحكيم يضع في حسابه أن أبناءنا فلذات الأكباد لا ينقصهم في تعاملهم مع الحياة إلا الخبرات؛ وبالتعليم والتدريب ومع الأيام تزداد هذه الخبرات وتنمو المهارات؛ ولكن ذلك لا يكون إلا بالتربية الحانية التي تتقبلهم أولاً، ثم تنمّي فيهم التقدير العالي للذات، ثم تدرّبهم بكل صبر وسعة صدر، ودون يأس أو ملل؛ ذلك أن تلك التربية تربي الأبناء ليتعاملوا مع الحياة وحدهم؛ لا أن يبقوا معتمدين على الآخرين في اتخاذ القرار، وإنجاز المهام.

إن التعامل مع الأطفال برفق ولين، مع احترامهم وتقديرهم، يجعلهم أسوياء، ويعوّدهم على الاعتماد على النفس بعد الله، ويُرَبّي فيهم حُبّ الآخرين، والتآلف مع غيرهم والتآخي، ومعاملة غيرهم بالمودّة والرأفة كما كانوا يعاملون، وكما تعودوا عليها.

ولنا في رسول الله أسوة حسنة في ذلك، وما ذكرناه في هذا المبحث من حسن ورفق ولين تعامل النَّبِيِّ ﷺ مع الأطفال ما هو إلا غيضٌ من فيضٍ، وقطرةٌ من بحر التربية النبوية، ومن ذلك نلاحظ رحمته ﷺ في تربيته للأطفال،



فقد كان ﷺ:

١ - يبتعد عن كثرة لوم الأطفال أو عتابهم: يقول أنس بن مالك رضي الله عنه:
«خدمت النبي ﷺ عشر سنين؛ فما قال لي أف، ولا لم صنعت، ولا ألا صنعت؟»^(١).

وقد كان رسول الله ﷺ يرفض أن يعاقب أنساً الصغير، فيقول رضي الله عنه:
«خدمت النبي ﷺ عشر سنين؛ فما أمرني بأمر فتوانيت عنه، أو ضيعته فلامني، فإن لامني أحد من أهل بيته إلا قال: دعوه فلو قدر - أو قال لو قضي - أن يكون كان»^(٢).
ولعل قائلاً أن يقول لو أخذنا بهذا الأسلوب؛ لتجرأ الولد ولن نستطيع السيطرة عليه، فنقول لماذا لم يتجرأ أنس وابن عباس وأسامة وغيرهم ممن أصبحوا أئمة؟

وفي عدم الإكثار من الزجر والملامة يرى الإمام الغزالي؛ أن هذا يهون على الابن سماع الملامة، وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام على قلبه، فليكن الأب

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل... الحديث ٥٦٩١: ٢٢٤٥/٥.

(٢) رواه أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، وفيه انقطاع فإن عمران القصير - وهو ابن مسلم - لم يسمع من أنس وإنما رآه رؤية، الحديث ١٣٤٤٢: ٣/٢٣١.

حافظاً هيئته في الكلام فلا يوبخه إلا أحياناً^(١).

٢- يربهم بالقدوة: إذا كان المربي قدوة صالحة أثار في أبنائه بل في أبناء جيله؛ تأثيراً قد يكون أبلغ من تأثير المواعظ والخطب، لأن الطفل بطبعه يميل إلى التقليد خصوصاً لمن يحبه، يقول الشاعر:

وينشأ ناشئ الفتيان منا * على ما كان عودُه أبوه
وما دان الفتى بحجى ولكن * يعوده التدين أقربوه
ولذا فإن على المربي أن ينظر إلى سلوكه قبل أن يمدّ غيره بالنصيحة
والموعظة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ
الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

يقول ابن عباس رضي الله عنهما إشارة إلى أن الطفل يقتدي بالكبار ويقلدهم: «بت عند خالتي ميمونة ليلة، فقام النبي ﷺ، فلما كان في بعض الليل قام رسول الله فتوضاً عن شئٍ معلق وضوءاً خفيفاً ثم قام يصلي، فقامت فتوضأت نحواً مما توضأ، ثم جئت فصليت عن يساره فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله...»^(٣).

(١) المذهب التربوي عند الغزالي، فتحة حسن سليمان: ٦٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٤.

(٣) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء، الحديث ١٣٨: ١/٦٤.



ويقول رسول الله ﷺ: «من قال لصبي تعال هاك ثم لم يعطه فهي كذبة»^(١)؛ وهذا لئلا يستبيح الصغير الكذب من خلال استباحة الكبير له، وفي هذا التأكيد على عدم غشهم أو الكذب عليهم.

٣- يحاورهم وينصحهم: لتنمي عقله ولتدربه على طرق وأدب الحوار، وهذا يجعله خبيراً في التعبير عن نفسه، وفي السؤال عما يجهل، وقد كان رسول الله ﷺ يحاور الصغار، ومن ذلك ما يرويه سمرة بن جندب رضي الله عنه حين قال: «.. فكان رسول الله ﷺ يعرض غلمان الأنصار كل عام، فيلحق -أي بالجهاد- من أدرك منهم، قال فعُرِضت عاماً فألحق غلاماً وردني، فقلت: يا رسول الله لقد ألحقته ورددتني، ولو صارعته لصرعته، قال: فصارعته فصرعته فألحقني»^(٢).

ونصح رسول الله ﷺ أنساً فقال: «يا بني إن قدرت أن تصبح وتسمي وليس في قلبك غش لأحد فافعل»^(٣).

(١) رواه أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحديث ٩٨٣٥: ٢/٤٥٢.

(٢) رواه الحاكم في كتاب الجهاد، وقال الذهبي قي التلخيص: صحيح، الحديث ٢٣٥٦: ٢/٦٩.

(٣) رواه الترمذي في كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، وقال هذا حسن غريب من هذا الوجه، الحديث ٢٦٧٨: ٥/٤٦.

٤ - يعاتبهم بلطف: ويعد العتاب من الأساليب التربوية المهمة؛ إن استخدم استخداماً صحيحاً مناسباً خفيف الشدة، وليكن قدوتنا رسول الله ﷺ في عتابه اللطيف لأنس بن مالك رضي الله عنه؛ الذي قال: كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً، فأرسلني يوماً لحاجة، فقلت والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله ﷺ، فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في السوق؛ فإذا رسول الله ﷺ قابض بقفاي من ورائي؛ فنظرت إليه وهو يضحك، فقال: «يا أنيس اذهب حيث أمرتك»، قال: قلت نعم أنا أذهب يا رسول الله ^(١).

(١) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في الحلم وأخلاق النبي ﷺ، وقال الألباني: حسن، الحديث ٤٧٧٣: ٤/ ٢٤٦، وانظر للاستزادة في ذلك موسوعة التربية العملية للطفل، هداية الله أحمد الشاش: ٤٧٥ وما بعدها - ٣٤٨ وما بعدها - ٢٦٥ وما بعدها، منهج التربية النبوية للطفل مع مناهج تطبيقية من حياة السلف الصالح، محمد نور: ٣١٢، الإنصات الانعكاسي، محمد ديباس: ١٧، وانظر أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، د. زياد محمود العاني: ٢١٥ وما بعدها، دراسة تحليلية لشخصية الرسول محمد ﷺ من خلال سيرته الشريفة، د. محمد روااس قلعه جي، ٢٦٣ وما بعدها.



المبحث الرابع

معالم الرحمة بأطفال غير المسلمين

إن من عظمة محمد ﷺ في تعامله ﷺ مع الأطفال؛ أن رحمته ورعايته لهم تشمل الأطفال جميعاً، فهي تشمل فيما تشمل على أطفال غير المسلمين، والإناث والذكور؛ والمرضى والأصحاء، وأطفال المجتمع العام وأطفال ذوي القربى؛ والموهوبين وذوي الاحتياجات الخاصة، فالطفولة في منهجه ﷺ لها وضع خاص ومعاملة مميزة عن غيرها، فإذا نظرنا إلى تعامله ﷺ مع أطفال غير المسلمين لوجدنا منهجاً رائعاً يستحق التقدير والتحية والإكبار والإجلال؛ وتمثل صور تلك الرحمة بأطفال غير المسلمين ما يلي:

١ - الاهتمام بالمرضى منهم: فبرغم انتصار الإسلام وتأسيس الدولة بالمدينة المنورة؛ كان ﷺ حريصاً على زيارة مرضى أطفال غير المسلمين ودعوتهم والأخذ بأيديهم إلى الخير؛ والطفل في المرض تجتمع لديه صفتان حميدتان، الأولى فطرية الطفولة، والثانية رقة القلب عند المرض، وقد مرّ معنا قصة الغلام اليهودي الذي أسلم في مرضه^(١).

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه وهل =

٢ - يحميهم في الحروب: ما أعظم حرصه ﷺ على حياة الأطفال، وما أعظم سياسات أصحابه ﷺ من بعده التي تنم عن عظيم الرأفة والرحمة؛ ورحمة محمد ﷺ وأصحابه ﷺ الفاتحين العظماء شهد بها القاصي والداني حتى قال جوستاف لوبون الفيلسوف الفرنسي: «ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب».

فعن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله - ﷺ - إذا أُمّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً»^(١).

وقد أجاب سيدنا عبد الله بن عباس ؓ عن سؤال ورد إليه: يقول: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ فقال: «إن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان، فلا تقتل الصبيان»^(٢).

= يعرض على الصبي الإسلام... الحديث ١٢٩٠: ١/٤٥٥.

(١) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها، الحديث ٤٦١٩: ٥/١٣٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهي =



٣ - عدم تكليف الأطفال غير المسلمين أعباء مالية أو ضريبية في ظل الدولة الإسلامية: عملاً بروح تعاليم دين الرحمة^(١).

٤ - المسلم في حالة الأسر والظلم وعند الإعدام لا يغدر ولا يقتل أطفال الأعداء: فعن أبي هريرة رضي الله عنه في شأن خبيب بن عدي رضي الله عنه وهو الأسير المحجوز للقتل؛ فلا يقتل طفل الأعداء وهو يقدر على قتله: «... فلبث خبيب عندهم أسيراً فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحد بها؛ فأعارته؛ فأخذ ابنائي وأنا غافلة، حين أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذه، والموسى بيده؛ ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي؛ فقال تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك، والله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب...»^(٢).

=عن قتل صبيان أهل الحرب، الحديث ٤٧٨٧: ١٩٧/٥.

(١) فعن قتادة عن أبي مجلز أن عمر جعل على كل رأس في السنة أربعاً وعشرين، وعطل النساء والصبيان، وعن أسلم مولى عمر: أن عمر كتب إلى عماله: لا تضربوا الجزية على النساء والصبيان، رواه ابن أبي شيبه الحديث ٩-١٠: ٥٨٢/٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر، ومن ركع ركعتين عند القتل، ٢٨٨٠: ٣/١١٠٨، وانظر في ذلك معاملة الرسول ﷺ لأطفال الكفار والمشركين، موقع العاصفة على الشبكة الدولية للمعلومات، تخريج الأحاديث=

وكفى بخبيب ﷺ أنه تربى في مدرسة النبوة التي عرفت برحمة صاحبها
ﷺ بين أصحابه وأعدائه على حد سواء.

=الواردة في أولاد المشركين، موقع مكتبة المسجد النبوي الشريف على الشبكة الدولية
للمعلومات، الأقوال العشرة في مصير أبناء المشركين وأدلتها، موقع سحاب على الشبكة
الدولية للمعلومات.



الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يتبين لنا أن رحمة شريعة نبي الرحمة ﷺ مدت كل تفاصيل حياة الطفل بالرحمة؛ منها قبل أن يولد ومنها بعد ولادته؛ كما أمدته بالرحمة والرأفة والرعاية في كافة جوانب حياته المادية والنفسية. كما يمكننا أن نقول: إن المنهج التربوي النبوي؛ كان منهجاً ناجحاً بكل المقاييس؛ بدلالة آثار تربيته ﷺ لأتباعه الكبار والصغار، الذين رباهم ﷺ في مدرسته؛ فكانوا شخصيات متزنة خلقياً ونفسياً؛ تحمل الرحمة لكل الخلق، فكانوا مشاعل نور وهداية؛ واستطاعوا -بتوفيق الله- بناء حضارة قادت الأمم لقرون طويلة، وهذا ما شهد به جوستاف لوبون الفيلسوف الفرنسي؛ حين قال: «ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب».

كما دل البحث أن شريعة نبي الرحمة كفلت للطفل كافة حقوقه العامة والاجتماعية والصحية والمالية والتعليمية والتربوية، ولم تخرج قوانين حقوق الطفل المعاصرة عن حقوق الطفل في شريعة الرحمة؛ بل وجدنا أن حقوق الطفل في الإسلام أعم وأشمل بكثير من مبادئ حقوق الطفل في القانون الدولي.

ودلت تفاصيل البحث أيضاً على أن السيرة النبوية زاخرة بالمواقف التي تدل على رحمته ﷺ بالأطفال، بل كانت هذه الرحمة مفتاحاً لقلوب الكبار والصغار، الأعداء والأصحاب، كيف وقد وصفه رب العزة بقوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾^(١)، وقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٢)، فكيف بالصغار منهم؟

وفي هذا الصدد يقول المستشرق الفرنسي لويس سيديو: «لا شيء أدعى إلى راحة النفس من عناية محمد ﷺ بالأولاد، فهو قد حرم بأمر الله عادة وأد البنات، وشغل باله بحال اليتامى على الدوام، وكان يجد في رعاية صغار الأولاد أعظم متعة... وما أطفأ أقوال محمد ﷺ عن حنان الأم وحب الوالدين.. فيمكن أن يكتب فصل رائع من حياة محمد ﷺ حول موضوع حقوق الأطفال»^(٣)

كما تبين من خلال البحث أن المدرسة التربوية النبوية مثلت أعظم معالم

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤٣.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

(٣) موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام وسماتها في المملكة العربية السعودية، د.عدنان محمد



الرحمة في تربية الطفل ومعاملته على مر العصور، بل شملت هذه الرحمة أبناء غير المسلمين.

ووجدنا أن صفة الرحمة هي أكثر صفة تكرر ذكرها في القرآن الكريم، وهي أبرز صفة في شخصية الرسول ﷺ التربوية؛ بل إن الرحمة تعتبر الصفة الأولى التي ينبغي أن تتوافر في أي مرب؛ حتى يصبر على المتربي ويحلم عليه ويرفق به.

وحسب المربي أن يعلم أن من البديهي منح الرحمة للابن؛ فقد أمر الله تعالى الابن برد الرحمة لوالديه حين يكبر؛ فقال تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِّنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾^(١).

وإنني في هذه الخاتمة أوصي الباحثين بالتعمق في دراسة التربية النبوية، وتقديمها وبكل اللغات كزاد تربوي للمربين، وكعرض مشرق لتكريم الإسلام للإنسان عامة وللطفل خاصة ورحمته بهما، والله أسأل أن أكون قد وفقت لكتابة هذا البحث بما يرضيه تعالى، والله ولي التوفيق.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

أبيض



قائمة المراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: الكتب:

- (١) الأحوال الشخصية، د. أحمد الحجي الكردي، ط ٤، دمشق، مطبعة خالد بن الوليد، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- (٢) أدب الإسلام في نظام الأسرة، محمد بن علوي المالكي الحسني، جدة، مطابع سحر.
- (٣) أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، د. زياد محمود العاني، ط ١، عمان، دار عمان، ١٤٢هـ - ٢٠٠٠م.
- (٤) أساليب تربية الأطفال والشباب وتعديل سلوكهم من خلال سيرة الرسول ﷺ، هداية الله أحمد الشاش، بحث في المؤتمر الدولي: سيرة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، بجامعة أصفهان، وبرعاية المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم (الإيسيسكو)، ٢٠٠٧م.
- (٥) الإسلام وحقوق الطفل، رأفت فريد سويلم، ط ١، القاهرة، دار محيسن، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣م.
- (٦) الإسلام ورعايته للطفولة، منصور الرفاعي عبيد، مصر، مطبوعات الشعب.

- (٧) الإشكالية المعاصرة في تربية الطفل المعاصرة، سعيد عبد العظيم، الإسكندرية، دار العقيدة للتراث.
- (٨) أطفال بلا أسر، د. عبد الله محمد عبد الله، الكويت، مطبعة حكومة الكويت.
- (٩) أطفالنا حبات القلوب، عبد الله توفيق الصباغ، ط ١، مكتبة النور، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- (١٠) الاعتداء على الأطفال، د. محمد علي البار، ط ١، دمشق، دار القلم، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (١١) الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، د. محمد سليم العوا، القاهرة، دار نهضة مصر، ٢٠٠٢ م.
- (١٢) الأم، الإمام الشافعي، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٣ هـ.
- (١٣) الأمومة نمو العلاقة بين الطفل والأم، د. فايز قنطار، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٢ م.
- (١٤) الإنصات الانعكاسي، محمد ديباس، ط ١، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- (١٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٨٢ م.
- (١٦) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم بن محمد الحسيني، تحقيق سيف الدين الكاتب، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠١ هـ.
- (١٧) تحفة الأحوذى، أحمد المباركفوري، بيروت، دار الكتب العلمية.



- (١٨) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن قيم الجوزية، تحقيق: بسام الجابي، ط١، بيروت، دار البشائر الإسلامية والجفان والجابي، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- (١٩) التداوي بالصيام، محمد إبراهيم سليم، القاهرة، مكتبة ابن سينا.
- (٢٠) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دمشق، دار الفكر، ١٤٠١هـ.
- (٢١) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- (٢٢) الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، ط١، دمشق، دار الفكر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- (٢٣) ثقافة الطفل المسلم مفهومها وأسس بنائها، أحمد بن عبد العزيز الحليبي، السعودية، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- (٢٤) الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، صالح عبد السميع الابي بيروت، المكتبة الثقافية.
- (٢٥) الحاوي في فقه الشافعي، الماوردي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٢٦) حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية والقانون، د. بدران أبو العينين بدران، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية.
- (٢٧) حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي - دراسة مقارنة - د. عبدالعزيز مخيمر عبد الهادي، ط١، جامعة الكويت، ١٩٩٧م.

- (٢٨) حقوق الطفل في الإسلام - دراسة مقارنة بالقوانين الدولية، بحث مقدم إلى ندوة الإسلام وحقوق الإنسان، برعاية وزارة الأوقاف، حلب، ٢٠٠٦م.
- (٢٩) حقوق الطفل في الإسلام، جودة عواد، القاهرة، دار الفضيلة ودار النصر للطباعة الإسلامية.
- (٣٠) ختان الذكور والإناث عند اليهود والمسيحيين والمسلمين - الجدل الديني الطبي الاجتماعي القانوني، د. سامي الذيب، دمشق، دار الأوائل، ٢٠٠٣م.
- (٣١) الختان رأي الدين والعلم في ختان الأولاد والبنات، أبو بكر عبد الرازق، دار الاعتصام، القاهرة.
- (٣٢) الختان في الشريعة اليهودية والمسيحية والإسلامية، د. أحمد حجازي السقا، ط١، القاهرة، دار كنوز، ٢٠٠٣م.
- (٣٣) الختان وأحكامه في ضوء السنة النبوية، د. كمال علي علي الجمل، ط١، المنصورة، دار الكلمة، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- (٣٤) الختان، الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، القاهرة، دار أم القرى.
- (٣٥) الختان، د. محمد علي البار، ط١، جدة، دار المنارة، ١٩٩٤م.
- (٣٦) دراسة تحليلية لشخصية الرسول محمد ﷺ من خلال سيرته الشريفة، د. محمد رواس قلعه جي، عمان، دار النفائس، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- (٣٧) الرحمة في حياة الرسول ﷺ، د. راغب الحنفي السرجاني، ط١، الرياض، رابطة العالم الإسلامي (المركز العالمي للتعريف بالرسول ﷺ ونصرتة)، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.



- (٣٨) رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، د. إيناس عباس إبراهيم، الكويت، دار البحوث العلمية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- (٣٩) سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الفكر.
- (٤٠) سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دمشق، دار الفكر، وطبعة دار الكتاب العربي - بيروت.
- (٤١) سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- (٤٢) سنن الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، ط ١، بيروت، دار الكتاب العلمي، ١٤٠٧هـ.
- (٤٣) السنن الكبرى، النسائي، تحقيق عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن، ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، وطبعة حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٤٤) السنن الكبرى، البيهقي، محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٤٥) شرح النووي على صحيح مسلم، ط ٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.
- (٤٦) الصحة النفسية للجنين، عدنان سبيعي، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٧م.
- (٤٧) صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط ٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣.

- (٤٨) صحيح البخاري، تحقيق د. مصطفى البغا، ط ٣، بيروت، دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، وطبعة دار طوق النجاة، بتحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، ١٤٢٢هـ.
- (٤٩) صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، وطبعة دار الجيل ودار الأفاق الجديدة ببيروت.
- (٥٠) الصيام معجزة علمية، د. عبد الجواد الصاوي، ط ٢، مكة المكرمة، هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٥١) الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، سهام جبار، صيدا، المكتبة العصرية، ١٤١٧هـ.
- (٥٢) الطفولة في الإسلام، سليمان أحمد عبيدات، ط ١، عمان، جمعية المطابع التعاونية، ١٩٨٩م.
- (٥٣) العيال، الحافظ ابن أبي الدنيا، تحقيق مسعد عبد الحميد السعدن، القاهرة، مكتبة القرآن.
- (٥٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ، وطبعة دار الفكر بدمشق عن الطبعة السلفية، بتحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين.
- (٥٥) الفردوس بمأثور الخطاب، الديلمي، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م.
- (٥٦) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ط ٣، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.



- (٥٧) القاموس المحيط، محمد الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- (٥٨) القاموس الوسيط، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، القاهرة، دار الدعوة، تحقيق مجمع اللغة العربية.
- (٥٩) كيف نربي أبناءنا ونعالج مشاكلهم، معروف زريق، ط٢، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٣ م.
- (٦٠) الاحتساب على الوالدين، د. فضل إلهي، ط١، باكستان، ترجمان الإسلام.
- (٦١) لسان العرب، محمد بن منظور، بيروت، دار صادر.
- (٦٢) لسان الميزان، ابن حجر، تحقيق دائرة المعارف النظامية بالهند، ط٣، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- (٦٣) لمحات في وسائل التربية الإسلامية وغاياتها، محمد أمين المصري، سوريا، دار الفكر، ١٩٧٨ م.
- (٦٤) مجمع الزوائد، الهيثمي، بيروت - القاهرة، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ.
- (٦٥) المحرمات وصحة الإنسان والطب الوقائي، د. أحمد شوقي إبراهيم، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (٦٦) المذهب التربوي عند الغزالي، فتحية حسن سليمان، القاهرة، مكتبة نهضة مصر، ١٩٥٦ م.

- (٦٧) مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً، د. محمد سعيد رمضان البوطي، ط ٢، دمشق، مكتبة الفارابي.
- (٦٨) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- (٦٩) مسند أبي يعلى، تحقيق حسين سليم أسد ط ١، دمشق، دار المأمون، ١٤٠٨هـ-١٩٨٤م.
- (٧٠) مسند الإمام أحمد، مصر، دار قرطبة.
- (٧١) مسند البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، ط ١، بيروت، مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ.
- (٧٢) مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ.
- (٧٣) المعجم الصغير، الطبراني، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمير، ط ١، بيروت، عمان، المكتب الإسلامي، دار عمار، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- (٧٤) المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، ط ١، القاهرة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
- (٧٥) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ابن قدامة الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر.
- (٧٦) المنهج الإسلامي لتربية الأطفال، د. جودة محمد عواد، القاهرة، الزهراء للإعلام العربي.



(٧٧) موسوعة التربية العملية للطفل، هداية الله أحمد الشاش ط ١، القاهرة، دار السلام،

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٧٨) موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام وسماتها في المملكة العربية السعودية، د. عدنان

محمد الوزان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

(٧٩) موقف الإسلام من تنشئة الطفل، محمد إبراهيم الديهي، ط ١، دار الجليل، بيروت،

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٨٠) ميثاق الطفل في الإسلام، اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، القاهرة.

(٨١) نصيحة الملوك، أبو الحسن الماوردي، تحقيق: محمد الخضر، الكويت، وزارة

الأوقاف.

(٨٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، عمان، بيت الأفكار الدولية.

ثالثاً: المقالات:

(٨٣) أطفال المسلمين كيف رباهم الرسول ﷺ، موقع الزوجان على الشبكة الدولية

للمعلومات.

(٨٤) الأقوال العشرة في مصير أبناء المشركين وأدلتها، موقع سحاب على الشبكة الدولية

للمعلومات.

(٨٥) بعض أعمال النبي ﷺ مع الأطفال وصغار السن، موقع نبي الإسلام على الشبكة

الدولية للمعلومات.

- (٨٦) تخريج الأحاديث الواردة في أولاد المشركين، موقع مكتبة المسجد النبوي الشريف على الشبكة الدولية للمعلومات.
- (٨٧) حقوق الطفل بين التربية الإسلامية والتربية الغربية الحديث، د. رابح تركي، مجلة الثقافة، الجزائر، وزارة الإعلام والثقافة.
- (٨٨) حقوق الطفل بين المنظمات العالمية والإسلام، د. ضياء الدين الجماسي، مجلة نهج الإسلام، وزارة الأوقاف السورية، عدد ٤٤.
- (٨٩) حقوق الطفل من وجه نظر الإسلام، د. عادل محمد صالح أبو العلا، موقع أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة على الشبكة الدولية للمعلومات.
- (٩٠) ختان الإناث وموقف الإسلام منه، علوي عبد الله طاهر، مجلة منار الإسلام، العدد ٣٤٤، شعبان ١٤٢٤هـ.
- (٩١) السعودية تحقق أعلى نمو سكاني في العالم، مجلة منار الإسلام، الإمارات العربية المتحدة، العدد ٣٥٢، ربيع الآخر ١٤٢٥هـ.
- (٩٢) العقيقة عن المولود في الفقه الإسلامي، د. مريم إبراهيم هندي، مجلة كلية دار العلوم، القاهرة، العدد ٢٨.
- (٩٣) اللقطاء بين التبني والكفالة، د. أحمد العمراني أبو يحيى، مجلة منار الإسلام، العدد ٣٥٤، جماد الآخرة ١٤٢٥هـ.
- (٩٤) معاملة الرسول ﷺ لأطفال الكفار والمشركين، موقع العاصفة على الشبكة الدولية للمعلومات.



- (٩٥) منهج السنة في تكوين الأسرة وتربية الطفل، د. هيام عبد الباسط محمد عبد الغني،
حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد ١٩،
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (٩٦) منهج النبي ﷺ في تربية الأطفال، منتديات محيط على الشبكة الدولية للمعلومات.
- (٩٧) موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، د. مروان القيسي، ٢٠٠٥م، موقع صيد
الفوائد على الشبكة الدولية للمعلومات.
- (٩٨) نوال السعداوي تدعو لوقف ختان الذكور، جريدة الأسبوع، القاهرة، العدد ١٥/
٣ / ١٩٩٩م.

ایض



معالم الرحمة في الحدود

إعداد

د. محمد البوشواري

أستاذ بكلية الحقوق، جامعة ابن زهر، أكادير المغرب



المَقْدَمَة

بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله ، وآله وصحبه. أما بعد:

الرحمة هي الرقة والتعطف والمغفرة، ومنه قوله تعالى: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(١)، وقوله ﷺ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ﴾^(٢)، أي: أوصى بعضهم برحمة الضعيف والتعطف عليه^(٣).

والرحمة - أيضا - الخير والنعمة، ومنه قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنِّي بَعْدِ ضَرَاءٍ مَّسَّيَهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرُفِيءٌ أَيْ آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُوبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾^(٤).

أما الرحمن فيطلق على كثير الرحمة، وهو وصف مقصور على الله ﷻ، ولا

(١) الأعراف (٥٢).

(٢) البلد (١٧).

(٣) لسان العرب لابن منظور، مادة: رحم.

(٤) يونس (٢١).

يجوز أن يقال لغيره، وفي القرآن الكريم: ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ ءَامَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا^ط فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(١).

والرحمة سمة من سمات هذا الدين، فهو دين كله رحمة، فهو رحمة في عقيدته ورحمة في تشريعاته ورحمة في أخلاقه ورحمة في أهدافه ومقاصده.
فالرحمة روح هذا الدين، فالله - تعالى - وصف نفسه بالرحمن الرحيم، والرسول ﷺ نبي الرحمة، والقرآن رحمة، وسنة الرسول ﷺ، وسيرته العطرة تطفوان بمظاهر الرحمة.

ومن أجل ذلك سنعمل - بإذن الله جاهدين - على إبراز معالم الرحمة في الإسلام في تمهيد عام، ثم نتقل إلى إبراز معالم الرحمة في الحدود، في المباحث الآتية: معالم الرحمة في حد الزنا، وفي حد السرقة، وفي حد القذف، وفي حد شرب الخمر، وفي حد الحراة، وفي حد البغي، وفي حد الردة، ثم خاتمة.

(١) الملك: ٢٩، انظر القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب (رحم).



تمهيد

معالم الرحمة في الإسلام

الإسلام - كما أسلفنا - دين الرحمة، فالله - تعالى - وصف نفسه بالرحمن الرحيم، والقرآن رحمة، والرسول ﷺ رحمة مهداة للعالمين.
أولاً: رحمة الله بخلقه.

فالله ﷻ رحمن رحيم بعباده ومخلوقاته، فنحن نردده في كل يوم وفي كل ركعة «بسم الله الرحمن الرحيم»، ويقول ﷻ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾^(١).
قال ابن كثير: إن الله - تعالى - أوجب على نفسه الكريمة الرحمة تفضلاً منه وإحساناً وامتناناً^(٢).

وقال - تعالى - في سورة يوسف: ﴿قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا ءَامَنُتُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِن قَبْلُ فَاللَّهُ خَبِيرٌ حَفِظٌ﴾^(٣)، فالآية وردت في سياق قصة يعقوب عليه السلام مع إخوة يوسف، قال لهم لما طلبوه أن يسمح لهم بمرافقة

(١) الأنعام (٥٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير (٦٨٦).

(٣) يوسف (٦٤).

أخيهم إلى عزيز مصر: ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ يرى كبري وضعفي ووجدي بولدي يوسف، وأرجو من الله أن يرده علي ويجمع شملي به ، إنه أرحم الراحمين^(١).

وفي سورة الأعراف ورد قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾^(٢).

فرحمة الله وسعت كل شيء من مسلم وكافر ومطيع وعاص، فكلهم يتقبلون في نعم الدنيا بمقتضى رحمة الله.

وسيكتب الله - تعالى - هذه الرحمة ويثبتها إثباتا خاصا للذين يتقون ، ويتجنبون الكفر والمعاصي ويطيعون الله حق طاعته، فقد روى البخاري في صحيحه: «إن رحمتي سبقت غضبي»^(٣).

ومن مقتضى رحمة الله التي سبقت غضبه أن ابتداء خلقه بالنعمة فأخرج عباده من العدم إلى الوجود، وبسط لهم من رحمته في قلوب الأبوين على الأبناء

(١) تفسير ابن كثير (٩٨٨).

(٢) الأعراف (١٥٦).

(٣) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء، الحديث: ٧٤٢٢،



من الصبر على تربيتهم، ومباشرة أقدارهم، ما إذا تدبره متدبر أيقن أن ذلك من رحمته تعالى.

ومن رحمته السابقة - أيضاً - أن يرزق الكفار وينعمهم ويدفع عنهم الآلام، وربما أدخلهم الإسلام برحمة منه، وقد بلغوا من التمرد عليه ما بلغوه فتغلب رحمته غضبه ويدخلهم الجنة.

ومن لم يتب إلى الله - تعالى - حتى توفاه فقد رحمه مدة عمره بترأخي عقوبته عنه، وقد كان له ألا يمهل بالعقوبة ساعة كفره به ومعصيته له، لكنه أمهله رحمة به. ومع هذا فإن رحمة الله السابقة أكثر من أن يحيط بها الوصف^(١).

ومن صور رحمة الله - تعالى - ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما أن رسول الله ﷺ يقول: «جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها خشية أن تصيبه»^(٢).

(١) انظر: شرح ابن بطلال لصحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: «ولقد سبقت كلمتنا»، (٤٨٩/١٠). وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت غضبه، الحديث: ٢٧٥١، ص: ١٤٧١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الآداب، باب جعل الله الرحمة مائة جزء، الحديث: ٦٠٠٠، =

ثانيا: القرآن الكريم رحمة.

وُصف القرآن الكريم بالرحمة في عدة آيات ، منها:

- قوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى

لِّلْمُسْلِمِينَ ۝ ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۝ ﴾^(٢).

فالباري - جل وعلا - وصف القرآن بالشفاء والرحمة للمؤمنين، فهو شفاء

يذهب ما في القلوب من أمراض الشك والنفاق والشرك والزيغ عن الحق وكل

الأمراض الحسية والمعنوية، وفي القرآن آيات كثيرة تؤيد هذا المعنى.

والقرآن - أيضاً - يحصل به الإيـمان والحكمة وطلب الخير والرغبة فيه،

وليس هذا إلا لمن آمن به وصدقه واتبع هداه، فإنه يكون شفاء في حقه ورحمة،

وأما الكافر الظالم نفسه بذلك فلا يزيده سماع القرآن إلا بعدا وتكذيبا وكفرا،

والآفة من الكافر لا من القرآن^(٣)، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي بَعَثَ آدَمَ وَنُوحًا وَابْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَلُوطًا وَمِيقَاتٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ۝ ﴾

=ص: ٨٣٩، وصحيح مسلم، كتاب، التوبة، باب في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت

غضبه، الحديث: ٢٧٥٢، ص ١٤٧١.

(١) النحل (٨٩).

(٢) الإسراء (٨٢).

(٣) تفسير ابن كثير (١١٣٥).



وَشَفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ
مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ^(١).

ثالثا: الرسول ﷺ نبي الرحمة.

الرحمة والشفقة من أبرز أخلاق النبي ﷺ، وقد وصفه الله - تعالى - بذلك
في القرآن الكريم، فقال عز من قائل: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ
عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢).

وقال - تعالى - في آية أخرى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا
غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا
عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(٣).

في هذه الآية الكريمة خاطب المولى - جل وعلا - رسوله ﷺ بأن ما
يتصف به ﷺ من صفات اللين وحسن الخلق كان برحمة الله له وللمؤمنين من
حوله، قال الحسن البصري: هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به، ولو كان ﷺ فظا
غليظ القلب سيء الكلام، قاسي القلب عليهم - حاشا لله - لانفضوا من حوله

(١) فصلت (٤٤).

(٢) التوبة (١٢٨).

(٣) آل عمران (١٥٩).

وتركوه، ولكن الله - تعالى - جعله لنا لهم وجمعهم به وألف بين قلوبهم^(١)، كما قال عبد الله بن عمرو بن العاص: «أنه رأى صفة - رسول الله ﷺ - في التوراة أنه ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق، لا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويصفح»^(٢).

وعندما توفي ابنه ﷺ إبراهيم ﷺ ذرفت عيناه الشريفتان دموعا على فراقه، فقال له عبد الرحمن بن عوف ﷺ: وأنت يا رسول الله، فقال: «يا ابن عوف إنها رحمة، ثم اتبعها بأخرى، فقال ﷺ: إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»^(٣).

ومن أبرز تجليات رحمته ﷺ بأمتة ما وقع له يوم الطائف حين عرض دعوته عليهم، وأبوا وردوا عليه بكل أنواع الإذابة، وأغروا بهم صبيانهم وسفهاءهم فسبوه وضربوه حتى أدمت قدماه الشريفتان، فكان رده ﷺ ما

(١) تفسير ابن كثير (٤٣١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا، الحديث: ٤٨٣٨، ص: ٦٨٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه والسلام: إنا بك لمحزونون، الحديث: ١٣٠٣، ص: ١٧٥.



روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد، قال: لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجيني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليه ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم علي، ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين^(١)، فقال النبي ﷺ: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً»^(٢).

وفي فتح مكة خير شهيد على رحمة نبي الرحمة المستمدة من رحمة الإسلام، فبالرغم من كل ما لاقاه ﷺ من المشركين والمخالفين لدينه ولدعوته منذ البعثة إلى الفتح جاءت فرصة سانحة للثأر وأخذ الحق منهم، وله سند في قوله تعالى:

(١) وهما جبلان محيطان بمكة.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، الحديث: ٣٢٣١، ص: ٤٣٩. ومسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين الحديث: ١٧٩٥، ص: ٩٩٢.

﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾^(١)، ولكن أخلاقه وشيمه ﷺ تأبى عليه أن يعاملهم بالمثل، بل بالرحمة والصفح وهو نبي الرحمة، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه: «أن رسول الله ﷺ صعد الصفا وجاءت الأنصار فأطافوا بالصفاء، فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله: أبيت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، قال أبو سفيان قال رسول الله: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن»^(٢). فدخل الناس في دين الله أفواجا، نتيجة هذا السلوك الرباني الحضاري الذي لم تعرف له البشرية مثيلا.

هذه بعض مظاهر الرحمة في القرآن وفي الحديث وفي سيرته ﷺ قدمناها على سبيل المثال لا الحصر، وإلا فإن حياته ﷺ كلها رحمة، فما هي معالم الرحمة في الحدود؟ (موضوع بحثنا).

الحدود هي الجرائم التي يلزم فيها الحد، وعقوبتها محددة مقدرة شرعا حقا لله تعالى، وهي سبعة أنواع: حد الزنا، وحد السرقة، وحد القذف، وحد شرب الخمر، وحد الحراة، وحد الردة، وحد البغي.

(١) البقرة (١٩٤).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة الحديث: ١٧٨٠، ص: ٩٩٤.



ومن مظاهر الرحمة في الحدود عامة حفظ حياة المجتمع وأمنه وسلامته وطمأنينته من خلال تطهير المجتمع من بعض العناصر الشاذة التي لا ينفع معها التذكير والوعظ، فيكون الناس في أمن وسلام في أمواهم وأنفسهم وأعراضهم، ومعلوم أن مصلحة الجماعة مقدمة على مصلحة الفرد المتوهمة في إطلاق الحرية الفردية للأفراد؛ ليعبثوا بمصالح الجماعة وأمنها وطمأنينتها وسكبتها بل وحياتها، وهذا ما أشارت إليه الآية القرآنية الكريمة بعد ذكر حد الزنا ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(١)، وإلى هذا المعنى يشير الحديث الشريف: «لحد يقام في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا ثلاثين صباحاً»^(٢)، وقول ابن تيمية: «فينبغي أن يعرف أن إقامة الحدود رحمة من الله بعباده، فيكون الوالي شديداً في إقامة الحد لا تأخذه رحمة فيعطله، وليكن قصده رحمة الخلق بكف الناس عن المنكرات، لا شفاء لغيظه وإرادة العلو على الخلق، بمنزلة الوالد إذا أدب ولده، فإنه لو كف عن تأديب ولده - كما تشير به

(١) القوانين الفقهية، محمد ابن جزي: ٣٦٢. والآية (٢) من سورة النور.

(٢) الترغيب والترهيب، الحافظ المنذري، تعليق محمد ناصر الدين الألباني، كتاب الحدود وغيرها، باب الترغيب في إقامة الحدود والترهيب من المداينة فيها، ح: ٢٣٥٠، ص: ٩٠٠، والحديث صححه الألباني.

الأم رقة ورأفة - لفسد الولد، وإنما يؤدبه رحمة به وإصلاحاً لحاله، مع أنه يود ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب، وبمنزلة الطبيب الذي يسقي المريض الدواء الكريه، وبمنزلة قطع العضو المتآكل... وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة^(١).
فما هي معالم الرحمة - بصفة خاصة - في كل حد من الحدود التي ذكرنا؟

(١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية - تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية -



المبحث الأول

معالم الرحمة في حد الزنا

وردت آيات وأحاديث نبوية تدل على معالم رحمة الإسلام في حد الزنا، ومن هذه النصوص والأحكام ما ورد في قصتي ماعز والغامدية المشهورتين. فعقوبة الزاني المحصن في الإسلام هي الرجم، وعقوبة الزاني غير المحصن هي جلد مائة وتغريب عام، قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾^(١).

وفي الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة ونفسي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم»^(٢).

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: «جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله طهرني، فقال رسول الله ﷺ: ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه، قال فرجع غير بعيد، ثم جاء فقال: يا رسول

(١) النور (٢).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد الزنا، الحديث: ١٩٦٠، ص: ٩٢٨.

الله طهرني، فقال النبي ﷺ مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ: فيم أطهرك؟ فقال: من الزنا، فسأل رسول الله ﷺ: أبه جنون؟ فأخبر أنه ليس بمجنون، فقال: أشرب خمرًا؟ فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر، قال: فقال رسول الله ﷺ: أزنيت؟ فقال: نعم، فأمر به فرجم، فكان الناس فيه فرقتين، قائل يقول لقد هلك، لقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة ماعز أنه جاء إلى النبي ﷺ، فوضع يده في يده ثم قال: اقتلني بالحجارة، قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس، فقال: استغفروا لماعز بن مالك، قال: فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك، قال: فقال رسول الله ﷺ: لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم.

قال: ثم جاءته امرأة من غامد من الأزد، فقالت: يا رسول الله طهرني، فقال: ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه، فقالت: أراك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك، قال: وما ذاك، قالت: إنها حبلى من الزنا، فقال: أنت؟ قالت: نعم، فقال لها: حتى تضع ما في بطنك، قال: فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت، قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية، فقال: إذا لا نرجعها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه، فقام رجل من الأنصار، فقال:



إلى رضاعه يا نبي الله، قال فرجها»^(١).

وفي رواية أخرى لمسلم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه: «.... فاذهبي حتى تلدي، فلما ولدت أتنه بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: اذهبي فارضيه حتى تفطميه، فلما فطمته، أتنه بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجوها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد، فسبها، فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها، فقال: مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده، لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت»^(٢).

وفي رواية البخاري عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ، قال له: لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت، قال: لا يا رسول الله، قال: أنكته لا يكني، قال فعند ذلك أمر برجمه»^(٣).

(١) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، الحديث: ١٦٩٥، ص: ٩٣٢.

(٢) نفسه، الحديث: ١٦٩٥، ص: ٩٣٣.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت، =

وفي رواية مسلم عن عمران بن حصين: «أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حبلى من الزنا، فقالت: يا نبي الله أصبت حداً، فأقمه علي فدعا نبي الله ﷺ وليها فقال: أحسن إليها فإذا وضعت فأت بها»^(١).

معالم الرحمة في الآثار الواردة في حد الزنا:

إذا نظرنا في مجموع النصوص القرآنية والحديثية الواردة في حد الزنا وجدنا أن المقصد العام لتشريعات الإسلام في هذا المجال هو الستر على الأعراض وحمايتها من كل إذاية وتشويه وفضح، ولا يلتجأ إلى تنفيذ الحد إلا إذا ثبت لدى الحاكم بالإقرار أو الحمل أو شهادة الشهود، وهذا من مظاهر رحمة الإسلام بالعباد تقديرًا لضعفهم وقلة حيلتهم، والدليل على ما نقول أمور كثيرة منها:

أ/ قوله ﷺ: «تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب»^(٢).

ب/ الحديث الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كنت عند النبي ﷺ،

=الحديث: ٦٨٢٤، ص: ٩٣٩.

(١) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، الحديث: ١٦٩٦ ص: ٩٣٣.

(٢) صححه الألباني، انظر: صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، كتاب الحدود، باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان، ح: ٤٣٧٦ - ٤٩/٣.



وجاءه رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حدا، فأقمه علي، قال: ولم يسأله عنه، قال: وحضرت الصلاة، فصلّى مع النبي، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام إليه الرجل، فقال: يا رسول الله إني أصبت حدا، فأقم فيّ كتاب الله، قال: ألسنت قد صليت معنا، قال: نعم، قال: فإن الله قد غفر لك ذنبك، أو قال حدك^(١).

ج/ أن قصة ماعز والغامدية كما وردت في الصحاح تفيض بمعاني الرحمة في إثبات الحدود وتنفيذها، وأن الهدف العام هو الستر والعفو، وأن تطبيق الحد وتنفيذه هو الاستثناء، ومن هذه المعاني:

أن ماعزا لما جاء إلى الرسول ﷺ فقال: طهرني أعرض عنه النبي ﷺ بوجهه، فقال له: «ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه» حتى فعل ذلك أربع مرات.

كأن الرسول ﷺ اعتبر الإقرارات الأربعة بمثابة أربعة شهداء الواجبة في إثبات الزنا، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾^(٢).

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه، الحديث: ٦٨٢٣، ص: ٩٣٩.

(٢) النور (٤).

اشتراط أربعة شهداء - في الآية السالفة - لإثبات واقعة الزنا يشهدون في وقت واحد ويعاينون الواقعة تقع أمام أعينهم «كالمرود في المكحلة» من المستحيل أن تقع إلا في حالات نادرة إذا كان الزناة يمارسون الفساد على قارعة الطريق، وهذا من معالم الرحمة بالعباد سترا لأعراضهم.

أن الرسول ﷺ سأل: «أبه جنون؟»، فأخبر أنه ليس بمجنون.
وسأل الرسول ﷺ مرة أخرى: «أشرب خمر؟»، فقام رجل فشمه فلم يجد منه ريح خمر، وتأكد ﷺ من توفر أحد شروط تطبيق الحد وهو العقل».
أن الرسول ﷺ في رواية أخرى سأل: «لعلك قبلت أو غمرت أو نظرت»، فقال: «لا يا رسول الله».

وبعد أن تأكد الرسول ﷺ من أحواله كلها سأل مرة أخرى: «أزنت؟» فقال: نعم، ثم أمر به فرجم.

فالرسول ﷺ برحمته على أمته وهو الرحمة المهداة، إنما قام بكل هذه التحريات والاحترازاات باحثا عن مخرج لهذا الرجل لعله يفلت من العقاب، لكن الرجل أبى إلا أن يظهر من المعصية التي ارتكبها بالحد.

ومن رحمته ﷺ بهذا الرجل شهادته بحسن توبته ورجوعه إلى الله درءا لكل تهمة يتهم بها من هلاك وخطيئة، فقال ﷺ: «استغفروا لما عزمنا...»



لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لو سعتهم».

ومن مظاهر رحمته ﷺ بالمرأة الغامدية لما جاءته واعترفت بزناها،
فقالت: يا رسول الله طهرني...:

أن الرسول ﷺ قال لها كما قال لما عز: «ويحك ارجعي فاستغفري الله
وتوبي إليه». قالت: يا رسول الله إني حبلى.

فلما تبين له ﷺ: أن المرأة حبلى بالزنا، والحمل أهم وسائل إثبات الزنا،
ورحمة منه ﷺ بذلك الحمل الذي لا ذنب له فيما وقع أجل ﷺ إقامة الحد
عليها حتى تلده، فلما ولدته جاءت به في خرقة، فقال لها: «أذهبي فارضيه حتى
تفطميه»، فلما فطمته، أتت به وفي يده كسرة خبز، «أخذه ﷺ رحمة به وضأنا
لحقوقه وحياته، فدفعه إلى رجل من المسلمين ليتولى شأنه وتنشئته وتربيته، ثم أمر
بها فرجمت».

ومن رحمته ﷺ بهذه المرأة التائبة - وهي تحد- أن خالد بن الوليد لما
رماها بحجر فتنضح الدم على وجهه وسبها، أراد ﷺ أن يرد إليها الاعتبار
ويبين توبتها ومكانتها عند الله، فقال ﷺ: «مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده
لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت»؛
رحمة بها وتكريما لها حية وميتة، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ

وَحَمَلْنَهُمْ فِي الْوَبَرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا^(١).

ومن مظاهر رحمته ﷺ بهذه المرأة - أيضا - ما رواه الإمام مسلم في رواية أخرى عن عمران بن حصين: «أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ، وهي حبلى من الزنا، فقالت: يا نبي الله أصبت حدا فأقمه علي، فدعا نبي الله ﷺ وليها، فقال: أحسن إليها فإن وضعت فأت بها....»^(٢).

فيكون المراد بالإحسان الذي أمر به ﷺ إليها - كما قال الإمام النووي - حمايتها من أقاربها الذين قد تحملهم الغيرة ولحوق العار بهم إلى إذايتها، وكذلك حمايتها من إذاية الناس إليها بالكلام المؤذي أو النظر إليها بنظرة غير لائقة^(٣).

(١) الإسراء (٧٠).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، الحديث: ٣٢٠٩، ص: ٩٣٣.

(٣) شرح النووي على مسلم، كتاب الحدود، باب حد الزنا، (١١ / ٢٠٥).



المبحث الثاني

معالم الرحمة في حد السرقة

حد السرقة في الإسلام هو قطع اليد اليمنى؛ لقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٥) فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ^(٦).

وأخرج الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا»^(٧).

فإذا تأملنا في نصوص القرآن والسنة الواردة في حد السرقة وجدنا أن معالم الرحمة بادية فيها للعيان:

فآلية القرآنية الواردة بالقطع جاءت عامة من غير تخصيص، فاحتملت أن يكون القطع بأي مقدار يسرق وفي كل ما يطلق عليه اليد، لكن سنة الرسول ﷺ رحمة بهؤلاء العباد العصاة - خصصت عموم القرآن فحددت نصاب القطع في

(١) المائدة (٣٨ - ٣٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾، الحديث:

٦٧٨٩، ص: ٩٣٥.

السرقه بربع دينار فصاعدا كما أسلفنا الذكر، وحددت موضع القطع في اليد بالكف كما ورد في صحيح البخاري: «أن علياً عليه السلام قطع من الكف»^(١).

ولا يقطع من سرق من جوع أو عن شبهة ملك كالشريك أو الأب من مال ابنه أو الزوجة إذا أخذت من مال زوجها ما تحتاجه بالمعروف.

ومن أجل ذلك أوقف عمر عليه السلام حد السرقة عام المجاعة، ولا يقطع إلا من سرق من حرز، وحرز^(٢) كل شيء بحسبه.

فهذه شروط القطع وضعها الفقهاء استمداداً لها من نصوص السنة النبوية؛ رحمة بهؤلاء ومراعاة لحاجتهم، أو لوجود شبهة في المال المسروق، والحدود تدرأ بالشبهات^(٣).

ومن مظاهر الرحمة في الحدود ومنها حد السرقة جواز الشفاعة فيها قبل أن تصل إلى الإمام، فقد ذكر الإمام النووي أن أكثر العلماء أجازوا الشفاعة في

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: «والسارق والسارقة...» ص: ٩٣٥.

(٢) الحرز: هو المكان الذي يحفظ فيه، كالدار والمحل والسيارة والمستودع وغيرها (المصباح المنير للفيومي مادة حرز)، انظر: الموطأ بشرح الزرقاني ٤/ ١٦٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية (٣/ ٣٥٠-٣٥٢).

(٣) شرح النووي على مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، ١١/ ١٨٥.



الحدود قبل بلوغها إلى الإمام، وأما إذا بلغت إليه فلا شفاعة؛ فعن عروة عن عائشة رضي الله عنها «أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله ﷺ، فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ، فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: «أتشفع في حد من حدود الله»، ثم قام فاخطب فقال: أيها الناس إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(١).

ومن معالم الرحمة في حد السرقة أن القطع قد يكون سببا للسارق في التوبة النصوحة إلى الله فينعم بما تبقى من يده في الدنيا وفي الآخرة بالجنة، ويكون عبرة للآخرين فيكفوا عن الاعتداء على أموال الناس فينتشر الأمن ويسود المجتمع. وهذا حال المرأة المخزومية بعد الحد، كما قالت عائشة رضي الله عنها: «فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ»^(٢).

(١) شرح النووي على مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، ١١ / ١٨٧.

(٢) شرح النووي على مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، ١١ / ١٨٧.

المبحث الثالث

معالم الرحمة في حد القذف

القذف لغة: الرمي بالشيء، وفي الشرع: رمي بزنا أو بوطء يوجب الحد على المقذوف، وعرفه ابن عرفة بقوله: «نسبة آدمي مكلف غيره حرا عفيفا مسلما بالغالزنا أو قطع نسب مسلم».

وحكم القذف الحد ثمانون جلدة لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (١) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢).

من معالم الرحمة في حد القذف أن الإسلام يهدف في تشريع هذا الحد إلى حماية أعراض الناس من ألسنة السفهاء القذفة الذين لا يبالون بخطورة النيل من أعراض الناس وإصاق تهم الفساد بهم، فهو لاء ينتظرهم العقاب الشديد، وهو حد القذف: ثمانون جلدة وإسقاط شهادتهم ووصفهم بالفسق إذا لم يحضروا

(١) المصباح المنير مادة: قذف، سعدي أبوجيب م س: مادة قذف، ابن عرفة م س (٢/ ٦٤٢).
والآيتان (٤ - ٥) من سورة النور، انظر: سبل السلام للصنعاني في كتاب الحدود، باب حد القذف (٤/ ٢٧).



أربعة شهداء على تهمتهم، وبذلك لا يجرؤ أحد على مثل هذا الاتهام؛ لشدة العقوبة ولصعوبة إثبات الزنا بأربعة شهداء، وبذلك تتحقق صيانة الأعراض وحفظ كرامة الأمة وتطهير المجتمع من مقالة السوء.

ولو طبق هذا الحد في مجتمعنا اليوم لكان سببا في تطهيره من الأمراض الاجتماعية المستشرية في ثنياه اليوم، وطالما تسببت في التفريق بين المرء وزوجه. وهذا يؤكد أن الإسلام يهدف - ضمن مقاصده - إلى ستر الأعراض وحمايتها وصيانة المجتمع من الرذيلة، وإذا وقع الإنسان في معصية، فأولى له أن يستر نفسه ويتوب ليتوب الله عليه.

أما إقامة الحدود في المجتمع فسيبقى استثناء لا يلتجأ إليه إلا في حالات قليلة مفضوحة كحالة الإقرار أو الحمل أو شهادة الشهود، وهي حالات لا تتحقق إلا نادرا^(١).

(١) سبل السلام شرح بلوغ المرام، الإمام الصنعاني، (٤/ ٢٩)، السياسة الشرعية، ابن تيمية (٩٦) روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني (٢/ ٨٠).

المبحث الرابع

معالم الرحمة في حد شرب الخمر

حد الشرب ثابت بسنة رسول الله ﷺ، فقد أخرج الإمام مسلم عن أنس ابن مالك رضي الله عنه «أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدين نحو أربعين، قال: وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانين، فأمر به عمر»^(١).

فمن معالم الرحمة التي يمكن أن تستفاد من حد شرب الخمر من هذا النص وغيره، أذكر الصور الآتية:

أولاً: أن الحد يكون سبباً لإقلاع العاصي عن هذا المحرم الذي سماه نبي الرحمة ﷺ: «بأم الخبائث».

وإذا تاب الشارب تاب الله عليه، فحسن حاله في الدنيا، وفاز برضوان الله في الآخرة، وهذا أعظم رحمة يسببها هذا الحد للشارب العاصي، فكم من مصائب في مجتمعنا اليوم تقع بسبب أم الخبائث.

(١) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد الخمر، الحديث: ١٧٠٦، ص: ٩٣٨، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٤/ ١٦٧).



ثانيا: أن رسول الله ﷺ وهو نبي الرحمة، حد شارب الخمر أربعين جلدة بالجريد والنعال، مع أن الخمر وهي أم الخبائث قد تسبب في جرائم أكبر منها جرما كالقتل والزنا والسرقة.

ولا يضرب في الخمر أكثر من أربعين إلا إذا كان الشارب لا يرتدع بالأربعين، فيضرب أكثر منها كما ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثمانين لما كثر الشرب، وزاد في العقوبة النفي وحلق الرأس تعريزا ومبالغة في الرجز^(١).

ثالثا: ومن معالم الرحمة في حد الخمر أنه يقي الإنسان من التفكير في الشرب خوفا من عقاب الدنيا فينجو من عقاب الآخرة أيضا، فقد روى الإمام مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام، إن على الله عيالا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال، قالوا يا رسول الله: وما طينة الخبال؟ قال: عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار»^(٢).

رابعا: ومن معالم الرحمة في تنفيذ حد الخمر ما ذكره الفقهاء أن الشارب يضرب ضربا معتدلا لا شديدا، قال الإمام النووي رحمه الله: «قال أصحابنا وإذا

(١) السياسة الشرعية، ابن تيمية، (٩١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام، الحديث:

٢٠٠٢، ص: ١١٠٩.

ضربه بالسوط يكون سوطا معتدلا في الحجم بين القضيب والعصا، فإن ضربه بجريدة فلتكن خفيفة بين اليابسة والرطبة، ويضربه ضربا بين ضربين، فلا يرفع يده فوق رأسه ولا يكتفي بالوضع بل يرفع رأسه رفعا معتدلا»^(١).

خامسا: ومن معالم الرحمة في حد الخمر - كذلك - ما ورد في حديث أنس ابن مالك الذي أخرجه البخاري «أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال»^(٢)، فلم يضرب ﷺ بالسياط رحمة بالشارب.

وأن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب قال: «اضربوه»، قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف، قال بعض القوم، أخزأك الله، قال: «لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان»^(٣).

فنهى ﷺ عن سب هذا الشارب رحمة به ورجاء توبته فيتوب الله عليه. وورد عن علي بن أبي طالب ؓ قال: «ما كنت لأقيم حدا على أحد فيموت فأجد في نفسي إلا صاحب الخمر، فإنه لو مات ودَّيْتُهُ، وذلك أن رسول

(١) شرح النووي على مسلم، كتاب الحدود، باب حد الخمر، ٢١٦/١١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما جاء في ضرب شارب الخمر، الحديث: ٦٧٧٣، ص: ٩٣٣.

(٣) نفسه، باب الضرب بالجريد والنعال، الحديث: ٦٧٧٧، ص: ٩٣٣.



الله ﷺ لم يسنه^(١).

فرحمة بالشارب إذا مات من الحد، عزم علي بن أبي طالب ﷺ أداء ديته؛
لأن الرسول ﷺ لم يسن قتله حداً، وكل هذا من معالم رحمة الله بعباد الله.

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، الحديث: ٦٧٧٨، ص: ٩٣٣.

المبحث الخامس

معالم الرحمة في حد الحراية

الحراية هي: الخروج لإخافة السبيل لأخذ مال، أو لقطع طريق، أو لقتل. وقيل هي: إشهار السلاح وقطع الطريق خارج المصر، من أجل القتل أو أخذ المال أو التخويف والإرهاب^(١).

والمحاربون هم قطاع الطريق، الذين يعترضون الناس بالسلاح في الطرقات؛ ليستولوا على أموالهم مجاهرة^(٢).

وعقوبة الحراية واردة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٥١﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(٣).

(١) شرح حدود ابن عرفة للرصاص (٢/ ٦٥٤)، المقدمات الممهدة لابن رشد (٣/ ٢٢٧)

القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب (مادة حرب).

(٢) السياسة الشرعية، ابن تيمية، (٦٨)، الوجيز في القانون الجنائي العام المغربي، محمد

البوشواري (١٤).

(٣) المائدة (٣٣ - ٣٤).



وقد اختلف الفقهاء في هذه العقوبات هل هي على التخيير فيكون القاضي مخيراً في تطبيق أي منها، أم أنها جاءت للترتيب حسب نوع الجريمة^(١).

وأخرج البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: «قدم على النبي ﷺ نفر من عكل فأسلموا فاجتووا المدينة فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا، وقتلوا رعاتها واستاقوا الإبل فبعث في آثارهم، فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم، ثم لم يحسمهم حتى ماتوا»^(٢).

ومن معالم الرحمة في حد الحراية التي تبدو لنا لأول وهلة -وعند التأمل وتعميق النظر سيظهر غيرها- أمران:

أ/ أن حد الحراية ككل الحدود تحقق الأمن والاستقرار والطمأنينة في المجتمع المسلم، فلولاها لعاش الناس في رعب وهلع وخوف على أموالهم وأعراضهم وحياتهم كما فعل هؤلاء العرنيون المرتدون بالراعي، وبأموال الصدقة.

(١) انظر: ابن تيمية السياسة الشرعية (٦٨)، المقدمات الممهدة، ابن رشد الجدل ٣/ ٢٢٨،

بداية المجتهد، ابن رشد الحفيد ٢/ ٣٤١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المحاريين من أهل الكفر والردة، باب المحاريين من أهل الكفر

والردة، الحديث: ٦٨٠٢، ص: ٩٣٦.

ب/ أن توبة المحارب تسقط الحد في حقه إذا تاب قبل القبض عليه، فقد اتفق الفقهاء على أن التوبة تسقط العقوبة المقررة بجريمة الحرابة إذا حدثت قبل القدرة على المحارب^(١)، مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢)؛ رحمة بالتائبين وتشجيعا لهم ولغيرهم على التوبة النصوحة والامتناع عن الفساد في الأرض.

(١) القوانين الفقهية، محمد ابن جزي ٣٨٠.

(٢) المائدة (٣٤).

المبحث السادس

معالم الرحمة في حد البغي

البغي في اللغة: هو مجاوزة الحد، وفي الاصطلاح: «هو الخروج أو الامتناع من طاعة من ثبتت إمامته في غير معصية بمغالبة، ولو تأولا»^(١).

والأصل في البغي قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٢) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ^(٣).

وإذا تأملنا في هذه الآيات الكريبات الواردة في حد البغي وجدنا أنها تفيض وتجود كلها بمعالم الرحمة والمحبة والأخوة، ومن تلك المعالم أذكر ما يلي:

أ/ لا يخرج المؤمن من الإيمان بالمعصية، فالطائفتان الباغيتان تقتتلان والقرآن ساهما مع ذلك المؤمنين ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فقد أخرج

(١) شرح حدود ابن عرفة (٢/٦٣٣) - سعدي أبو جيب، م.س (مادة بغي)، انظر ابن جزري م س ٣٨٠، عبد القادر عودة، م.س (٢/٦٧١).

(٢) الحجرات (٩-١٠).

الإمام البخاري من حديث الحسن عن أبي بكره يقول: «رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وإليه أخرى، ويقول: إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(١)، فأصلح الله به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة.

ب/ أن الله تعالى أمر بالصلح بين الطائفتين المتقاتلتين مع أن كل منهما تقاتل، ومن يقاتل أولى به أن يعاقب جزاء فعله، لكن من أجل رحمة الإسلام بالمؤمنين أمر بالصلح بينهم لقوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^(٢).

ج/ من معالم رحمة الإسلام في حد البغي أن أمر بمقاتلة الفئة الباغية حتى ترجع إلى جادة الصواب، وذلك أخف الضررين، وإلا فستقاتل الطائفتان حتى تنقرض كل واحدة منهما، كما وقع بين القبائل الجاهلية كالأوس والخزرج، فجمع الله شملهما بالإسلام.

د/ ومن معالم الرحمة - أيضا - في حد البغي أن الإسلام أمر بالإصلاح بين الفئتين المتناحرتين بالعدل والإقسط بعد وضع الحرب بينهما أوزارها، والحكمة

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي، الحديث: ٢٧٠٤ ص: ٣٦١.

(٢) النساء (١٢٨).



في ذلك هو إزالة ما يعلق بالنفوس من مشاعر الثأر والحقد والإحساس بالهزيمة أو الانتصار، فالطائفتان معا مؤممتان فلا غالب ولا مغلوب، وبالصلح نزول حظوظ النفس ويرجع دفء المودة والمحبة والأخوة، إذا كان الصلح بالعدل.

هـ/ ومن معالم الرحمة في هذا الحد - كذلك - أن الآية الكريمة اختتمت بالتذكير بالأخوة القائمة بين المؤمنين: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ﴾، فلا يضر أن تتنازل فئة للأخرى؛ لأنهم جميعا إخوة، والأخ يحس بالرحمة والشفقة والعطف تجاه أخيه، مهما وقع بينهما من نزاع فلا غالب ولا مغلوب.

و/ من معالم الرحمة في هذا الآية - أخيرا - أن حد البغي ليس عقوبة إنما هو بمثابة التأديب؛ لأن الهدف منه تأديب الفئة الباغية وإرجاعها إلى الحق والعدل كما يؤدب الأب ولده إذا عصى وخرج عن جادة الصواب.

وقد اختتمت الآية بالأمر بالتقوى المفضية إلى الرحمة؛ لأن التقوى إذا ملأت القلب أبعدت عنه حظوظ النفس فلا نزاع ولا قتال، ولكن رحمة وأخوة صادقة بين المؤمنين ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، وفي الصحيح: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»^(١)، وفي حديث آخر: «مثل المؤمنين في توادهم

(١) صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، الحديث:

وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى^(١).

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، الحديث: ٢٥٨٦، ص: ١٣٩٤.

المبحث السابع

معالم الرحمة في حد الردة

الردة لغة: هي الرجوع، واصطلاحاً: هي الرجوع عن الإسلام، أو الكفر بعد الإسلام، وعرفها ابن عرفة بأنها: «كفر بعد إسلام تقرر»^(١).

وأصله في القرآن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيُوتَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٢)، وفي السنة: قوله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٣).

ومن معالم الرحمة في حد الردة:

أ/ أنه يحمي نظام المجتمع أو النظام العام من المساس به والتلاعب بأركانه، ومن أركانه إقامة الدين، فليس الدخول في الدين والخروج منه لعباً ولهواً، ولا ينافي ذلك الحرية الفردية؛ لأن النظام العام والمصلحة العامة مقدمة على ما يدعى من المصالح الشخصية.

(١) الرصاص م س: (٢/ ٦٣٤)، سعدي أبو جيب، م. س (مادة ردد).

(٢) البقرة (٢١٧).

(٣) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد، الحديث: ٦٩٢٢، ص: ٩٥٣.

ب/ فحد الردة حماية ووقاية للأفراد من التلاعب بمعتقداتهم، فإذا علم الناس مصير المرتد كفوا عن الارتداد، وهذا يحقق مصلحة الفرد في الالتزام بعقيدته علم ذلك أو جهله.

ج/ وهو - أيضا - وقاية للنظام العام داخل المجتمع؛ لأن الدين من أركان الدولة الإسلامية، وحد الردة يحمي هذا الركن من الانهيار والسقوط، ويعطي لعقيدة الدولة الإسلامية هيبتها ومكانتها اللائقة.

ذلك أن الردة خيانة عظمى ونقض للعهد، الذي يربط الفرد بربه الذي خلقه ورزقه وأنعم عليه بنعمة الإسلام والهداية، ونقض للعهد الذي يربطه بدولته، والولاء للدولة الإسلامية من الالتزامات المتبادلة.

فكما لا يجوز للدولة أن تتبرأ من الفرد وتجرده من حماية الدولة له وبقائه في أحضانها وفوق ترابها وتحت سلطتها، وهو ما يسمى في القوانين الحديثة بالتجريد من الحقوق الوطنية ومنها حق الجنسية، لا يجوز له - أيضا - أن يخلع ولاءه لها ويتجرد من دينها.

ألا ترى أن الخيانة العظمى قديما وحديثا وفي كل الأنظمة الكونية والوضعية عقوبتها الإعدام؟ فكيف ينكر ذلك في أحكام شرع الله؟!

د/ ومن معالم الرحمة في حد الردة أن المرتد لا يقتل إلا بعد أن يستتاب،



فإن تاب تاب الله عليه فتقبل توبته ولا ينفذ عليه الحد، وإن لم يتب قتل حداً، ويرى بعض الفقهاء أن الاستتابة واجبة وهو مذهب مالك والرأي الراجح في مذهب الشافعي وأحمد^(١).

هـ/ من معالم الرحمة في حد الردة، أن الردة - أو الاعتقاد الفاسد - إذا بقي مجرداً في ذهن المرتد، ولم يظهره إلى العالم الخارجي في شكل قول أو فعل لا يعاقب عليها بعقوبة الردة، وهي القتل، ولو اعتبر صاحبها كافراً في حقيقة الأمر: «لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً قال: إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم»^(٢).

فما دام الكفر خفياً في سريرة المرتد ولم يظهره للناس يعتبر مسلماً في الظاهر من أحكام الدنيا، ولا تطبق عليه عقوبة الردة، لأن العبرة في أحكام الدنيا للظواهر والله يتولى السرائر، أما في الآخرة فأمر المرتد إلى الله^(٣) تعالى، يحكم عليه بحقيقة ما في سريرته من إيمان أو كفر.

(١) ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ٢/ ٣٤٣. ابن جزي م س ٣٨١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الايمان والنذور، باب إذا حثت ناسياً في الأيمان الحديث: ٦٦٦٤، ص: ٩١٩.

(٣) ابن رشد الجدم، م س ٢٣٤، ابن رشد الحفيد م س ٢/ ٣٤٤.

و/ ومن معالم الرحمة في حد الردة أنه لا ينفذ على من أظهر الكفر وأتى بكلمة الكفر أو بعمل الكفر مكرها لأنه ليس بكافر إذا خفي الإيذان الحقيقي في قلبه، وهذا متفق عليه في المذاهب الأربعة، ودليلهم قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ﴾^(١)، وقوله ﷺ: «تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه»^(٢).

(١) ابن جزري م س: ٣٨٢، الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف، الكويت، ١٨٢/٢٢، والآية (١٠٦) من سورة النحل.

(٢) المستدرک علی الصحیحین للحاکم، کتاب الطلاق، باب تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها، حديث: ٢٧٥٢. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

خاتمة

• استنتاجات:

فإذا تأملنا مليا في نظام الحدود وهو جزء مما يصطلح عليه بالتشريع الجنائي الإسلامي تبين لنا أن هذا النظام كله رحمة:

أ/ فهو رحمة في تطبيقه والامثال له؛ لأنه شرع الله، ودين الله وشرع الله كله رحمة للعاملين قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

ب/ وهو رحمة؛ لأنه يحقق الأمن والاستقرار والطمأنينة في المجتمع الإسلامي، فيأمن الناس على أموالهم وأعراضهم وحياتهم، ويعيشون حياة طيبة ومن أعرض عنها فله معيشة ضنكا مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾^(٢) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٤﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿١٢٥﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾^(٣).

(١) الأنبياء (١٠٧).

(٢) طه (١٢٤ - ١٢٧).

ج/ وهو رحمة؛ لأنه يحقق العدل والمساواة بين الناس فلا فرق بين الغني والفقير ولا شفاعة في الحدود إذا بلغت الحاكم، وقد قال ﷺ: «يا أسامة اشفع في حد من حدود الله، إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم إذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد لسرقت لقطعت يدها»، وأي رضى يستشعر به من كان هذا نظام الحكم والقضاء الذي يسوسه في الحياة؟.

د/ وهو رحمة؛ لأن هدفه هو تطهير المجتمع وتنظيفه من الرذائل والفاحشة والظلم والمنكرات، وليس إشاعة للقتل والرعب وتقطيع الأطراف وفضح الأعراض كما يدعي أعداء الدين المغرضين، والدليل على ذلك أن ستر الأعراض هو المقصد العام لهذا النظام وأن باب التوبة مفتوح دائماً قبل رفع الحد إلى الحاكم، فإذا تاب العاصي المستحق للحد تاب الله عليه.

ولا ينفذ الحد إلا بتوفر شروط شبه مستحيلة التحقق، وفي سيرته ﷺ مع ماعز والغامدية وكيف أعرض عنهم خير شهيد على ذلك.

فهو دين الرحمة وشرع الرحمة جاء به نبي الرحمة من رب الرحمة شاء من شاء وأبى من أبى إلى يوم الدين.



• توصيات:

من خلال اشتغالنا بهذا الموضوع اكتشفنا وجهاً آخر للشريعة الإسلامية الغراء قل ما يلتفت إليه الباحثون ولو كانوا مشغولين بالدراسات الشرعية، وهو جوانب أو معالم الرحمة في شريعة الإسلام.

ومن أجل ذلك نقترح على المؤتمر التوصيات الآتية:

أ/ الاستمرار في تنظيم هذا المؤتمر كل سنة في موضوع معالم الرحمة في جانب من جوانب الشريعة الإسلامية، فموضوع معالم الرحمة في الحدود والقصاص والتعازير وحده يصلح أن يكون موضوعاً لمؤتمر دولي، أو موضوع أطروحة علمية، ومن أجل ذلك - ونظراً لضيغ الوقت وتحديد عدد صفحات (موضوع المشاركة) - اقتصرنا على الحدود وحدها.

ب/ استكشاف معالم الرحمة في شريعة الإسلام في كل مباحثها عقيدة وعبادة ومعاملة وأخلاقاً وحدوداً وأصولاً ومقاصداً ونظام الحكم....

ج/ توجيه نظر السادة الأساتذة المشاركين إلى أهمية إنشاء مراكز للبحث في معالم الرحمة في الإسلام وإعداد مشاريع للماجستير والدكتوراه في الجامعات التي ينتمون إليها في الموضوع نفسه مع التنسيق وتوزيع الأدوار في ذلك، فيخصص بعضهم في معالم الرحمة في العبادات، وبعضهم في المعاملات،

وبعضهم في نظام الحكم... وهكذا.

د/ تنظيم مثل هذه الندوات في كل أرجاء العالم من أجل إبراز وإظهار معالم الرحمة في شريعتنا للعالمين، وخصوصا في الديار الغربية والجامعات الغربية.

هـ/ الرد على المستشرقين والمعادين للدين الإسلامي وكشف تهافت أطروحاتهم وأباطيلهم عبر التاريخ في العالم.

و/ الإسراع بجمع أعمال هذا المؤتمر ونشرها في مؤلف خاص، ووضعها رهن إشارة القراء في مواقع إلكترونية.

ز/ إنشاء موقع خاص يحمل اسم «متدى رحمة الإسلام» يجمع فيه كل ما له علاقة بالموضوع بكل اللغات، ومتابعة تحيينه وإعداده.

ح/ ترجمة هذه الأعمال بكل لغات العالم ووضعها في موقع «متدى رحمة الإسلام».

ط/ عقد ندوات في نواد ثقافية بالغرب في موضوع رحمة الإسلام.

ي/ عقد حوارات ومناظرات مع المعادين في موضوع رحمة الإسلام.

والله ولي التوفيق.

قائمة المراجع

- (١) الترغيب والترهيب، الحافظ المنذري، تعليق محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
- (٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن قيم الجوزية، دار ابن الجوزي السعودية، الطبعة الأولى رجب ١٤٢٣ هـ.
- (٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد ابن رشد - الحفيد، دار الفكر.
- (٤) التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، الطبعة ١٤، سنة ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٥) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دار ابن حزم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (٦) روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- (٧) سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- (٨) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية، دار الأوقاف الجديدة، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

- (٩) شرح الزرقاني على الموطأ، محمد الزرقاني، دار الفكر.
- (١٠) شرح حدود ابن عرفة، أبو عبدالله محمد الرصاع، تحقيق أبو الأجفان، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ م.
- (١١) شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطلال، ضبط نصوصه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد الرياض.
- (١٢) صحيح البخاري للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، مكتبة الرشد، الرياض السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- (١٣) صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- (١٤) صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى ١٣٤٩ هـ / ١٩٣٠ م.
- (١٥) صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار المغني للنشر والتوزيع السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- (١٦) القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- (١٧) القوانين الفقهية، محمد بن أحمد بن جزي، دار الرشاد الحديثة البيضاء، طبعة ٢٠٠٣ م.
- (١٨) لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين بن مكرم بن منظور المصري، دار صادر بيروت.



- (١٩) المستدرك على الصحيحين، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٤ هـ / ١٩٩٠ م.
- (٢٠) المقدمات الممهّدات، محمد بن أحمد ابن رشد - الجّد - دار الغرب الإسلامي الطبعّة الأولى ١٩٨٨ م.
- (٢١) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- (٢٢) الوجيز في القانون الجنائي العام المغربي، محمد البوشواري، مطبعة طوب بريس المغرب، الطبعة الثانية ٢٠٠٨ م.



مظاهر الرحمة في إقامة حد الزنا

إعداد

د. آمال يس عبد المعطي بنداري

الأستاذ المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بالقاهرة

عميدة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالقلبيوبية

ابيض



مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين، له المنّة والفضل، والصلاة والسلام على رسولنا الكريم عليه وعلى آل بيته الطيبين الأطهار أفضل الصلاة وأتم التسليم.

وبعد...

بعث الله تعالى محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون؛ ففتح الله به أعينا عمياً، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً، وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.

والشريعة الإسلامية شريعة كتب الله لها الخلود، شريعة صالحة لكل زمان ومكان، وشريعة بهذه المكانة لا يمكن لها أن تقوم إلا إذا حافظت على المجتمع الإسلامي من الداخل والخارج، ولا يمكن أن يتم ذلك إلا بتحقيق مقاصدها من: حفظ الدين، والنفس، والنسب، والعقل، والمال، في تناغم يربط العبد بربه وينظم علاقته بمجتمعه وعلاقته بالآخرين.

ولكن لما كانت الطبيعة البشرية تميل دائماً إلى تحقيق رغباتها من الملذات، واقتناص غايتها من الشهوات بانتهاك أعراض الناس وسبهم وأخذ أموالهم

والاعتداء على دمائهم وعقولهم، كان من رحمة الله تشريع العقوبات الشرعية المقدرة والتي تعرف باسم الحدود، وغير المقدرة والتي تعرف باسم التعزيرات، شرعها الله تعالى لمن تسول له نفسه الخروج من النظام العام، وهذه العقوبات تمثل الدواء الشافي، والعلاج الناجح لما يصيب المجتمع من الأمراض الأخلاقية الخطيرة، والأمراض النفسية الفتاكة التي تفتك بالمجتمع وتنخر في جسده وتمزق أوصاله، ولما كانت الحدود حقاً لله على الخلق، فإن حقوقه ﷻ دائماً تفيد مصالح عامة المجتمع كله، وفي شرعية التعزيرات تأديب للعصاة عند عدم توافر أركان الجريمة الحدية.

وجريمة الزنا من جرائم الحدود ظاهرها الشدة وباطنها وظاهرها الرحمة حفاظاً على طهارة المجتمع وعفته، وفي الوقت نفسه فيها الرحمة في مراعاة الظروف والملابسات عند تطبيق العقوبة.

المنهج العلمي للبحث:

- ١ - استقيت المادة العلمية من أمهات الكتب الفقهية الأصيلة.
- ٢ - رجعت إلى أمهات الكتب الأصيلة في الحديث تخريجاً ودلالة.
- ٣ - عزوت الآيات القرآنية إلى سورها.



- ٤ - خرجت الأحاديث النبوية وفق المنهج العلمي في التخريج بذكر الكتاب والباب، فإذا لم يكن الحديث مخرجاً في الصحيحين، بينت درجة الحديث والحكم عليه إلا ما ندر.
- ٥ - بينت المعاني اللغوية أو المعاني الاصطلاحية بالرجوع إلى مصادرها الأصلية في كتب اللغة أو الفقه أو الحديث.
- ٦ - ترجمت لبعض الأعلام الواردة في البحث قدر الإمكان خشية الإطالة.

خطة البحث:

اشتمل البحث على تمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.

- التمهيد: حقيقة حد الزنا، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: تعريف الحد.

- المطلب الثاني: الفرق بين الحدود والتعزيرات.

- المطلب الثالث: تعريف الزنا وبيان حكمه والحكمة من تحريمه.

- المبحث الأول: مظاهر الرحمة في عقوبة الزاني.

- المبحث الثاني: مظاهر الرحمة في شروط إقامة حد الزنا.

- المبحث الثالث: مظاهر الرحمة أثناء تطبيق حد الزنا، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: مظاهر الرحمة في جلد المحدود.
 - المطلب الثاني: مظاهر الرحمة عند تطبيق عقوبة الرجم.
- المبحث الرابع: مظاهر الرحمة بعد تطبيق عقوبة الزنا.
- الخاتمة: أهم نتائج البحث والتوصيات.

التمهيد

حقيقة حد الزنا

المطلب الأول: تعريف الحد:

- الحد لغة^(١): المنع، والحد: الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر.

والحد: ما يمنع من المعادة، ويمنع الغير من إتيان الجنايات.

وحُدود الله: الأشياء التي بُيِّنَ تحريمها وتحليلها، وأمر ألا يتعدى شيء منها

فيتجاوز إلى غير ما أمر أو نهى عنه منها، فكأن حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام.

وحُدود الله أيضا: محارم الله وعقوباته التي قرن بها بالذنوب.

- وفي الاصطلاح عرف الحد بتعريفات متعددة:

فعند الحنفية^(٢)، الحد: عقوبة مقدرة حقا لله تعالى. فخرج القصاص^(٣) فلا

(١) لسان العرب لابن منظور (ط دار المعرفة) ج ٢ / ٧٩٩، ٨٠٠.

(٢) الهداية شرح بداية المبتدي للمرغيناني متن شرح فتح القدير (ط ١ - البابي الحلبي سنة ١٩٧٠م) ج ٥ / ٢١٢.

(٣) القصاص: أن يُفعل بالجاني مثل فعله أو شبهه.

يسمى حداً لأنه حق للعبد، وخرج التعزير^(١) لعدم التقدير.

وعند الشافعية^(٢)، الحد: عقوبة مقدرة وجبت حقاً لله تعالى.

وعند الحنابلة^(٣)، الحد: عقوبة مقدرة شرعاً في معصية لتمنع من الوقوع

في مثلها.

(١) التعزير لغة: التأديب، يقال عزرت فلاناً إذا أدبته، وفعلت به ما يردعه عن القبيح، ويأتي

بمعان متعددة، يأتي بمعنى: اللوم، ويأتي بمعنى: التوقير والتعظيم، ويأتي بمعنى: المنع

والرد، والتعزير: ضرب دون الحد لمنع الجاني من المعاودة. لسان العرب ج ٤ / ٢٩٢٤،

٢٩٢٥؛ المعجم الوسيط (ط مجمع اللغة العربية) ج ٢ / ٥٩٨.

وفي الاصطلاح: عرفه الحنفية بأنه تأديب دون الحد. وعند الشافعية: التأديب على ذنب لا

حد فيه ولا كفارة. وعند الحنابلة: التأديب وهو واجب في معصية لا حد فيها ولا كفارة.

الراجح: والراجح من التعريفات السابقة أن ما ذهب إليه الحنابلة أولى بالاعتبار لأنه وضع

أن التعزير واجب في المعاصي التي لم تتوافر فيها شروط التنفيذ الواجب في مثلها، أو

الذنوب التي لا تجب فيها الكفارة. شرح فتح القدير (ط ١ - الباي الحلبي سنة ١٩٧٠م)

ج ٥ / ٣٤٥؛ مغني المحتاج للخطيب الشربيني (ط الحلبي سنة ١٩٥٨م) ج ٤ / ١٩١؛

الروض المربع للبهوتي مع حاشية النجدي (ط ٢ - سنة ١٤٠٣هـ) ج ٧ / ٣٤٥؛ المبدع في

شرح المقنع لابن مفلح (ط ١ - المكتب الإسلامي سنة ١٩٧٩م) ج ٩ / ١٠٨.

(٢) مغني المحتاج ج ٤ / ١٥٥.

(٣) الروض المربع مع حاشية النجدي ج ٧ / ٣٠٠.



الراجع: من خلال التعريفات السابقة نجد أنها تكاد تكون متقاربة في ألفاظها، إلا أن بعضها زاد قيودا يفتقر إليها الآخر، لهذا يمكن صياغة تعريف جامع مانع، فنقول، الحد: عقوبة مقدرة شرعا وجبت حقا لله تعالى لتمنع من الوقوع في المعاصي.

شرح التعريف: عقوبة مقدرة: يخرج التعزير لأنه عقوبة غير مقدرة. شرعا: أي أنها عقوبة ثابتة بحكم الشرع لا تتغير ولا تبدل ولا تزيد ولا تنقص.

وجبت: بيان لحكم الحدود وهو الوجوب. حقا: أي أنها لا تقبل الإسقاط إذا وصلت لولي الأمر.

حقا لله: يخرج القصاص لأنه حق للآدمي. لتمنع من الوقوع في المعاصي: بيان أن المقصد من إقامة الحدود هو المنع من ارتكاب الجريمة أو العودة إليها بعد العقاب عليها، لهذا كان التعريف المختار أولى بالاعتبار. والله أعلم.

المطلب الثاني: الفرق بين الحدود والتعزيرات:

يتفق الحد والتعزير في أن كلا منهما واجب، وأن القصد منهما المنع من الوقوع في المعاصي.

ويختلفان^(١) في:

١- أن الحدود عقوبات مقدرة بالنصوص القاطعة، أما التعزير فهو دونها غالباً في المقدار.

٢- أن الحدود لا تختلف باختلاف الأشخاص، فيستوي ذوو الهيات وغيرهم، أما التعزير فيختلف باختلاف الناس.

٣- أن الحدود لا تقبل الإسقاط بعد ثبوت سببها عند الحاكم، وينبني عليه عدم جواز الشفاعة فيها بعد الرفع للسلطان، بخلاف التعزير فيجوز فيه الشفاعة والعفو بل يستحبان، إذا لم يكن المشفوع له صاحب أذى، سواء بلغت الإمام أم لا.

يقول النووي^(٢): أجمع العلماء على تحريم الشفاعة في الحد بعد بلوغه إلى الإمام، أما المعاصي التي لا حد فيها وواجبها التعزير، فيجوز الشفاعة والتشفيع

(١) بتصرف، شرح فتح القدير ج ٥ / ٣٤٤، ٣٥٢؛ مغني المحتاج ج ٤ / ١٩١؛ شرح النووي على صحيح مسلم م ٤ ج ١١ / ١٨٦.

(٢) النووي: يحيى بن شرف النووي، الشافعي، علامة بالفقه والحديث، ولد سنة ٦٣١هـ وتوفي سنة ٦٧٦هـ، من مؤلفاته: رياض الصالحين، روضة الطالبين، تهذيب الأسماء واللغات وغيرها كثير. الأعلام لخير الدين الزركلي (ط ١٥ - دار العلم للملايين - بيروت سنة ٢٠٠٢م) ج ٨ / ١٤٩.

فيها سواء بلغت الإمام أم لا؛ لأنها أهون ثم الشفاعة فيها مستحبة^(١).

٤ - أن المحدود إذا مات في الحد فلا ضمان على من حده، لأنه فعل ما أمر

به الشرع، أما التعزير فالتالف به مضمون في الأصح عند الشافعية^(٢) خلافا

للحنفية^(٣) والمالكية^(٤) والحنابلة^(٥).

المطلب الثالث: تعريف الزنا وبيان حكمه والحكمة من التحريم:

جرائم الحدود سبعة وهي: الردة، الزنا، السرقة، القذف، الشرب، البغي،

الحرابة.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم م ٤ ج ١١/١٨٦.

(٢) مغني المحتاج ج ٤/١٩١.

(٣) عند الحنفية: من حده الإمام أو عزره فمات قدمه هدر. شرح فتح القدير ج ٥/٣٥٢.

(٤) عند المالكية: إن زاد التعزير عن الحد أو أتى على النفس، بأن نشأ عنه موت، فلا إثم ولا دية

إن ظن السلامة من فعله، وإن شك في السلامة ضمن ما سرى على النفس أو العضو،

فيكون مضمونا بالدية على العاقلة، وإن ظن عدم السلامة فالقود على المعزر. الشرح

الصغير بهامش بلغة السالك للشيخ الدردير (ط الأخيرة - البابي الحلبي - مصر سنة

١٩٥٢) ج ٢/٤٤٠.

(٥) عند الحنابلة: إذا مات من التعزير لم يجب ضمانه، لأنها عقوبة مشروعة للردع والزجر فلم

يضمن من تلف بها كالحـد. المغني لابن قدامة (نشر مكتبة الجمهورية - مصر) ج ٨/٣٢٨.

ولما كان الحكم على الشيء فرعاً عن تصوّره، كان حرياً بنا تعريف الزنا.
 الزنا لغة^(١): البغي يمد ويقصر، والزنى بالقصر لغة أهل الحجاز، قال
 تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾^(٢) بالقصر، والزنا ممدود لغة بني تميم، وقيل المد لأهل
 نجد.

وفي المعجم الوجيز^(٣): زَنَى زَنَى وزناء، أتى المرأة من غير عقد شرعي.
 والزنى أيضاً الفجور، يقال: فجر الرجل بالمرأة فجوراً: إذا زنا بها^(٤).
 وفي الاصطلاح: عرفه الحنفية^(٥) بأنه: قضاء المكلف شهوته في قبل امرأة
 خالية عن الملكين وشبهتهما لا شبهة الاشتباه وتمكين المرأة من ذلك.
 فقوله: قضاء: إشارة إلى أن مجرد الإيلاج زنا. مكلف: يخرج الصبي
 والمجنون. الملكين: ملك النكاح، وملك اليمين. شبهتهما: المراد بشبهة ملك
 النكاح ما إذا وطئ امرأة تزوجها بغير شهود أو بغير إذن مولاها، وشبهة ملك

(١) لسان العرب لابن منظور (ط دار المعارف) ج ٣ / ١٨٧٥.

(٢) سورة الإسراء من الآية ٣٢.

(٣) ص ٢٩٤.

(٤) المعجم الوسيط (ط مجمع اللغة العربية) ج ١ / ٤٠٥.

(٥) العناية على الهداية ومعه حاشية سعدي جلبي بهامش شرح فتح القدير (ط ١ - البابي الحلبي

سنة ١٩٧٥م) ج ٥ / ٢١٣.

اليمين: ما إذا وطئ جارية أبيه أو مكاتبه أو عبده المأذون المديون، وشبهة الاشتباه: إذا وطئ الابن جارية أبيه على ظن أنها تحل له. تمكن المرأة من ذلك: تعريف لزنا المرأة.

وعرفه الزيلعي^(١) بأنه وطئ الرجل المكلف في قبل المشتهاة في غير الملك وشبهته عن طوع.

وعند المالكية^(٢)، الزنا: وطئ مكلف مسلم فرج آدمي لا ملك له فيه باتفاق تعمدا وإن لواطاً.

وعند الشافعية، الزنا^(٣): إيلاج بفرج محرم لعينه خال عن الشبهة، مشتهي يوجب الحد.

وعند الحنابلة، الزنا^(٤): فعل الفاحشة في قبل أو دبر.

-
- (١) تبين الحقائق للزيلعي (ط ٢ - دار المعرفة - بيروت) ج ٣ / ١٧٥ .
- (٢) الشرح الكبير وتقريرات الشيخ محمد عليش مع حاشية الدسوقي (ط عيسى البابي الحلبي - مصر) ج ٤ / ٣١٣، جواهر الإكليل للآبي الأزهري ومعه مختصر خليل (ط دار المعرفة - بيروت) ج ٢ / ٢٨٣ .
- (٣) مغني المحتاج ج ٤ / ١٤٣، ١٤٤؛ الوجيز للغزالي (ط دار المعرفة - بيروت سنة ١٩٧٩م) ج ٢ / ١٦٧، ١٦٨ .
- (٤) المبدع في شرح المقنع لابن مفلح (ط ١ - المكتب الإسلامي - بيروت سنة ١٣٩٩هـ - =

وعند الظاهرية، الزنا^(١): العهر في غير الفراش.

الراجح: الذي يظهر لي من التعريفات السابقة أن ما ذهب إليه الحنابلة أولى بالاعتبار لأن الحنفية قصروا الزنا على الوطء المحرم في قبل المرأة خلافاً لباقي المذاهب التي جعلت الزنا شاملاً للوطء المحرم قبلاً كان أو دبراً، ثم جاء تعريف الحنابلة دقيقاً في عبارته وافياً بالغرض في أبسط عبارة، فكان أولى بالاعتبار. والله أعلم.

حكم الزنا والأدلة على تحريمه:

الزنا محرم^(٢)، ومن أفحش الكبائر، لم يُحَلَّ في أمة قط، وهو من أكبر الذنوب بعد الشرك والقتل. قال الإمام أحمد: لا أعلم بعد القتل ذنباً أعظم من الزنا.

ثبت تحريمه بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع.

= ١٩٧٩م) ج ٩ / ٦٠.

(١) المحلى لابن حزم (مكتبة الجمهورية - مصر سنة ١٩٧٢م) ج ١٣ / ١٨٨.

(٢) شرح فتح القدير ج ٥ / ٢١٧؛ مغني المحتاج ج ٤ / ١٤٣؛ المغني لابن قدامة ج ٨ / ١٥٨؛

حاشية الروض المربع للنجدي (ط ٣ - ١٩٨٥م) ج ٧ / ٣١٢.



أ - من الكتاب:

- قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(١).

فقد نهى تعالى عن الزنا ومقدماته، والنهي يقتضي التحريم.

- قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي

حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^٢ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٣٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ

الْقِيَمَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ مُهَانًا﴾^(٣).

فقد ذكر ﷻ أن من صفات عباد الرحمن الاحتراز عن الشرك والقتل

والزنا، فمن يقدم على شيء منها تكون وبالا ونكالا عليه في الدنيا وفي الآخرة

يضاعف له العقاب المقرون بالإذلال والإهانة، وفي هذا تأكيد منه ﷻ على حرمة

الزنا، حيث قرنه بالشرك به وقتل النفس وهما من أكبر الكبائر^(٣).

ب - من السنة:

- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: أن

(١) سورة الإسراء الآية ٣٢.

(٢) سورة الفرقان الآية ٦٨، ٦٩.

(٣) التفسير الكبير للفخر الرازي م ١٢ ج ٢٤ / ١١١ - ١١٣؛ الداء والدواء لابن قيم الجوزية

ط مكتبة الدعوة - القاهرة / ١٧٧.

تجعل الله ندا وهو خلقك. قلت: ثم أي؟ قال أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قلت ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك»^(١).

فقد خص رسول الله ﷺ الجار بالذكر، وإن كان الزنا محرماً لعظم حق الجار، ولأنه قد انضم إلى الزنا سوء الجوار^(٢).

- عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن»^(٣).

فقد دل الحديث على وجوب التحرز من أعظم المفاسد التي تفسد على المرء دينه ودنياه، وذكر منها استباحة الفروج المحرمة، فإن من يزني ينفي عنه الإيمان حتى يرجع إلى الله ويتوب إليه^(٤).

ج- الإجماع:

انعقد الإجماع على تحريم الزنا^(٥).

(١) أخرجه البخاري (فتح الباري) - كتاب الحدود - باب إثم الزناة جـ ١١٦ / ١٢.

(٢) بتصرف، حاشية الروض المربع جـ ٣١٢ / ٧.

(٣) أخرجه البخاري (فتح الباري) - كتاب الحدود - باب إثم الزناة جـ ١١٦ / ١٢.

(٤) فتح الباري جـ ١٢ / ٦٢، ٦٣.

(٥) الإجماع لابن المنذر (ط ٢ - مكتبة الفرقان - عجمان سنة ١٩٩٩ م) / ١٦٠.



الحكمة من تحريم الزنا^(١):

دعا الإسلام إلى الزواج وحبب فيه، لأنه أسلم طريقة لتصريف الغريزة الجنسية، وهو الوسيلة المثلى لإخراج سلاله تنهض بتبعاتها، وتسهم بجهودها في رقى المجتمع وإعلاء شأنه، وجريمة الزنا من الجرائم الوخيمة العاقبة، لأن الاتصال غير المشروع مما يهدد المجتمع بالفناء والانقراض، فكان من محاسن الشرع أنه حرم الزنا؛ لكثرة مفسده ومنها:

- ١ - أنه سبب مباشر في انتشار الأمراض الخطيرة التي تفتك بالأبدان، وتنتقل بالوراثة من الآباء إلى الأبناء كالزهري والسيلان.
- ٢ - أن الزنا من أحد أسباب الجريمة إذ إن الغيرة طبيعية في الإنسان، وقلما يرضى الرجل الكريم أو المرأة العفيفة بالانحراف الجنسي، ولا يجد الإنسان الحر وسيلة يغسل بها العار الذي لحقه ولحق أهله إلا الدم.
- ٣ - أن الزنا يفسد نظام البيت ويهز كيان الأسرة، ويقطع العلاقة الزوجية، ويعرض الأولاد لسوء التربية مما يتسبب عنه: التشرد، والانحراف، والجريمة.
- ٤ - أن الزنا سبب لضیاع الأنساب، وتمليك الأموال لغير أربابها

(١) حاشية الروض المربع جـ ٧ / ٣١٢؛ فقه السنة للسيد سابق (ط ٥ الشرعية - نشر دار الفتح

للإعلام العربي) م ٢ / ٣٩٧، ٣٩٨.

عند التوارث.

٥ - أن في الزنا تغريراً بالزوج، إذ إن الزنا قد ينتج عنه الحمل، فيقوم الرجل بتربية غير ابنه.

٦ - أن الزنا علاقة مؤقتة لا تبعة وراءها، فهو عملية حيوانية بحته ينأى عنها الإنسان الشريف.

وجملة القول أنه قد ثبت ثبوتاً لا مجال للشك فيه عظم ضرر الزنا، وأنه من أكبر الأسباب الموجبة للفساد وانحطاط الآداب، وأنه مروج للعزوبة، واتخاذ الخليلات، وبسببه يحصل اختلاط الأنساب الذي يبطل معه التعارف والتناصر على إحياء الدين.

لهذا كله وغيره جعل الإسلام عقوبة الزنا أقسى عقوبة، وإذا كانت العقوبة تبدو قاسية، فإن الآثار المترتبة على الجريمة أشد ضرراً على المجتمع. والإسلام يوازن بين الضرر الواقع على المذنب، والضرر الواقع على المجتمع، ويقضي بارتكاب أخف الضررين، وهذه هي العدالة، ولا شك أن ضرر عقوبة الزاني لا توزن بالضرر الواقع على المجتمع من إفشاء الزنا، ورواج المنكر، وإشاعة الفحش والفجور.

إن عقوبة الزنا وإن كانت تعود بالضرر - في الظاهر - على المجرم نفسه،



فإن في تنفيذها حفظ النفوس وصيانة الأعراض، وحماية الأسر التي هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وبصلاحها يصلح وبفسادها يفسد، لأن الأمم بأخلاقها الفاضلة، وبآدابها العالية، ونظافتها من الرجس والتلوث. والزنا ينافي ذلك كله.

المبحث الأول

مظاهر الرحمة في عقوبة الزاني

من مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية، أن الشرع فرق بين البكر^(١) والثيب^(٢) في العقوبة، فجعل عقوبة البكر باتفاق^(٣) الفقهاء الجلد مائة جلدة، لقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾^(٤) بخلاف الثيب فإن عقوبته الرجم رجلا كان أو امرأة عند جمهور الفقهاء^(٥) خلافا للخوارج^(٦)

(١) البكر: العذراء، والرجل لم يتزوج، كما يطلق لفظ البكر على الجارية التي لم تفتض، والبكر من النساء التي لم يقربها رجل، والبكر من الرجال: الذي لم يقرب امرأة بعد. لسان العرب ج ١/ ٣٣٣، ٣٣٤؛ المعجم الوسيط ج ١/ ٦٦.

(٢) الثيب: غير البكر. المعجم الوجيز / ٨٩.

(٣) بدائع الصنائع ج ٧/ ٥٧؛ شرح فتح القدير ج ٥/ ٢١٧؛ حاشية الدسوقي ج ٤/ ٣١٩؛ مغني المحتاج ج ٤/ ١٤٧؛ المغني ج ٨/ ١٦٦، ١٦٧.

(٤) سورة النور الآية ٢.

(٥) تبيين الحقائق ج ٣/ ١٦٧؛ المبسوط ج ٩/ ٣٩؛ بداية المجتهد ج ٢/ ٤٣٤؛ كفاية الأخيار ج ٢/ ١١٠؛ مغني المحتاج ج ٤/ ١٤٦؛ المغني ج ٨/ ١٥٧، المبدع ج ٩/ ٦١.

(٦) المبسوط ج ٩/ ٣٦؛ الاستذكار لابن عبد البر ج ٢٤/ ٥٢، المغني ج ٨/ ١٥٧.

الذين يرون أن الجلد عقوبة البكر والثيب لأنه الوارد في كتاب الله، وهو قول لا يعول عليه، لثبوت الرجم بفعله ﷺ وفعل صحابته من بعده، فقد رجم النبي ﷺ ماعزا والغامدية.

وقال ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزان، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(١).

فقد دل الحديث على أن الزاني المحصن عقوبته القتل، والمراد رجمه حتى الموت.

- ومن مظاهر الرحمة في عقوبة الزاني أن المرأة لا تغرب^(٢) عند الحنفية^(٣)

(١) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب القسامة والمحاريين والقصاص والديات - باب ما يباح به دم المسلم ج ١١ / ١٣٧.

(٢) التغريب لغة: البعد عن الوطن. وفي اصطلاح الفقهاء: التغريب عند الحنفية والمالكية: الحبس في البلد الذي وقعت فيه الجريمة على سبيل التعزير. وعند الشافعية والحنابلة: النفي من البلد الذي زنى فيه إلى بلد غيره. المعجم الوجيز / ٤٤٧؛ حاشية رد المحتار لابن عابدين ج ٣ / ١٤٧، المبسوط ج ٩ / ٤٥، حاشية الدسوقي ج ٤ / ٣٢٢، بلغة السالك ج ٢ / ٤٢٤؛ شرح روض الطالب ج ٤ / ١٢٩؛ المغني ج ٨ / ١٦٩.

(٣) المبسوط ج ٩ / ٤٥؛ بدائع الصنائع ج ٧ / ٣٩.

والمالكية^(١) خوفاً عليها من الفتنة أو خوفاً من تعرضها للفجور، وحتى الذين قالوا بتغريبها اشترطوا خروج محرم أو زوج معها، فإن تعذر وجود المحرم فلا تغرب حتى يتيسر لها محرم وبهذا قال الشافعية^(٢) في الصحيح من المذهب والحنابلة^(٣) في الصحيح من المذهب. وهذا بخلاف الرجل فإنه يغرب عند جمهور^(٤) الفقهاء خلافاً للحنفية^(٥) الذين يرون أنه لا تغريب على الزاني البكر إلا إذا رأى الإمام مصلحة في تغريبه فيغربه تعزيراً وسياسة لا حداً.

- ومن مظاهر الرحمة في عقوبة الزنا أنه لا يجمع بين الجلد والرجم في عقوبة الزاني الثيب وبهذا قال جمهور الفقهاء^(٦) خلافاً للإمام أحمد^(٧) في رواية عنه والحجة في ذلك أن رسول الله ﷺ رجم ماعزاً والغامدية واليهوديين ولم

(١) حاشية الدسوقي ج ٤/ ٣٢١، ٣٢٢.

(٢) روضة الطالبين ج ٧/ ٣٠٧؛ مغني المحتاج ج ٤/ ١٤٩.

(٣) الإنصاف ج ١٠/ ١٦٣، ١٦٤؛ المبدع ج ٩/ ٦٤، ٦٥.

(٤) حاشية الدسوقي ج ٤/ ٣٢١؛ المهذب ج ٢/ ٢٦٧؛ الإنصاف ج ١٠/ ١٦٣.

(٥) بدائع الصنائع ج ٧/ ٣٩؛ تبين الحقائق ج ٣/ ١٧٣، ١٧٤.

(٦) شرح فتح القدير ج ٥/ ٢٢٩، بداية المجتهد ج ٢/ ٤٣٥، مغني المحتاج ج ٤/ ١٤٦،

المغني ج ٨/ ١٦٠.

(٧) المغني ج ٨/ ١٦٠.



يجلدهم، وما ورد عن علي كرم الله وجهه أنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة، وقال: «أجلدها بكتاب الله، وأرجمها بسنة رسول الله»^(١) فقد خالفه فيه غيره.

(١) أخرجه أحمد في مسنده حديث رقم (١١٨٩) ج ١ / ٢٢٦؛ وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم، إرواء الغليل ج ٥ / ٥، ٦.

المبحث الثاني

مظاهر الرحمة في شروط إقامة حد الزنا

من شروط إقامة حد الزنا: التكليف والعلم بالتحريم والاختيار وانتفاء الشبهة. والرحمة في اشتراط هذه الشروط تكمن فيما يلي:

- أن الصبي والمجنون لا حد^(١) عليهما وإن كانا يؤدبان بما يزرهما، لحديث أبي إدريس الخولاني قال: أخبرني غير واحد من أصحاب النبي ﷺ منهم شداد ابن أوس وثوبان أن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك»^(٢).

(١) شرح فتح القدير لابن الهمام ج ٥ / ٢٤٧؛ شرح الزرقاني على مختصر خليل ج ٨ / ٧٥؛ المهذب ج ٢ / ٢٦٧؛ مغني المحتاج ج ٤ / ١٤٤، كشف القناع ج ٦ / ٩٦؛ البحر الزخار ج ٦ / ١٤٣، شرائع الإسلام م ٢ / ٢٤٧.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير رقم (٧١٥) ورجاله ثقات. بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد للهيتمي تحقيق عبد الله محمد الدرويش (ط دار الفكر - بيروت سنة ١٩٩٢م) ج ٦ / ٣٨١، ولهذا الحديث شاهد عند البخاري، وفيه قال علي لعمر ﷺ: «أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ» أخرجه البخاري (فتح الباري) - كتاب الحدود - باب لا يرجم المجنون والمجنونة ج ١٢ / ١٢٣.



- ومن مظاهر الرحمة أن الإكراه على الزنا يسقط الحد وبهذا قال جمهور الفقهاء^(١) لقوله ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»^(٢) فلا يقام الحد على مكرهه.

- ومن مظاهر الرحمة أن الجاهل بالتحريم لا يقام عليه الحد باتفاق الفقهاء^(٣)، لأن النبي ﷺ سأل ماعزاً فقال له: «هل تدري ما الزنا؟»^(٤) فلو لم

(١) بدائع الصنائع ج ٧/ ٣٤؛ الفواكه الدواني ج ٢/ ٢٨٦؛ بلغة السالك ج ٢/ ٤٢٤؛ المهذب ج ٢/ ٢٦٦؛ الكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة (ط - الباي الحلبي - القاهرة) ج ٤/ ١٣٦؛ البحر الزخار ج ٦/ ١٤٣.

(٢) أخرجه ابن ماجه - كتاب الطلاق - باب طلاق المكره والناسي. وفي الزوائد: إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع ج ١/ ٦٥٩، وأخرجه الطحاوي والدارقطني والحاكم وابن حزم من طريق الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس. قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي وابن حبان من هذا الطريق، وقال النووي: حديث حسن، وقال الألباني: صحيح. كما قالوا، فإن رجاله كلهم ثقات، وليس فيهم مدلس. إرواء الغليل للألباني ج ١/ ٢٢٣.

(٣) شرح الزرقاني ج ٨/ ٧٥؛ حاشية الدسوقي ج ٤/ ٣١٣، ٣١٤، المهذب ج ٢/ ٢٦٦؛ كفاية الأخيار ج ٢/ ١١٠، ١١١؛ الكافي ج ٤/ ١٣٦، حاشية الروض المربع للنجدي ج ٧/ ٣٢٢.

(٤) جزء من حديث أخرجه أبو داود (بذل المجهود) - كتاب الحدود - باب في الرجم =

يكن الجهل مانعا من إقامة الحد ما سأله النبي ﷺ ولأن الحد يتبع الإثم وهو غير آثم. ولما روى عن عمر وعثمان وعلي قالوا: «لا حد إلا على من علمه»^(١)، فمن كان حديث عهد بالإسلام أو في بادية بعيدة عن المسلمين فلا حد عليه، بخلاف من نشأ بين المسلمين، لو ادعى الجهل بتحريم الزنا لم يصدق لظهور كذبه، وكذلك لو علم التحريم وجهل وجوب الحد، فإنه يحذر لأن من علم التحريم وجب عليه أن يكف عن هذا الفعل.

- ومن مظاهر الرحمة أن الشبهة^(٢) في الفعل مسقطه^(٣) للحد لما روى عن

=ج ٣٨٦/١٧.

(١) عن عمر رضي الله عنه قال: «والذي نفسي بيده ما الحد إلا على من علمه»، وعن عثمان رضي الله عنه قال:

«لا أرى الحد إلا على من علمه» أخرجهما عبد الرزاق في مصنفه - باب لا حد إلا على من علمه (ط ١/ دار الكتب العلمية/ بيروت سنة ١٤٢١ هـ) م ٣٢٤ / ٧.

(٢) الشبهة لغة: الالتباس، يقال شبه عليه: أي خلط عليه الأمر حتى اشتبه بغيره.

وفي الاصطلاح الشبهة: ما يشبه الثابت وليس في نفس الأمر بثابت أو هي اسم من الاشتباه وهو ما بين الحلال والحرام والخطأ والصواب. لسان العرب ج ٤ / ٢١٩٠؛ مجمع الأنهر ج ١ / ٥٩٢.

(٣) الفواكه الدواني ج ٢ / ٢٨٠؛ المهذب ج ٢ / ٢٦٦؛ كشف القناع ج ٦ / ٩٦؛ المبدع

ج ٩ / ٧٠، ٧١؛ السيل الجرار ج ٤ / ٤١٤.



عائشة عن النبي ﷺ قال: «ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرجاً فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة»^(١)، ولقول ابن مسعود: «ادروا الحدود بالشبهات، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم»^(٢).

فلا حد على من وطئ امرأة في منزله ظنها زوجته، أو وطئ امرأة في نكاح باطل اعتقد صحته كنكاح الخامسة أو نكاح بلا ولي أو نكاح المحلل، أو كان الإنسان قريب عهد بالإسلام ولا يعلم تحريم الزنا، فكل هذه شبهة مسقط للحد لأن من شروط إقامة الحد أن يكون الوطء خالياً من الشبهة أي لا يكون للواطئ شبهة في المرأة التي وطأها.

(١) أخرجه الترمذي، وفيه يزيد بن زياد الدمشقي ضعيف، والحديث قد روى من طرق كلها ضعيفة، قال المباركفوري معقبا: والحديث وإن كان فيه مقال، فقد شد من عضده ما ذكرنا (الحديث الموقوف على ابن مسعود) فيصلح بعد ذلك للاحتجاج به. جامع الترمذي ومعه تحفة الأحوذى للمباركفوري - كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحد ج ٤ / ٥٧٩، ٥٨٠؛ إرواء الغليل للألباني ج ٨ / ٢٥.

(٢) الحديث الموقوف أصح من الحديث المرفوع، فقد قال البخاري أصح ما فيه حديث سفيان الثوري عن عاصم عن ابن مسعود، كما روى ابن حزم الحديث موقوفاً على عمر. قال الحافظ: إسناده صحيح. المصدران نفساهما.

- مظاهر الرحمة في إثبات حد الزنا: من شروط إقامة حد الزنا ثبوت الجريمة، وجريمة الزنا تثبت بأمرين: الإقرار والبينة، ولما كان لكل منهما شروط فقد أفردت كلاً منهما بالحديث:

أولاً: الإقرار:

الإقرار لغة^(١): الإذعان للحق والاعتراف به، يقال أقر على نفسه بالذنب إذا اعترف به وأثبتته.

وفي الشرع^(٢): الإخبار بما عليه من حقوق. والإقرار وإن كان من أقوى الحجج إلا أنه حجة قاصرة فينفذ على المقر وحده لقصور ولايته على غيره. ومظاهر الرحمة فيمن أقر على نفسه بالزنا تكمن فيما يلي:

١ - أن الصبي والمجنون لا يؤاخذان بإقرارهما لأن قولهما غير معتبر، ولأنهما غير مكلفين، وغير المكلف مرفوع عنه القلم لقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة...»^(٣) ولما ورد عن النبي ﷺ أنه قال لما عز لما شهد على نفسه أربع

(١) لسان العرب لابن منظور (ط دار المعارف) ج ٢ / ١١٢؛ المعجم الوسيط (ط مجمع اللغة العربية) ج ٢ / ٧٢٥.

(٢) تبين الحقائق ج ٥ / ٢، ٣.

(٣) سبق تخريج الحديث.

شهادات «أبك جنون قال: لا»^(١) ففي الحديث إشارة إلى أن إقرار المجنون باطل، وأن الحدود لا تجب عليه وهذا كله مجمع عليه^(٢).

قال الموفق ابن قدامة: أما البلوغ والعقل فلا خلاف في اعتبارهما في وجوب الحد وصحة الإقرار^(٣)، وهذا يعني أنه يشترط فيمن أقر بالزنا أن يكون مكلفاً^(٤).

٢ - أن الشرع اعتبر الإكراه شبهة مسقطه للحد، فلا يعتبر إقرار المكره للعفو عنه بقوله ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»^(٥).

قال الموفق ابن قدامة: لا نعلم من أهل العلم خلافاً في أن إقرار المكره لا يجب به الحد^(٦) وهذا يعني أنه يشترط في المقر أن يكون مختاراً^(٧).

(١) أخرجه مسلم (شرح النووي) كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ١٩٣.

(٢) شرح النووي م ٤ ج ١١ / ١٩٣.

(٣) المغني لابن قدامة ج ٨ / ١٩٦.

(٤) شرح فتح القدير ج ٥ / ٢١٨؛ الفواكه الدواني ج ٢ / ٨٦؛ مغني المحتاج ج ٢ / ٢٣٨؛

كشف القناع ج ٦ / ٩٩؛ حاشية الروض المربع ج ٧ / ٣٢٣؛ اللمعة دمشقية

ج ٩ / ١٤٣؛ المختصر النافع / ٢٩٦؛ شرائع الإسلام م ٢ / ٢٤٧.

(٥) سبق تخريج الحديث.

(٦) المغني لابن قدامة ج ٨ / ١٩٨.

(٧) تقارير الشيخ محمد عlish على الشرح الكبير بهامش حاشية الدسوقي ج ٣ / ٣٩٧؛ =

- ومن مظاهر الرحمة أنه يستحب تلقين المقر بحد الزنا والسرقة وغيرهما من حدود الله الرجوع عن الإقرار، ويقبل الرجوع لأن الحدود مبنية على الدرء بالشبهات. وقد جاء تلقين الرجوع عن الإقرار بالحدود عن النبي ﷺ والخلفاء الراشدين ومن بعدهم واتفق العلماء عليه^(١).

- ومن مظاهر الرحمة أيضا أن الشرع لم يقبل الكناية^(٢) في الإقرار، بل لابد أن يصرح^(٣) الزاني بذكر حقيقة الفعل لتزول الشبهة، ولهذا لم يعتبر في وجوب إقامة الحد إلا التصريح الذي لا يحتمل سوى الوطء في القبل، فإذا لم يذكر حقيقته استفصله الحاكم لأنه يحتمل أن يعتقد أن ما دون ذلك زنا موجب للحد فيجب البيان كما فعل النبي ﷺ مع ماعز، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال له: «لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت؟ قال: لا

= مغني المحتاج ج ٤ / ١٤٤؛ حاشية الروض المربع ج ٧ / ٣٢٣؛ المختصر النافع / ٢٩٦؛

شرائع الإسلام م ٢ / ٢٤٧؛ اللمعة الدمشقية ج ٩ / ١٤٣.

(١) شرح النووي م ٤ ج ١١ / ١٩٥.

(٢) الكناية: من كنى عن كذا كناية، إذا تكلم بما يستدل به عليه ولم يصرح به. المعجم الوسيط ج ٢ / ٨٠٢.

(٣) شرح فتح القدير ج ٥ / ٢٢٢؛ الكافي ج ٤ / ١٣٩؛ كشف القناع ج ٦ / ٩٩؛ حاشية

الروض المربع ج ٧ / ٣٢٤؛ السيل الجرار ج ٤ / ٣١٣.



يا رسول الله، قال: أنكتها؟ - لا يكني - قال: فعند ذلك أمر برجمه^(١) وهذا يعني أنه يشترط التصريح بذكر حقيقة الفعل لتزول الشبهة.

- ومن مظاهر الرحمة أيضا أن الشرع جعل هروب المقر، أو رجوعه عن إقراره شبهة مسقط للحد^(٢) لما روى أن معاذ بن مالك لما هرب في أثناء إقامة الحد، اتبعوه بالحجارة، فقال: ردوني إلى رسول الله ﷺ فلم يردوه بل رجموه حتى مات، فلما أخبر المصطفى بقوله قال: «هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (فتح الباري) - كتاب الحدود - باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت جـ ١٢ / ١٣٥.

(٢) شرح فتح القدير جـ ٥ / ٢٢٢؛ شرح الزرقاني على مختصر خليل جـ ٨ / ٨١؛ الفواكه الدواني جـ ٢ / ٢٨٦؛ الخرشبي على مختصر خليل جـ ٨ / ٨٠؛ كفاية الأخيار جـ ٢ / ١١؛ الحاوي للماوردي جـ ١٣ / ٢١٠؛ حاشية الروض المربع جـ ٧ / ٣٢٤، ٣٢٥.

(٣) أخرجه أبو داود - كتاب الحدود - باب رجم معاذ بن مالك. سنن أبي داود (ط دار الفكر) م ٢ جـ ٤ / ١٤٥؛ وأخرجه الترمذي (تحفة الأحوذى) وفي لفظه فقال النبي ﷺ: «هلا تركتموه». قال الترمذي: حديث حسن. كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع جـ ٤ / ٥٨٤؛ وأخرجه ابن ماجه. كتاب الحدود - باب الرجم جـ ٢ / ٨٥٤.

- ومن مظاهر الرحمة أيضا أن الشرع اشترط فيمن يقر على نفسه، أن يقر أربعة إقرارات وبهذا قال محمد وأبو يوسف من الحنفية، والحنابلة^(١)، وخالف في ذلك المالكية والشافعية^(٢) فقالوا يكفي الإقرار مرة واحدة إذا ثبت عليها المقر، ولكل فريق حجته:

أولاً: أدلة الفريق الأول:

استدل القائلون باشتراط الإقرار أربعا بأدلة من السنة والقياس والمعقول.
أ- من السنة:

ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه، فقال: يا رسول الله إني زيت فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي ﷺ فقال: أبك جنون؟ قال: لا، قال: فهل أحصنت؟ قال: نعم، فقال النبي ﷺ اذهبوا

(١) شرح فتح القدير ج ٥/ ٢١٨؛ المبدع ج ٩/ ٧٨؛ كشف القناع ٦/ ٩٨، ٩٩؛ الكافي ج ٤/ ١٣٩.

(٢) شرح الزرقاني ج ٨/ ٨١، الشرح الصغير بهامش بلغة السالك ج ٢/ ٤٢٣، الخرشي على مختصر خليل ج ٨/ ٨٠؛ الأم للإمام الشافعي ج ٦/ ١٩، مختصر المزني بهامش الأم ج ٥/ ١٦٦.

به فارجموه»^(١).

وجه الدلالة^(٢):

دل الحديث على اعتبار الإقرار أربع مرات من وجهين:

(الأول): إن الإقرار أربع في جريمة الزنا، ولو وجب الحد بأول مرة لم

يعرض النبي ﷺ عن الزاني لأنه لا يجوز ترك حد وجب الله تعالى.

(الثاني): أن النبي ﷺ أمر برجم الزاني في الرابعة دون ما تقدمها، فدل

ذلك على أنها الموجبة لرجمه، وأن الأربعة كلها شروط فيه.

ب - من القياس^(٣):

إن الإقرار سبب يثبت به حد الزنا، فوجب أن يكون العدد من شرطه

قياسا على الشهادة.

(١) أخرجه البخاري واللفظ له (فتح الباري) كتاب الحدود - باب لا يرجم المجنون والمجنونة

ج ١٢ / ١٢٣، وأخرجه مسلم (شرح النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا، وفي لفظه:

(فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه، فتنحى تلقاء وجهه، فقال يا رسول الله إني

زنيت فأعرض عنه، حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات...

م ٤ ج ١١ / ١٩٣.

(٢) الحاوي الكبير ج ١٣ / ٢٠٧؛ الكافي ج ٤ / ١٣٩؛ المغني ج ٨ / ١٩٤.

(٣) الحاوي ج ١٣ / ٢٠٧.

ج - من المعقول^(١) :

أن الزنا لما غلظ بزيادة الشهادة على سائر الشهادات، وجب أن يغلظ بزيادة الإقرار على سائر الإقرارات.

ثانيا: أدلة الفريق الثاني:

استدل المالكية والشافعية على الاكتفاء في الإقرار بالمرة الواحدة بأدلة من السنة وآثار الصحابة والقياس.

أ - من السنة:

ما رواه أبو هريرة وزيد بن خالد قالاً: «كنا عند النبي ﷺ فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه، فقال: اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي، قال: قل. قال: إن ابني هذا كان عسيفاً^(٢) على هذا فزني بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجلاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم، فقال

(١) المصدر نفسه.

(٢) عسيفاً: الأجير ويطلق أيضاً على الخادم وعلى العبد وعلى السائل، وقد يطلق على من يستهان به، وفسر بالغلام الذي لم يحتلم، فإن ثبت ذلك فإطلاقه على صاحب هذه القصة باعتبار حاله في ابتداء الاستئجار. فتح الباري ج ١٢ / ١٤٢، ١٤٣.



النبي ﷺ والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره، المائة شاة والخادم رد، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس^(١) على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فرجمها^(٢).

وجه الدلالة:

وجه الدلالة من الحديث الشريف من ثلاثة وجوه^(٣):

الأول: أن النبي ﷺ أطلق الاعتراف في الحديث، ولم يذكر عددا اكتفاء بأقل ما يصدق عليه اللفظ وهو المرة الواحدة.

الثاني: إن الاعتراف مرة اعتراف، فكان ظاهر ما في الحديث الاكتفاء بالمرة الواحدة.

الثالث: لم ينقل أن المرأة تكرر اعترافها وقد وجب عليها الرجم، فدل

(١) أنيس: أنيس بن الضحاك الأسلمي: صحابي مشهور. شرح النووي على صحيح مسلم م ٤ ج ٢٠٧/١١.

(٢) أخرجه البخاري (فتح الباري) كتاب الحدود - باب الاعتراف بالزنا ج ١٢/١٤٠؛ وأخرجه مسلم (شرح النووي) كتاب الحدود - باب حد الزنا، وفي لفظه: «قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت» م ٤ ج ٢٠٧/١١.

(٣) شرح الزرقاني على مختصر خليل ج ٨/٨١؛ الخرشي ج ٨/٨٠، الحاوي ج ١٣/٢٠٧؛ فتح الباري ج ١٢/١٣٧، ١٤٢.

ذلك على ثبوت الحد بالإقرار مرة واحدة، لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز.

ب- من آثار الصحابة^(١):

ما روى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتاه رجل فقال: إن امرأتي زنت فأنفذ أبا واقد الليثي إليها، فقال لها: زوجك قد اعترف عليك بالزنا، وإنك لا تؤاخذين بقوله لتنزع (لترجع) فلم تنزع، فأمر عمر برجمها. ففي الأثر دلالة واضحة على أن عمر رضي الله عنه لم يأمر أبا واقد بعدد في الاعتراف.

ج- من القياس^(٢):

أن ما ثبت بالإقرار لم يعتبر فيه التكرار كسائر الحدود والحقوق، ولأن ما لم يلزم فيه تكرار الإنكار لم يلزم فيه تكرار الإقرار كسائر الحدود. المناقشة:

أولاً: مناقشة أدلة الفريق الأول:

نوقشت أدلة القائلين باشتراط الإقرار أربعا من قبل القائلين بالاكْتفاء

(١) الحاوي الكبير للهاوردي ج ١٣/ ٢٠٧.

(٢) المصدر نفسه.



بالمرة الواحدة فقالوا لهم^(١):

إن توقف النبي ﷺ عن رجم ماعز في المرة الأولى كان استثناء لحاله، واسترابة لجنونه، لأن العاقل لا يفضح نفسه ويتلفها، ولهذا سأل النبي ﷺ: «أبـه جنون؟ فأخبر أنه ليس بمجنون، فقال: أشرب خمرًا؟ فقام رجل فاستنكهه^(٢)، فلم يجد منه ريح خمر. فقال رسول الله ﷺ: أزنيت؟ فقال: نعم، فأمر به فرجم^(٣)».

أجيب عليهم^(٤): هذا القول غير مسلم به لأن قول الراوي «فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي فقال له: أبك جنون» فيه إشعار أن الشهادة أربعاً هي العلة في الحكم، وأنه لا يجب إقامة الحد قبل تمام الأربع، واستفصال النبي ﷺ عن حاله كان بعد الرابعة لا قبلها مما يدل على أن الرابعة هي الموجبة. ثانياً: مناقشة أدلة الفريق الثاني:

نوقشت أدلة المالكية والشافعية القائلين بالاكْتفاء في الإقرار بالمرة

(١) المصدر نفسه / ٢٠٨.

(٢) استنكهه: طلب شم رائحة الفم. بتصرف، المعجم الوجيز / ٦٣٥.

(٣) أخرجه مسلم (شرح النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ٢٠٠.

(٤) فتح الباري ج ١٢ / ١٢٥.

الواحدة، فقليل لهم^(١):

قوله ﷺ: «واغديا أنيس...» حديث مطلق قيده الأحاديث التي وقع فيها الإقرار أربع مرات، وعلى فرض التسليم بأن الحديث لم يذكر عدداً، فالسكوت عن ذكر العدد كان لعلم المأمور به أن الإقرار يكون أربعاً.

الراجع:

الذي يظهر أن الراجع هو ما ذهب إليه القائلون باشتراط الإقرار أربعاً وذلك للأسباب الآتية:

- أنه أبلغ في الستر على المسلم وهذا من محاسن الشريعة الإسلامية، فلم تؤاخذ الجاني بمجرد إقراره، بل جعلت له فسحة من الوقت يراجع نفسه والدليل على ذلك أن النبي ﷺ عندما جاءه ماعز معترفا بجريمته، طالبها التطهر منها، قال له النبي ﷺ: «ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه، فرجع غير بعيد، ثم جاء فقال: يا رسول الله: طهرني، فقال: رسول الله ﷺ ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه، قال: فرجع غير بعيد ثم جاء، فقال: يا رسول الله طهرني، فقال النبي ﷺ: مثل ذلك»^(٢) فلم يستفصل الرسول الكريم ﷺ المقر عن

(١) فتح الباري جـ ١٢/١٢٩؛ تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى جـ ٤/٥٨٧.

(٢) أخرجه مسلم (النووي) كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ جـ ١١/١٩٩، ٢٠٠.



جرمه، بل أمره بالستر على النفس بالتوبة والاستغفار وألا يفضح نفسه وقد ستره الله، «حتى إذا كانت الرابعة، قال له رسول الله ﷺ: فيم أطهرك؟ فقال من الزنى»^(١) وهذا يدل على أن الإقرار لو كان ثابتا بالمرة الواحدة لأجابه النبي ﷺ بمجرد طلبه التطهر، ولأقام عليه الحد بمجرد اعترافه.

- أن الاعتراف في قصة امرأة العسيف ورد مطلقا فلا يدل على الاكتفاء في الإقرار بالمرة الواحدة، بل ظاهره أن العدد كان معروفا لديهم، ولهذا جاء في لفظ الحديث «إن اعترفت» أي الاعتراف المعهود وهو الإقرار أربعا ويؤيد ذلك قول الغامدية للنبي ﷺ: «أراك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك»^(٢) وهذا يعني أن ترديد الإقرار أربعا كان معروفا ومعتبرا، يدل عليه أيضا حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: «كنا أصحاب رسول الله ﷺ نتحدث أن الغامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما أو قال: لو لم يرجعا بعد اعترافهما لم يطلبهما ﷺ، وإنما رجمهما عند الرابعة»^(٣).

ولا يعني هذا تعطيل الحدود، وإنما هو فتح لباب التوبة، فقد يتوب الجاني

(١) أخرجه مسلم. المصدر نفسه / ٢٠٠.

(٢) أخرجه مسلم. المصدر السابق / ٢٠١.

(٣) أخرجه أبو داود (بذل المجهود) كتاب الحدود - باب في الرجم ج ١٧ / ٣٩١.

فيتوب الله عليه وهذا من واسع رحمة الله تعالى بعباده، إذ يقول: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَرْفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^(١).

وعلى هذا فالراجح هو ما ذهب إليه القائلون باشتراط الإقرار أربعا.

والله أعلم.

ثانياً: البينة.

البينة في اللغة: الحجة الواضحة^(٢).

والمراد بالبينة هنا: الشهود، سموا بذلك لأن بهم يتبين الحق^(٣).

والشهادة: الإخبار بما شوهد^(٤).

وإذا كان المراد بالبينة هنا شهادة الشهود، فمن رحمة الله تعالى بعباده أن

اشترط شروطا في شهود جريمة الزنا لا يسلم منها إلا القليل، من هذه الشروط:

- أنه لم يقبل^(٥) شهادة الصبي والمجنون، لأن الصبي والمجنون إذا لم ينفذ

(١) سورة الزمر الآية ٥٣.

(٢) المعجم الوجيز (ط مجمع اللغة العربية سنة ١٩٩٧م) / ٧٠.

(٣) مغني المحتاج ج ٤ / ٤٦١.

(٤) كفاية الأخيار ج ٢ / ١٦٩.

(٥) الكافي لابن عبد البر / ٥٧٤؛ كفاية الأخيار ج ٢ / ١٦٩.



قولهما في حق أنفسهما إذا أقرأ، فلا ينفذ في حق غيرهما من باب أولى، ولأن الله تعالى يقول: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾^(١) وقال تعالى: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(٢) والصبي ليس من الرجال، وهو والمجنون ممن لا يرضون للشهادة، وعلى هذا يشترط في الشهود البلوغ والعقل لأنها مناط التكليف.

- ومن مظاهر الرحمة أن الشارع اشترط في الشهود أن يكونوا أربعة، وهذا الشرط موضع اتفاق^(٣) بين الفقهاء، استدلالاً بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول:

(أ) من الكتاب:

١ - قال تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾^(٤).

٢ - قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ

(١) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.

(٣) حاشية رد المحتار ج ٤ / ٢٨؛ الكافي لابن عبد البر / ٥٧٤؛ شرح الزرقاني ج ٨ / ٨١؛

الفواكه الدواني ج ٢ / ٢٨٢؛ الأم ج ٧ / ٥١؛ الحاوي ج ١٣ / ٢٦؛ المبدع ج ٩ / ٧٨.

(٤) سورة النساء من الآية ١٥.

فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴿١﴾.

٣- قال تعالى: ﴿لَوْ لَا جَاءَ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ ﴿٢﴾.

دلت الآيات الكرييات على اشتراط الأربعة شهداء في جريمة الزنا.

ب- من السنة:

ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن سعد بن عبادة قال: «يا رسول الله إن وجدت مع امرأتي رجلاً أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال: نعم» ^(٣) وفي رواية أخرى قال سعد بن عبادة: «يا رسول الله، لو وجدت مع أهلي رجلاً لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء قال رسول الله ﷺ: نعم» ^(٤).

فقد دل الحديث بروايته على اشتراط الأربعة في إثبات جريمة الزنا.

ج- الإجماع ^(٥):

أجمع المسلمون على أن شهود الزنا لا بد أن يكونوا أربعة شهود، فلا يقبل

(١) سورة النور من الآية ٤.

(٢) سورة النور من الآية ١٣.

(٣) أخرجه مسلم بلفظه (النووي) - كتاب اللعان - بدون باب - م ٤ ج ١٠ / ١٣١، وأخرجه أبو داود، كتاب الديات - باب من وجد مع أهله رجلاً أيقته؟ سنن أبي داود م ٢ ج ٤ / ١٨١.

(٤) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب اللعان - بدون باب - م ٤ ج ١٠ / ١٣١.

(٥) الإجماع لابن المنذر / ١٦٤.

أقل من ذلك.

د - من المعقول:

أن الشهادات تتغلظ بتغلظ المشهود فيه، فلما كان الزنا واللواط من أغلظ الفواحش المحظورة وأخطرها، كانت الشهادة فيهما أغلظ ليكون أستر للمحارم، وأنفى للمعرة^(١). يقول القرطبي في هذا المقام: جعل الله تعالى الشهادة على الزنا خاصة أربعة تغليظا على المدعي وسترا على العباد^(٢).

- ومن مظاهر الرحمة في البيئة، أن الشارع اشترط في الشهود أن يكونوا رجالا فلم تقبل شهادة النساء بحال وبهذا قال جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(٣) استدلالا بأدلة من الكتاب والأثر والمعقول.

(أ) من الكتاب:

- قال تعالى: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ^(٤)﴾.

(١) الحاوي الكبير للماوردي ج ١٣ / ٢٢٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٥ / ٨٣.

(٣) حاشية رد المحتار ج ٤ / ٢٨؛ الفواكه الدواني ج ٢ / ٥٢؛ شرح الزرقاني ج ٨ / ٨١؛

الحاوي ج ١٣ / ٢٢٦؛ كشف القناع ج ٦ / ١٠٠.

(٤) سورة النساء من الآية ١٥.

فقوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةٌ مِّنكُمْ^ط﴾ يدل على أن المعدود مذكر، لأن العدد أربعة كما هو معروف عند أهل اللغة إذا أنث كان المعدود مذكرا، فدل ذلك على أن الشهود أربعة من الذكور.

قال القرطبي: لا بد أن يكون الشهود ذكورا لقوله تعالى: (منكم) ولا خلاف فيه بين الأمة^(١).

- قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمَّا يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ^ق﴾.

- قال تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ^ق﴾.

فقد دلت الآيتان الكريمتان على أنه يشترط في الشهود أن يكونوا رجالا من ناحيتين^(٢):

(الأولى) أن الأربعة اسم لعدد المذكورين، وهذا يقتضي أن يكتفي في الشهادة بأربعة، ولا خلاف في أن الأربعة إذا كان بعضهم نساء لا يكتفي بهم، لأن أقل ما يجزئ خمسة إذا قلنا بشهادة امرأتين وثلاثة رجال وهذا

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٥ / ٨٤.

(٢) سورة النور من الآية ٤.

(٣) سورة النور من الآية ١٣.

(٤) بتصرف، المغني ج ٨ / ٢٠٠.

خلاف النص.

(الثانية) قوله تعالى (شهداء) فيه دلالة واضحة على اشتراط الذكورة، لأن العدد من ثلاثة إلى عشرة يخالف المعدود تذكيراً وتأنيثاً، وهنا المعدود مذكر فكان العدد مؤنثاً.

(ب) من الأثر:

ما روي عن الزهري^(١) قال: «مضت السنة من رسول الله ﷺ والخليفين من بعده ألا تجوز شهادة النساء في الحدود»^(٢).

(ج) من المعقول^(٣):

أن شهادة النساء شبهة لتطرق النسيان إليهن، قال تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾^(٤) والحدود تدرأ بالشبهات.

- ومن مظاهر الرحمة أيضاً أن الشرع اشترط في شهود الزنا أن يكونوا

(١) الزهري: محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري أول من دون الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء، تابعي، من أهل المدينة، ولد سنة ٥٨هـ وتوفي سنة ١٢٤هـ. الأعلام جـ ٩٧ / ٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه - كتاب الحدود - باب في شهادة النساء في الحدود جـ ٥ / ٥٢٨.

(٣) المغني جـ ٨ / ٢٠٠.

(٤) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.

عدولا^(١)، أي من عدول المسلمين لقوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(٢) والعدل مرضي الشهادة، ولأن ذلك مشروط في سائر الحقوق ففي الحد أولى، وهذا الشرط متفق^(٣) عليه عند الفقهاء، فلا تقبل شهادة الفاسق ولا مستور الحال الذي لا نعلم عدالته لجواز أن يكون فاسقا.

- ومن مظاهر الرحمة أيضا أن الشرع اشترط في شهود البينة المعاينة للفعل، فلا بد أن يصف الشهود الزنا لقوله ﷺ لما عز: «حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟ قال: نعم، قال: كميل المروء^(٤) في المكحلة^(٥) والرشاء^(٦) في البئر، قال: نعم»^(٧).

(١) ضابط العدالة: أن يكون الشخص مجتنباً للكبائر غير مصر على الصغائر، وأن يكون سليم السيرة، مأمونا عند الغضب، محافظاً على مروءة مثله. كفاية الأخيار ج ٢ / ١٧٠.

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.

(٣) حاشية رد المحتار ج ٤ / ٢٨؛ الفواكه الدواني ج ٢ / ٥٢؛ شرح الزرقاني ج ٨ / ٨١؛ الحاوي ج ١٣ / ٢٢٦؛ كشاف القناع ج ٦ / ١٠٠؛ الكافي في فقه الإمام أحمد ج ٤ / ١٤٠؛ اللمعة الدمشقية ج ٩ / ١٤٣.

(٤) المروء: الميل من الزجاج أو المعدن يكتحل به. المعجم الوسيط (ط دار الدعوة - تركيا) ج ١ / ٣٨٠.

(٥) المكحلة: الوعاء الذي فيه الكحل. المعجم الوسيط ج ٢ / ٧٧٩.

(٦) الرشاء: حبل الدلو. أو الحبل. المصدر نفسه ج ١ / ٣٤٨.

(٧) أخرجه أبو داود (بذل المجهود) - كتاب الحدود - باب في الرجم ج ١٧ / ٣٨٦.



فقد استثبت النبي ﷺ المقر بالزنا، فمن باب أولى أن يستثبت الشهود في الشهادة بالزنا، لأنهم إذا لم يصفوا الزنا، احتمل أن يكون المشهود به لا يوجب الحد، فاعتبر الوصف بما لا يدع مجالاً للشك^(١).

- ومن مظاهر الرحمة أيضاً أن الشرع اشترط في شهود البينة أن تتفق^(٢) شهادتهم في الزمان والمكان بأن يجيء الشهود الأربعة للشهادة في مجلس واحد سواء جاؤوا متفرقين أو مجتمعين لقصة^(٣) المغيرة بن شعبة^(٤)، فإن الشهود جاؤوا

(١) الحاوي ج ١٣/ ٢٢٧؛ المغني ج ٨/ ٢٠١.

(٢) الفواكه الدواني ج ٢/ ٥٢؛ شرح الزرقاني ج ٨/ ٨١؛ الحاوي ج ١٣/ ٢٢٨؛ المغني ج ٨/ ٢٠٢؛ كشف القناع ج ٦/ ١٠٠، ١٠١؛ حاشية الروض المربع ج ٧/ ٣٢٥؛ اللعة الدمشقية ج ٩/ ١٤٣.

(٣) فقد شهد على المغيرة بن شعبة بالزنا أبو بكره ونافع ونفيع وزيد، فصرح بذلك الثلاثة، أما زيد فقال له عمر: قل ما عندك وأرجو أن لا يهتك الله صحابيا على لسانك، فقال زيد: رأيت نفسا تعلو أو استنابتني، ورأيت رجلاها على عنقه كأنها أذنا حمار، ولا أدري يا أمير المؤمنين ما وراء ذلك، فقال عمر. الله أكبر، فأسقط الشهادة ولم يرها تامة. الحاوي للمأوردي ج ١٣/ ٢٢٧.

(٤) المغيرة: المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أحد دهاة العرب وقادتهم وولاتهم، صحابي ولد بالطائف سنة ٢٠ قبل الهجرة، أسلم سنة ٥ هـ، شهد الحديبية واليامة وفتح الشام والقادسية ونهاوند، له ١٣٦ حديثا، توفي سنة ٥٠ هـ. الأعلام =

متفرقين وسمعت شهادتهم، حيث شهد ثلاثة منهم على المغيرة عند عمر، ولم يشهد الرابع فحد الثلاثة حد القذف؛ فلو كان المجلس غير مشروط لم يجوز أن يحدهم عمر لجواز أن يكملوا برابع في مجلس آخر.

فإذا جاء بعضهم بعد أن قام الحاكم من مجلسه فهم قذفة لأن شهادتهم غير مقبولة ولا صحيحة، أشبه ما لو لم يشهدوا أصلاً، وعليهم الحد.

المبحث الثالث

مظاهر الرحمة أثناء تطبيق حد الزنا

المطلب الأول: مظاهر الرحمة في جلد المحدود:

القصد من إقامة الحدود في الشريعة الإسلامية التأديب والزجر والردع، وليس القصد منها التنكيل أو التشفي من الجاني، لهذا فإن المحدود إذا كان حده الجلد، فمن مظاهر الرحمة:

١ - أنه يضرب بسوط وسط^(١) بين أن يكون جديدا وبين أن يكون خلقا، لأن الجديد يجرح، والخلق لا يؤلم، والدليل على ذلك ما روي عن زيد بن أسلم «أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا، فدعا له رسول الله ﷺ بسوط، فأتى بسوط مكسور، فقال: فوق هذا، فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرته، فقال: (بين هذين)، فأتى بسوط قد رُكب^(٢) به فلان، فأمر به فجلد^(٣)» فقد دل الحديث على أنه ينبغي

(١) الهداية متن شرح فتح القدير ج ٥ / ٢٣٠، تبين الحقائق ج ٣ / ١٦٩، ١٧٠؛ جواهر الإكليل شرح مختصر خليل ج ٢ / ٢٨٥؛ الحاوي الكبير ج ١٣ / ٢٠٣؛ المبدع ج ٩ / ٤٧؛ كشف القناع ج ٦ / ٨٠.

(٢) رُكب: أي ركب به الراكب على الدابة وضربها به حتى لان. نيل الأوطار للشوكاني ج ٧ / ١٢٧.

(٣) أخرجه البيهقي - كتاب الأشربة والحد فيها (جماع أبواب صفة السوط) - باب ما جاء في =

أن يكون السوط وسطا بين الحديد والبالى لقوله ﷺ بين هذين.

٢ - ومن مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية عدم المبالغة في ضرب المجلود بأن يكون الضرب وسطا^(١) لئلا يؤدي ذلك إلى قتل المجلود وشق جلده، وضابط عدم المبالغة، ألا يرفع الضارب إبطه لما فيه من المبالغة في الضرب، والدليل على ذلك ما روي عن أبي عثمان النهدي قال: «أتى عمر برجل في حد فأمر بسوط فجيء بسوط فيه شدة، فقال: أريد ألين من هذا، فأتى بسوط فيه لين، فقال: أريد أشد من هذا، قال: فأتى بسوط بين السوطين، فقال: اضرب به ولا يرى إبطك، وأعط كل عضو حقه»^(٢).

=صفة السوط والضرب جـ ١٣ / ١٤٤؛ وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه بنحوه من طريق يحيى بن أبي كثير - باب ضرب الحدود وهل ضرب النبي ﷺ بالسوط؟ جـ ٧ / ٢٩٥؛ وأخرجه ابن أبي شيبة بنحوه - كتاب الحدود باب في السوط من يأمر به أن يدق جـ ٥ / ٥٢٥.

(١) تبين الحقائق جـ ٣ / ١٧٠؛ جواهر الإكليل للآبي الأزهرى جـ ٢ / ٢٨٥؛ المجموع شرح المذهب (التكملة الثانية) جـ ٢٠ / ٤٣؛ المبدع لابن مفلح جـ ٩ / ٤٧؛ كشف القناع جـ ٦ / ٨١.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه - باب ضرب الحدود - وهل ضرب النبي ﷺ بالسوط؟ جـ ٧ / ٢٩٦.

فقد دل الأثر على أنه ينبغي عند ضرب المحدود أن يكون الضرب وسطا بأن يكون ضربا مؤلما غير جارح؛ لأن الجارح يؤدي إلى الهلاك، وغير المؤلم لا يفيد، ولأن المقصود من الجلد هو التأديب والزجر عن المعصية لا إهلاك المجلود.

٣ - ومن مظاهر الرحمة تفريق^(١) الضرب على مواضع اللحم كالفخذين والأليتين لأنها أشد تحملا، ولأن تتابع الضرب على موضع واحد قد يفضي إلى التلف، والجلد زاجر وليس بمتلف، لهذا ينبغي أن يفرق الضرب على الجسد ليأخذ كل عضو حقه من الضرب.

٤ - ومن مظاهر الرحمة عند ضرب المحدود أنه يجب اتقاء^(٢) الوجه والرأس والمقاتل كالقلب والفرج والخصيتين، لأن الضرب في هذه المواضع يؤدي إلى هلاك المحدود أو ذهاب منفعته، والمراد من ضرب المحدود رده وزجره لا قتله، لما روي عن علي أنه قال: «اضرب، وأعط كل عضو حقه،

(١) تبين الحقائق جـ ٣/ ١٧٠؛ بدائع الصنائع جـ ٧/ ٥٩؛ الحاوي جـ ١٣/ ٢٠٣؛ مغني

المحتاج جـ ٤/ ١٩٠؛ المبدع جـ ٩/ ٤٧؛ كشف القناع جـ ٦/ ٨١.

(٢) شرح فتح القدير جـ ٥/ ٢١٨؛ تبين الحقائق جـ ٣/ ١٧٠؛ وعند الشافعية يتقي الوجه

والفرج لأنها قاتلة، أما الرأس فلا يلزم، الحاوي جـ ١٣/ ٢٠٤؛ كشف القناع جـ ٦/ ٨٠،

واجتنب وجهه ومذاكيره»^(١) وفي رواية أخرى: «واتق الوجه والمذاكير»^(٢).

فقد دل الأثر على أنه ينبغي عند الضرب اتقاء ضرب الوجه لأنه مجمع المحاسن فلا يؤمن ذهابها، وضرب الرأس قد يؤدي إلى ذهاب العقل أو زوال الحواس كالسمع والبصر والشم، وفي ضرب الفرج هلاك للمحدود فيكون إهلاكاً من وجه فلا يشرع.

٥ - ومن مظاهر الرحمة أن المحدود لا يقيد^(٣) ولا يمد ولا يجرد من ثيابه بل يكون عليه القميص أو القميصان صيانة له عن التجريد، ولأن بقاء ذلك لا يرد ألم الضرب ولا يضر بقاءهما، لقول ابن مسعود «لا يحل في هذه الأمة التجريد، ولا مد، ولا غل»^(٤) ولا صفد^(٥)^(٦).

(١) أخرجه عبد الرزاق - باب ضرب الحدود، وهل ضرب النبي ﷺ بالسوط جـ ٢٩٦/٧؛ وأخرجه البيهقي - كتاب الأشربة والحد فيها (جماع أبواب صفة السوط) - باب ما جاء في صفة السوط والضرب جـ ١٤٦/١٣.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه - كتاب الحدود - ما جاء في الضرب في الحد جـ ٥٢٤/٥.

(٣) مغني المحتاج جـ ٤/١٩٠؛ المبدع جـ ٩/٤٧؛ كشف القناع جـ ٦/٨١.

(٤) الغل: حديدة توضع في العنق أو اليد. لسان العرب جـ ٦/٣٢٨٨.

(٥) الصفد: الوثاق، يقال صفده صفداً إذا شده وأوثقه (قيده). المعجم الوسيط جـ ١/٥١٦.

(٦) أخرجه عبد الرزاق - باب وضع الرداء جـ ٢٩٨/٧؛ وأخرجه البيهقي - كتاب الأشربة =



فقد دل الأثر على أنه ليس في ديننا مد ولا قيد ولا تجريد^(١).

كما ورد في حديث أبي سعيد أن رجلا من أسلم يقال له ماعز بن مالك، وفيه: «فما أوثقناه ولا حفرناه له»^(٢) أي ما قيدناه ولا حفرناه له.

٦ - ومن مظاهر الرحمة أن المجلود يؤخر^(٣) جلده في زمن الحر والبرد الشديدين وينتظر به اعتدال الوقت خشية هلاكه وقد حمل الشافعية ذلك على الاستحباب، وقيل على الوجوب.

٧ - ومن مظاهر الرحمة تأخير الحد للمرض^(٤) إذا كانت عقوبة الزاني الجلد، وتوضيح ذلك:

أن المحدود لا يخلو من حالتين: إما أن يكون مريضا مرضا يرجى زواله،

=والحد فيها - باب ما جاء في صفة السوط والضرب جـ ١٣ / ١٤٥.

(١) كشف القناع جـ ٦ / ٨٠.

(٢) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ جـ ١١ / ١٩٧، ١٩٨.

(٣) الشرح الكبير وتقريرات الشيخ محمد عليش بهامش حاشية الدسوقي جـ ٤ / ٣٢٢؛ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر جـ ١٤ / ٧٩؛ حاشية الخرشي جـ ٤ / ٨٤؛ مغني المحتاج جـ ٤ / ١٥٥.

(٤) المرض: كل ما خرج بالكائن الحي عن حد الصحة والاعتدال، يقال مريض مريضا إذا فسدت صحته. المعجم الوسيط جـ ٢ / ٨٦٣.

أو لا يرجى زواله.

- فإذا كان مريضاً مرضاً يرجى زواله فعند جمهور الفقهاء^(١) خلافاً للحنابلة^(٢) يؤخر الجلد للمرض حتى يبرأ المريض لثلا يفضي الجلد إلى إتلافه، لأن الجلد شرع زاجراً لا متلفاً، والدليل على ذلك:

أ - ما روى عن أبي عبد الرحمن قال: خطب علي فقال: «يا أيها الناس أقيموا على أرقائكم الحد من أحسن منهم ومن لم يحسن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجعلها، فإذا هي حديثه عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدها أن أقتلها، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: أحسنت»^(٣) وفي رواية أخرى قال:

(١) تبين الحقائق ج ٣ / ١٧٤؛ قوانين الأحكام الشرعية لابن جزي / ٣٧٥؛ حاشية الدسوقي ج ٤ / ٣٢٢؛ مغني المحتاج ج ٤ / ١٥٤؛ الحاوي ج ١٣ / ٢١٣؛ المغني ج ٨ / ١٧٥.

(٢) يرى الحنابلة خلافاً للخرقي أن الحد لا يؤخر لأن عمر أقام الحد على قدامة بن مظعون في مرضه ولم يؤخره، وانتشر ذلك في الصحابة فلم ينكروه فكان إجماعاً، ولأن الحد واجب فلا يؤخر ما أوجبه الله بغير حجة. وقد رد هذا الاستدلال: بأن جلد عمر لقدامة يحتمل أنه كان مريضاً مرضاً خفيفاً لا يمنع من إقامة الحد على الكمال، لهذا لم ينقل عن عمر ﷺ أنه خفف السوط، وإنما اختار له سوطاً وسطاً كالذي يضرب به الصحيح، كما أن فعل النبي ﷺ يقدم على فعل عمر، والظاهر كما قال جمهور الفقهاء أن الحد يؤخر للمرض حتى يقام الحد على الكمال. والله أعلم. انظر المغني لابن قدامة ج ٨ / ١٧٥؛ كشاف القناع ج ٦ / ٨٢.

(٣) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ٢١٤.

«أحسنتم اتركها حتى تماثل»^(١).

فقد دل الحديث الأول على أن جلد ذات النفاس يؤخر حتى تخرج من نفاسها لأن نفاسها نوع من المرض فتؤخر إلى زمان البرء^(٢)، ودلت الرواية الثانية على أن المريض يمهل حتى يبرأ أو يقارب البرء^(٣).

هذا وقد نقل الشوكاني عن صاحب البحر: الإجماع على أن البكر يمهل حتى تزول شدة الحر والبرد والمرض المرجو زواله^(٤).

ـ أما إذا كان المرض لا يرجى زواله، فمن مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية أن الضرب يكون خفيفا مقدار ما يتحمله، ويضرب بسوط يؤمن معه التلف ولا يؤخر^(٥) إذ لا غاية تنتظر، والدليل على ذلك ما روي عن سعيد بن سعد بن عبادة قال: «كان بين أبياتنا رويجل ضعيف مخدج»^(٦)، فلم يرع الحي إلا

(١) تماثل العليل: قارب البرء. نيل الأوطار ج ٥ / ١٢٨.

(٢) أخرجه مسلم (النووي) كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ٢١٤.

(٣) تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي للمباركفوري ج ٤ / ٦٠٤.

(٤) نيل الأوطار ج ٧ / ١٢٨.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) تبين الحقائق ٣ / ١٧٤؛ مغني المحتاج ٤ / ١٥٤؛ الحاوي ١٣ / ٣١٤؛ المغني ٨ / ١٧٥.

(٧) مخدج: السقيم الناقص الخلق. نيل الأوطار ج ٧ / ١٣٠.

وهو على أمة من إمامتهم يخبث^(١) بها، فذكر ذلك سعد بن عباد لرسول الله ﷺ، وكان ذلك الرجل مسلماً، فقال: اضربوه حده، قالوا: يا رسول الله إنه أضعف مما تحسب، لو ضربناه مائة قتلناه، فقال: خذوا له عثكالا^(٢) فيه مائة شمراخ^(٣) ثم اضربوه به ضربة واحدة، قال: ففعلوا^(٤).

فقد دل الحديث^(٥) على أن المريض إذا لم يتحمل الجلد ضرب بعثكول أو ما شابهه مما يحتمله بشرط أن تباشره جميع الشماريخ، وهذا أولى من ترك حده بالكلية أو قتله بما لا يوجب القتل.

قال الشوكاني^(٦): وهذا العمل من الحيل الجائزة شرعاً، وقد جوز الله تعالى

(١) يخبث بها: يزيئ بها. المصدر السابق.

(٢) العثكال: العذق من أعذاق النخلة، وهو كل غصن من أغصانها. هامش سنن ابن ماجه ج ٢ / ٨٥٩.

(٣) الشمراخ: هو الذي عليه البسر (النبته أول ظهورها). المصدر نفسه.

(٤) أخرجه أحمد وابن ماجه والشافعي والبيهقي.

قال الحافظ ابن حجر: إسناده هذا الحديث حسن، ولكن اختلف في وصله وإرساله. نيل الأوطار ج ٧ / ١٢٩.

(٥) نيل الأوطار ج ٧ / ١٣٠؛ المغني ج ٨ / ١٧٥.

(٦) نيل الأوطار ج ٧ / ١٣٠.



مثله في قوله: «وخذ بيدك ضغثاً^(١) فاضرب به ولا تحث^(٢)».

٨ - ومن مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية أن المرأة لا تجرد^(٣) من ثيابها عند إقامة الحد بل تشد عليها لئلا تنكشف، والدليل على ذلك ما ورد في حديث عمران بن حصين: «فأمر بها نبي الله ﷺ فشكت^(٤) عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها»^(٥).

فقد دل الحديث على استحباب جمع أثواب المرأة عليها وشدها بحيث لا تنكشف عورتها في قلبها وتكرار اضطرابها^(٦).

٩ - ومن مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية أن المرأة تضرب جالسة^(٧)

(١) ضغثاً: كل ما جُمع وقبض عليه بجمع الكف ونحوه، يقال ضغث الحشيش ونحوه ضغثاً:

إذا جمعه وجعله ضغثاً. المعجم الوسيط ج ١ / ٥٤٠.

(٢) سورة ص من الآية ٤٤.

(٣) المدونة الكبرى ج ٦ / ٢٤٣.

(٤) فشكت عليها ثيابها: شدت عليها ثيابها. شرح النووي م ٤ ج ١١ / ٢٠٥.

(٥) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ٢٠٤، ٢٠٥.

(٦) شرح النووي م ٤ ج ١١ / ٢٠٥.

(٧) بدائع الصنائع ج ٧ / ٦٠؛ تبين الحقائق ج ٣ / ١٧١؛ المدونة الكبرى ج ٦ / ٢٤٣؛ مغني

المحتاج ج ٤ / ١٩٠؛ المبدع ج ٩ / ٤٨؛ كشف القناع ج ٦ / ٨١.

بخلاف الرجل فإنه يضرب قائماً^(١) والدليل على ذلك ما روى عن علي رضي الله عنه قال: «تضرب المرأة جالسة والرجل قائماً في الحد»^(٢) كما روي عن ابن جريج قال: «سمعت أن المرأة تضرب قاعدة»^(٣).

كما روي عن معمر قال: «بلغني أن المرأة تضرب قاعدة عليها ثيابها في الحد»^(٤) لأن في جلوسها سترًا لها، إذ لا يؤمن أن تنكشف عورتها.

المطلب الثاني: مظاهر الرحمة عند تنفيذ عقوبة الرجم:

١ - أن المحصن يرمم^(٥) بحجارة متوسطة قدر ما يرفع الرامي بغير تكلف، فلا يرمم بحجارة صغيرة لئلا يطول تعذيبه، ولا بحجارة كبيرة تهلكه

(١) يرى المالكية خلافا لجمهور الفقهاء أن الرجل يضرب جالسا. المصادر نفسها.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه - باب ضرب المرأة - ج ٧ / ٣٧٥.

(٣) أخرجه عبد الرزاق. المصدر نفسه.

(٤) أخرجه عبد الرزاق. المصدر السابق.

(٥) إذا كان الحد رجما فلا يؤخر لمرض أو حر أو برد مفرطين سواء ثبت الزنا بالبينة أو الإقرار لأن النفس مستوفاه، ولا فرق بينه وبين الصحيح، ولأن المقصود القتل بخلاف المجلود، وقيل إن ثبت الزنا بالإقرار فإن الحد يؤخر للمرض لاحتمال رجوعه عن إقراره وهو محمول على الوجوب وقيل على الاستحباب. تبين الحقائق ج ٣ / ١٧٤، مغني المحتاج ج ٤ / ١٥٤؛ الحاوي ج ١٣ / ٢١٥؛ كشف القناع ج ٦ / ٨٢.

فيفوت المقصود من الرجم^(١).

٢ - موقف الراجم من المرجوم يكون غير بعيد لئلا يخطئه، ولا قريب منه فيؤلمه، كما أنه لا يربط ولا يقيد^(٢) لاحتمال رجوعه عن إقراره.

٣ - ومن مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية اتفاق الفقهاء^(٣) على تأخير الحد عن الحامل حتى تلد وتخرج من نفاسها سواء كان حدها الرجم أم الجلد، وهذا ثابت بأدلة من السنة والإجماع والمعقول:

(أ) فمن السنة:

ما روي عن عمران بن حصين: «أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ وهي حبلى من الزنا فقالت: يا نبي الله أصبت حدا فأقمه عليّ، فدعا نبي الله وليها، فقال: أحسن إليها فإذا وضعت فائتني بها ففعل، فأمر بها نبي الله ﷺ فشكت

(١) تبين الحقائق جـ ٣/١٦٧؛ قوانين الأحكام الشرعية / ٣٧٥؛ حاشية الدسوقي

جـ ٤/٣٢٠؛ مغني المحتاج جـ ٤/١٥٣؛ المغني جـ ٨/١٥٨.

(٢) تبين الحقائق جـ ٣/١٧١؛ حاشية الدسوقي جـ ٤/٣٢٠؛ الحاوي الكبير جـ ١٣/٢٠٢،

٢٠٣؛ المغني جـ ٨/١٥٨.

(٣) تبين الحقائق جـ ٣/١٧٥؛ قوانين الأحكام الشرعية لابن جزي / ١٧٥؛ مغني المحتاج

جـ ٤/١٥٤؛ الحاوي جـ ١٣/٢١٣؛ كشف القناع جـ ٦/٨٢؛ المغني جـ ٨/١٧٣.

عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها»^(١).

وجه الدلالة^(٢):

الحديث واضح الدلالة في رحمة المصطفى ﷺ بمن أصابت حدا، حيث أمر أولياءها بالإحسان إليها لسبيين: (أحدهما) الخوف عليها من أقاربها أن تحملهم الغيرة ولحوق العار بهم أن يؤذوها فأوصى بالإحسان إليها تحذيرا لهم من ذلك. (والثاني) رحمته ﷺ بها إذ قد تابت؛ ولأن في النفوس نفرة من مثلها مما يؤدي إلى إسماعها الكلام المؤذي ونحو ذلك، فنهى رسول الله ﷺ عن هذا كله، كما أنه واضح الدلالة في تأخير الحد عن الحامل حتى تضع لأن الجنين لا ذنب له ولا جريرة يؤاخذ بها.

أما تأخير الجلد عن الحامل حتى تضع وتخرج من نفاسها فيؤيده ما روى عن علي رضي الله عنه قال: «يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحد من أحسن منهم ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها، فإذا هي حديثة عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال:

(١) سبق تخريج الحديث.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم م ٤ ج ١١ / ٢٠٥.

أحسننت^(١) وفي رواية أخرى «أتركها حتى تماثل»^(٢) فقد دل الحديث بروايته على تأخير الجلد عن النفساء حتى تخرج من نفاسها.

(ب) ومن الإجماع:

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن الحامل لا ترحم حتى تضع^(٣). وقال النووي: لا ترحم الحبل حتى تضع سواء كان حملها من زنا أو غيره، وهذا مجمع عليه لئلا يقتل جنينها، وكذلك لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد بالإجماع حتى تضع^(٤).

(ج) ومن المعقول:

إن إقامة الحد على الحامل حال حملها فيه إتلاف لمعصوم، ولا سبيل إليه لعدم الجنائية منه، سواء كان الحد رجماً أو غيره، لأنه لا يؤمن من تلف النفس من سراية الضرب لها وربما سرى إلى نفس المضروب فيؤدي إلى هلاك الولد^(٥).

(١) سبق تخريج الحديث.

(٢) سبق تخريج الحديث.

(٣) المغني ج ٨ / ١٧٣.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم م ٤ ج ١١ / ٢٠١.

(٥) بتصرف؛ المغني ج ٨ / ١٧٣.

- ٤ - ومن مظاهر الرحمة تأخير حد الرجم عن الموضع، والدليل على ذلك:
- ١ - ما روي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: «فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني، وأنه ردها فلما كان الغد، قالت: يا رسول الله لم تردني لعلك أن تردني كما رددت معزا، فوالله إني لحبلى، قال: إما لا^(١)، فاذهبي حتى تلدي، فلما ولدت أخته بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: اذهبي فأرضعيه حتى تفضميها فلما فطمته أخته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها»^(٢).
- وجه الدلالة^(٣): دل الحديث على رحمة المصطفى بمن أقدمت على المعصية من أربعة وجوه:
- (الأول) أنه ﷺ أمرها بالستر على نفسها والتوبة والرجوع عن قولها، لأن من ستره الله لا ينبغي له أن يهتك ستر نفسه.

- (١) إما لا: أي إذا أبيت أن تستري على نفسك وتتوب وترجعي عن قولك، فاذهبي حتى تلدي فترجمين. شرح النووي م ٤ ج ١١/٢٠٣.
- (٢) أخرجه مسلم (النووي) كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١/٢٠٣.
- (٣) بتصرف، فتح الباري ج ١٢/١٤٩؛ شرح النووي م ٤ ج ١١/٢٠٥.



(الثاني) أنه ﷺ أمرها لما أصرت على إقرارها بالرجوع حتى تلد.

(الثالث) أمرها ﷺ بحضانة ولدها حتى الفطام، بحيث يمكنه الاستغناء عنها.

(الرابع) أنه لم يرجعها حتى وجد من يكفل ولدها.

٢ - ما روي عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: «ثم جاءت امرأة من غامد من الأزد، فقالت: يا رسول الله طهرني، فقال: ويحك^(١)، ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه فقالت: أراك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك، قال: وما ذاك، قالت: إنها حبلى من الزنى، فقال: أنت؟ قالت: نعم، فقال لها: حتى تضعي ما في بطنك. قال: فكفلها^(٢) رجل من الأنصار حتى وضعت، قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية، فقال إذا لا ترجعها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه، فقام رجل من الأنصار فقال: عليّ رضاعه^(٣) يا نبي الله،

(١) ويحك: كلمة ترحم وتوجع، وقيل هي بمعنى ويل، يقال ويح له. المعجم الوسيط

ج ٢ / ١٠٦١.

(٢) فكفلها رجل من الأنصار: قام بمؤنتها ومصالحها، ولعل ذلك لخشية الرسول الكريم عليها من اعتداء أوليائها عليها. بتصرف شرح النووي م ٤ ج ١١ / ٢٠١.

(٣) عليّ رضاعه: أي كفاله وتربيته، وسماه رضاعا مجازا، وإنما قال ذلك بعد الفطام. المصدر نفسه / ٢٠٢.

قال: فرجها^(١).

فقد أخرج النبي ﷺ رجم الحبل من الزنا حتى وضعت وأرضعت ولدها
ووجد من يكفل الصغير لأنه لا تزر وازرة وزر أخرى، ولا يجني جان إلا على
نفسه.

يقول الإمام النووي في هذا الصدد^(٢): لا ترجم الحامل الزانية ولا يقتص
منها بعد وضعها حتى تسقى ولدها اللبأ^(٣) ويستغنى عنها بلبن غيرها.

(١) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١/٢٠١، ٢٠٢.

(٢) شرح النووي م ٤ ج ١١/٢٠١.

(٣) اللبأ: أول اللبن عند الولادة قبل أن يرق، وفي الطب: سائل تفرزه غدة الثدي قبيل الولادة
وبعدها لأيام معدودة. المعجم الوسيط ج ٢ / ٨١١.



المبحث الرابع

مظاهر الرحمة بعد تطبيق عقوبة الزنا

من مظاهر الرحمة في الشريعة الإسلامية بعد تطبيق العقوبة ما يأتي:

١ - لا يجوز^(١) الدعاء على من أقيم عليه الحد لما في ذلك من إعانة الشيطان عليه، والدليل على ذلك في غير الزنا ما روي عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ابن الخطاب «أن رجلاً كان على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتى به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتي به! فقال النبي ﷺ: لا تلعنوه، فو الله ما علمت^(٢) إنه يحب الله ورسوله^(٣)، وفي رواية عن أبي هريرة قال: «أتى النبي ﷺ بسكران، فأمر بضربه، فمنا من يضربه

(١) نيل الأوطار للشوكاني ج ٧ / ١٦٠.

(٢) ما علمت إنه يحب الله ورسوله: أي فو الله لقد علمت، وقيل معناها فو الله ما علمت إلا أنه

يحب الله ورسوله. فتح الباري ج ١٢ / ٧٩.

(٣) أخرجه البخاري (فتح الباري) - كتاب الحدود - باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه

ليس بخارج من الملة ج ١٢ / ٧٧.

بيده، ومنا من يضربه بنعله، ومنا من يضربه بثوبه، فلما انصرف قال الرجل: ما له أخزاه الله ما أكثر ما يؤتي به! فقال رسول الله ﷺ: لا تكونوا عون الشيطان على أخيك^(١).

فقد دل الحديثان على المنع من الدعاء على من أقيم عليه الحد مطلقا، لأن الحد قد كفر الذنب المذكور^(٢). قال الشوكاني: وهكذا ينبغي أن يكون الأمر في سائر المحدودين^(٣).

٢ - لا يجوز^(٤) تعنيف أو سب من أقيم عليه الحد للأدلة الآتية:

أ - عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: قال النبي ﷺ: «إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب^(٥)، ثم إذا زنت فليجلدها ولا يثرب، ثم إذا زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر^(٦)».

(١) أخرجه البخاري (فتح الباري). المصدر نفسه.

(٢) فتح الباري ج ١٢ / ٧٧.

(٣) نيل الأوطار ج ٧ / ١٦٠.

(٤) عند الحنابلة يحرم الإيذاء بالكلام كالتعير. كشف القناع ج ٦ / ٨١، ٨٢.

(٥) ولا يثرب: التثريب: التعنيف. فتح الباري ج ١٢ / ١٧١.

(٦) أخرجه البخاري (فتح الباري) - كتاب الحدود - باب لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى



فقد دل الحديث على أن كل من أقيم عليه الحد لا يعزرز بالتعنيف واللوم
لئلا تجتمع عليه عقوبتان الجلد والتعير^(١).

ب - ما ورد في حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه في شأن الغامدية: «فيقبل
خالد بن الوليد بحجر فيرمى رأسها، فتنضخ^(٢) الدم على وجه خالد فسبها فسمع
نبي الله ﷺ سبه إياها فقال: مهلا يا خالد، فوالذي نفسي بيده، لقد تابت توبة
لو تابها صاحب مكس^(٣) لغفر له^(٤)».

فقد نهى النبي ﷺ عن سب من أقيم عليه الحد، لأن سب المسلم بعد
الموت لا يجوز^(٥).

ج - أخبرني أبو الزبير عن عبد الرحمن بن الصامت عن أبي هريرة أنه
سمعه يقول: «جاء الأسلمي نبي الله ﷺ فشهد على نفسه أنه أصاب حرة
حراما، أربع مرات، كل ذلك يعرض عنه، فأقبل في الخامسة، قال: (أنكتها؟).

(١) فتح الباري ج ١٢ / ١٧٢.

(٢) تنضخ الدم: ترشش وانصب. شرح النووي م ٤ ج ١١ / ٢٠٣.

(٣) صاحب مكس: هو من يتولى جمع الضرائب التي تؤخذ من الناس بغير حق. نيل الأوطار
ج ٧ / ١٢٢.

(٤) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ٢٠٢، ٢٠٣.

(٥) بتصرف بذل المجهود ج ١٧ / ٣٨٩.

قال: نعم: قال: حتى غاب ذلك منك في ذلك منها كما يغيب المروود في المكحلة، والرشاء في البئر؟ قال: نعم. قال: هل تدري ما الزنا؟ قال: نعم، أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا، قال: فما تريد بهذا القول؟ قال: أريد أن تطهرني، قال: فأمر به فرجم، فسمع النبي ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه، فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب. فسكت النبي ﷺ عنهما، حتى مر بجيفة حمار شائل^(١) برجله، فقال: أين فلان وفلان، فقالا: نحن ذا يا رسول الله، قال: انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار، فقالا: يا نبي الله غفر الله لك، من يأكل من هذا؟ قال: فما نلتما من عرض أخيكما أنفا أشد من أكل الميتة، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة يتغمس فيها^(٢).

فقد بين الرسول الكريم أن اغتياب المسلم الذي مات ولا يرجى عفوه

(١) شائل: رافع رجله من شدة الانتفاخ. هامش مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ٢٥٥؛ بذل

المجهود في حل أبي داود ج ١٧ / ٣٨٦.

(٢) أخرجه عبد الرزاق بلفظه في مصنفه - باب الرجم والإحصان ج ٧ / ٢٥٥، وأخرجه

أبو داود - كتاب الحدود باب في الرجم ج ١٧ / ٣٨٥ - ٣٨٧؛ وأخرجه الدار قطني - كتاب الحدود والديات وغيره؛ حديث رقم (٣٤٠٦) والحديث إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن

ابن الصامت مقبول، والأرجح أنه مجهول. سنن الدار قطني م ٢ ج ٣ / ١٣٧.

أشد من أكل الميتة، وهذا يدل على أن الغيبة حرام^(١).

٣- ومن محاسن الشريعة الإسلامية أن الزاني بعد الرجم يغسل ويكفن ويصلى عليه، ويدفن في مقابر المسلمين كغيره من المسلمين باتفاق الفقهاء^(٢)، والدليل على ذلك:

أ - ما روي عن عمران ابن حصين «أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حبل من الزنى، فقالت: يا نبي الله: أصبت حدا فأقمه عليّ، فدعا نبي الله ﷺ وليها، فقال: أحسن إليها، فإذا وضعت فأتني بها ففعل، فأمر بها نبي الله ﷺ فشكت عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت، ثم صلى عليها، فقال له عمر: تصلي عليها يا نبي الله وقد زنت؟ فقال: لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى»^(٣).

(١) بتصرف، بذل المجهود ج ٧ / ٣٨٧.

(٢) شرح فتح القدير ج ٥ / ٢٢٨؛ تبين الحقائق ج ٣ / ١٦٨؛ المدونة الكبرى ج ٦ / ٢٥١؛ مغني المحتاج ج ٤ / ١٥٥؛ الحاوي ج ١٣ / ٢٠١؛ المغني ج ٨ / ١٦٨؛ كشف القناع ج ٦ / ٩١.

(٣) أخرجه مسلم (النووي) كتاب الحدود - باب من اعترف على نفسه بالزنا م ٤ ج - ٢٠٥، ٢٠٤ / ١١.

وفي رواية أخرى قال ﷺ في شأن الغامدية: «فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت»^(١).
فقد دل الحديثان على أن الزاني بعد الرجم يصلى عليه ويدفن كغيره من المسلمين.

ب - عن جابر بن عبد الله «أن رجلاً من أسلم جاء النبي ﷺ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه النبي ﷺ حتى شهد على نفسه أربع مرات فقال له النبي ﷺ أبك جنون؟ قال: لا، قال: آحصنت؟ قال: نعم، فأمر به فرجم بالمصل، فلما أذلقته^(٢) الحجارة فر، فأدرك فرجم حتى مات، فقال له النبي ﷺ خيراً وصلى عليه»^(٣).

فقد ذكره النبي ﷺ بجميل القول وصلى عليه^(٤).

ج - من الأثر: عن الشعبي قال: «لما رجم علي شراحة، جاء أولياؤها

(١) أخرجه مسلم (النووي). المصدر نفسه.

(٢) أذلقته: أفلقته، وقيل أذلقته: بلغت منه الجهد حتى قلق، وقيل: أذلقته الحجارة: أصابته بحدها. فتح الباري ج ١٢/ ١٢٧.

(٣) أخرجه البخاري (فتح الباري) كتاب الحدود - باب الرجم بالمصل ج ١٢/ ١٣٢.

(٤) فتح الباري ج ١٢/ ١٣٣.



فقالوا: كيف نصنع بها؟ فقال: اصنعوا بها ما تصنعون بموتاكم^(١). يعني من الغسل والصلاة عليها.

يقول ابن قدامة: لا خلاف في تغسيل من رجم ودفنه، وأكثر أهل العلم يرون الصلاة عليه^(٢).

وقال القاضي عياض: لم يختلف العلماء في الصلاة على أهل الفسق والمعاصي والمقتولين في الحدود وإن كره بعضهم ذلك للإمام وأهل الفضل^(٣).

٤ - ومن رحمته ﷺ بأمته إن إقامة الحدود لم تكن مانعة من الاستغفار والدعاء بالرحمة لمن أقيم عليه الحد، لما روي عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه: «استغفروا لماعز ابن مالك، قال: فقالوا غفر الله لماعز بن مالك، فقال رسول الله ﷺ لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لو سعتهم»^(٤).

فقد دل الحديث على أن إقامة الحد غير مانعة من قبول التوبة لأن الحدود

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه - باب الرجم والإحصان ج ٧ / ٢٦١.

(٢) المغني ج ٨ / ١٦٨.

(٣) فتح الباري ج ١٢ / ١٣٤.

(٤) أخرجه مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب حد الزنا م ٤ ج ١١ / ١٩٩ - ٢٠١.

بجانب كونها زواج فهي في نفس الوقت جواب^(١) تطهر من الذنوب، لهذا لم تكن إقامة الحد على الزاني مانعة من قبول توبته وطلب المغفرة له.

(١) قال أكثر العلماء: الحدود كفارة لقوله ﷺ: «ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته» وقال ﷺ: «ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له». أخرجهما مسلم (النووي) - كتاب الحدود - باب الحدود كفارات لأهلها م ٤ ج ١١ / ٢٢٣.

نتائج البحث والتوصيات

أهم نتائج البحث:

- ١ - الحدود عقوبات مقدرة وجبت حقاً لله تعالى لئلا تمنع من الوقوع في المعاصي.
- ٢ - التعزيرات عقوبات تأديبية غير مقدرة، ترك تقديرها لولي الأمر يقدرها حسب ما يرى من المصلحة.
- ٣ - بين الحدود والتعزيرات عموم وخصوص فيتفقان في أن كلا منهما واجب لمنع الوقوع في المعاصي، ويختلفان في أن الحدود مقدرة، ولا يجوز الشفاعة فيها بعد وصولها للحاكم، ولا تختلف باختلاف الأشخاص، وإذا مات المحدود فلا ضمان على من حده بخلاف التعزيرات.
- ٤ - تعتبر إقامة الحدود من أعظم مصالح العباد في المعاش والمعاد، القصد منها رحمة الخلق وإرادة الإحسان إليهم وإخلاء العالم من الفساد.
- ٥ - من مظاهر الرحمة قبل إقامة الحد أن الشرع ندب لمن وقع في جريمة من الجرائم الستر على نفسه والتوبة من المعصية، ومن أطلع على المعصية عليه أن يستر على الجاني إذا لم يكن من أهل المعاصي أو المجاهرين بها، كما يندب تلقين

المقر بالحد ما يدفعه عنه.

٦ - إذا بلغت الحدود الحاكم لا يسعه إلا إقامتها ولا يجوز له قبول الشفاعة أو العفو عن الجاني.

٧ - من جرائم الحدود جريمة الزنا، والزنا هو فعل الفاحشة في قبل أو دبر.

٨ - الزنا محرم وقد ثبتت حرمة بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع.

٩ - الحكمة من تحريم الزنا ترجع لأسباب كثيرة منها أنه: وسيلة لانتشار الأمراض التي تهدد المجتمع بالفناء والدمار، وإيجاد أطفال لا كرامة لهم ولا أنساب، وهو وسيلة لاتخاذ الأخدان والخليلات، وسبب من أسباب عزوف الشباب عن الزواج وغير ذلك كثير.

١٠ - من مظاهر الرحمة في عقوبة الزاني أن العقوبة ليست واحدة في كل الزناة بل فرقت الشريعة الإسلامية بين من عرف حرمة الفروج المحرمة وبين غيره، لهذا كانت عقوبة الثيب أقسى من عقوبة البكر.

١١ - لا يجمع بين الجلد والرجم في عقوبة الزاني المحصن لئلا تجتمع عليه عقوبتان، كما مر.

١٢ - من مظاهر الرحمة في شروط إقامة حد الزنا، أن الحد لا يقام على



الصبي والمجنون، ولا المكره ولا الجاهل بالتحريم.

١٣- من مظاهر الرحمة فيمن أقر على نفسه بالزنا أن الصبي والمجنون لا يؤاخذان بإقرارهما ولا المكره، كما أن المقر إذا رجع عن إقراره أو هرب يسقط عنه الحد، كما اشترط تكرار الإقرار أربع مرات حتى يفتح للمقر بابا للرجوع ليتوب فيتوب الله عليه.

١٤- من مظاهر الرحمة في البينة أنه لا تقبل شهادة الصبي والمجنون، ولا تقبل شهادة أقل من أربعة رجال عدول فلا تقبل شهادة النساء في الحدود رغبة من الشارع في الستر على المذنب.

١٥- من مظاهر الرحمة عند تطبيق العقوبة: أن العقوبة إذا كانت جلدا فإن المجلود يضرب ضربا وسطا بين الشديد والهين بسوط وسط بين الجديد والبالى الذي لا يؤلم مع اتقاء ضرب الوجه أو الرأس والمقاتل لئلا يؤدي ذلك إلى إهلاك المجلود.

١٦- من مظاهر الرحمة أن المجلود لا يقيد ولا يمد ولا يجرد من ثيابه.

١٧- من مظاهر الرحمة أن المجلود إذا كان مريضا مرضا يُرجى برؤه فإن الحد يؤخر، وإذا كان لا يرجى برؤه فإنه يضرب ضربا خفيفا يتفق مع الحالة المرضية قياما بما أوجبه الله ولئلا تتعطل الحدود؛ لأن المرض ليس له أمد.

١٨- من مظاهر الرحمة أن العقوبة إذا كانت رجماً، فإن الرجم يكون بحجارة متوسطة فلا تكون صغيرة تطيل تعذيب الجاني ولا كبيرة تسرع في إتلافه.

١٩- من مظاهر الرحمة أن الحامل أو المرضع يؤخر حدها حتى تضع وترضع ولدها وتجد من يكفله.

٢٠- من مظاهر الرحمة أن المحدود لا يجوز الدعاء عليه أو تعنيفه أو سبه لأنه قد استوفى عقوبته، فلا يزداد عليها.

٢١- من مظاهر الرحمة أن المحدود بعد الرجم يغسل ويكفن ويدفن في مقابر المسلمين، ويدعى له بالمغفرة والرحمة.

٢٢- من مظاهر الرحمة أن ارتكاب الذنب غير مانع من قبول التوبة، لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^(١).

هذه أهم النتائج التي توصلت بعون الله تعالى إليها، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



التوصيات:

- ١ - أوصي بالإكثار من عقد المؤتمرات التي تبرز مكانة السنة النبوية من التشريع باعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع، والمصدر الخصب لتشريع الأحكام.
- ٢ - الدفاع عن سنة المصطفى والذب عنها في وجه من يرى الاختصار على كتاب الله تعالى وحده.
- ٣ - أخذ الأسوة الحسنة من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام عند تطبيق العقوبات وعدم تجاوز الحد عن ما أمر الله تعالى به ورسوله.
- ٤ - مراعاة الظروف والملابسات عند تطبيق العقوبات.

قائمة المراجع

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) الإجماع لابن المنذر، الطبعة الثانية - مكتبة الفرقان - عجمان سنة ١٩٩٩ م.
- (٣) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، الطبعة الأولى - المكتب الإسلامي، بيروت سنة ١٩٧٩ م.
- (٤) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار لابن عبد البر، الطبعة الأولى - دار الوعي - القاهرة سنة ١٩٩٣ م.
- (٥) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، مكتبة المثنى - بغداد.
- (٦) الأعلام لخير الدين الزركلي، الطبعة الخامسة عشر - دار العلم للملايين - بيروت سنة ٢٠٠٢ م.
- (٧) الأم للإمام الشافعي، كتاب الشعب سنة ١٩٦٨ م.
- (٨) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي، حققه محمد حامد الفقي، الطبعة الأولى - السنة المحمدية - نشر مكتبة ابن تيمية القاهرة سنة ١٩٥٩ م.
- (٩) بدائع الصنائع للكاساني، الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٩٨٦ م.
- (١٠) البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار لابن المرتضى - الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت سنة ٢٠٠١ م.



- (١١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، الطبعة السادسة - دار المعرفة - بيروت سنة ١٩٨٣ م.
- (١٢) بذل المجهود في حل أبي داود للسهارنفوري، دار اللواء للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.
- (١٣) بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد للهيثمي، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، طبعة دار الفكر - بيروت سنة ١٩٩٢ م.
- (١٤) بلغة السالك لأقرب المسالك للشيخ أحمد بن محمد الصاوي - الطبعة الأخيرة - مكتبة ومطبعة البابي الحلبي - مصر سنة ١٩٥٢ م.
- (١٥) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي، الطبعة الثانية - مطبعة الفاروق - القاهرة - نشر دار الكتاب الإسلامي.
- (١٦) تحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي للمباركفوري؛ طبعة دار الفكر - بيروت سنة ١٩٩٥ م.
- (١٧) التفسير الكبير للرازي، الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - طهران؛ طبعة دار الفكر سنة ١٩٩٤ م.
- (١٨) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر تحقيق أسامة بن إبراهيم - الطبعة الثالثة - طبع ونشر الفاروق الحديثة - القاهرة سنة ٢٠٠٥ م.
- (١٩) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، طبعة سنة ١٩٥٧ م.
- (٢٠) جامع الترمذي بشرح تحفة الأحوزي للإمام الترمذي، ضبط وتوثيق صدقي محمد جميل العطار، طبعة دار الفكر - بيروت.

- (٢١) جواهر الإكليل شرح مختصر خليل للأبي الأزهرى، طبعة دار المعرفة - بيروت.
- (٢٢) حاشية الخرشي على مختصر خليل للشيخ محمد الخرشي، الطبعة الثانية، المطبعة الكبرى الأميرية - نشر دار الفكر سنة ١٣١٧هـ.
- (٢٣) حاشية الدسوقي لمحمد عرفه الدسوقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- (٢٤) حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، طبعة دار الفكر سنة ١٩٧٩م.
- (٢٥) حاشية الروض المربع للنجدي، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣هـ.
- (٢٦) الحاوي الكبير للماوردي تحقيق وتعليق علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٩٩٤م.
- (٢٧) الداء والدواء لابن قيم الجوزية، طبعة مكتبة الدعوة - القاهرة.
- (٢٨) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض - الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٩٩٢م.
- (٢٩) الروض المربع للبهوتي مع حاشية النجدي، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣هـ.
- (٣٠) سنن أبي داود لأبي داود ببذل المجهود - دار اللواء للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية.
- (٣١) السنن الكبرى للبيهقي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٩٩٤م.
- (٣٢) سنن ابن ماجه لابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- (٣٣) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار للشوكاني، تحقيق محمد إبراهيم زايد - الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٩٨٥م.



- (٣٤) شرائع الإسلام للمحقق الحلي، الطبعة الثانية - دار الأضواء - بيروت سنة ١٩٨٣ م.
- (٣٥) شرح الزرقاني على مختصر خليل لعبد الباقي الزرقاني، دار الفكر - بيروت سنة ١٩٧٨ م.
- (٣٦) الشرح الصغير للدردير بهامش بلغة السالك، الطبعة الأخيرة - البابي الحلبي - مصر سنة ١٩٥٢ م.
- (٣٧) شرح فتح القدير للكمال ابن الهمام، الطبعة الأولى - البابي الحلبي سنة ١٩٧٠ م.
- (٣٨) الشرح الكبير للدردير وتقريرات الشيخ محمد عيش بهامش حاشية الدسوقي، طبعة عيسى البابي الحلبي - مصر.
- (٣٩) شرح النووي على صحيح مسلم للإمام النووي، الطبعة الأولى، دار الريان للتراث القاهرة سنة ١٩٨٧ م.
- (٤٠) صحيح البخاري للإمام البخاري، الطبعة الأولى، دار الريان للتراث - القاهرة سنة ١٩٨٧ م.
- (٤١) صحيح مسلم للإمام مسلم، الطبعة الأولى، دار الريان للتراث القاهرة سنة ١٩٨٧ م.
- (٤٢) العناية على الهداية لأكمل الدين البابري بهامش شرح فتح القدير، الطبعة الأولى - البابي الحلبي سنة ١٩٧٥ م.
- (٤٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، الطبعة الأولى - دار الريان للتراث سنة ١٩٨٧ م.
- (٤٤) فقه السنة للسيد سابق، الطبعة الخامسة الشرعية - نشر دار الفتح للأعلام العربي.

- (٤٥) قوانين الأحكام الشرعية لابن جزي، تحقيق الشيخ عبد الرحمن حسن محمود -
الطبعة الأولى - دار الفكر - القاهرة سنة ١٩٨٥ م.
- (٤٦) الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر، الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية، بيروت
سنة ١٩٨٧ م.
- (٤٧) الكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة، طبعة البابي الحلبي - القاهرة.
- (٤٨) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبه، تحقيق مختار أحمد الندوي -
الطبعة الأولى - الدار السلفية - بمباي الهند سنة ١٩٨١؛ طبعة دار الكتب العلمية
- بيروت.
- (٤٩) كشاف القناع للبهوتي طبع ونشر مكتبة النصر الحديثة الرياض؛ عالم الكتب بيروت.
- (٥٠) لسان العرب لابن منظور الإفريقي، طبعة دار المعارف.
- (٥١) اللعة الدمشقية للعالمي (الشهيد الأول)، الطبعة الثانية - دار إحياء التراث العربي
- بيروت سنة ١٩٨٣ م.
- (٥٢) المبدع في شرح المقنع لابن مفلح الطبعة الأولى - المكتب الإسلامي سنة ١٩٧٩ م.
- (٥٣) المبسوط للسرخسي، الطبعة الثالثة - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت سنة
١٩٧٨ م.
- (٥٤) مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لداماد أفندي، دار إحياء التراث العربي.
- (٥٥) المحلى لابن حزم الظاهري، طبعة دار الفكر، وطبعة عالم الفكر - نشر مكتبة
الجمهورية - مصر سنة ١٩٦٨ م.



- (٥٦) مختصر المزني بهامش الأم للمزني - كتاب الشعب سنة ١٩٦٨ م.
- (٥٧) المختصر النافع للمحقق الحلي، الطبعة الثالثة - دار الأضواء سنة ١٩٨٥ م.
- (٥٨) المدونة الكبرى للإمام مالك تحقيق عامر الجزار، وعبد الله المنشاوي - طبع ونشر دار الحديث - القاهرة سنة ٢٠٠٥ م، مطابع دار السعادة ١٣٢٣ هـ - نشر دار صادر بيروت.
- (٥٩) المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي؛ إشراف الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشي - طبعة دار المعرفة - بيروت.
- (٦٠) المصنف لعبد الرزاق بن همام تحقيق أيمن نصر الدين الأزهرى - منشورات محمد علي بيضون الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٠ م، والطبعة الثانية دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٦١) المعجم الوجيز، طبعة مجمع اللغة العربية.
- (٦٢) المعجم الوسيط، طبعة مجمع اللغة العربية.
- (٦٣) المغنى لابن قدامة نشر مكتبة الجمهورية - مصر.
- (٦٤) مغنى المحتاج للخطيب الشربيني، طبعة الحلبي سنة ١٩٥٨ م.
- (٦٥) المهذب للشيرازي، طبعة عيسى البابي الحلبي - مصر.
- (٦٦) نيل الأوطار للشوكاني، دار الفكر للطباعة والنشر.
- (٦٧) الهداية شرح بداية المبتدى متن شرح فتح القدير للمريناني - الطبعة الأولى - البابي الحلبي - مصر سنة ١٩٧٠ م.
- (٦٨) الوجيز للغزالي، طبعة دار المعرفة - بيروت سنة ١٩٧٩ م.
